



جامعة زيان عاشور - الجلفة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية



الإدارة العامة والإصلاح الإداري في الجزائر

2020-2006

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص سياسات عامة

إشراف الأستاذ :

كاس عبد القادر

إعداد الطالبة :

عمران ميمي

لجنة المناقشة :

رئيسا

أ/د: الكر محمد

مشرقا و مقررا

أ/د: كاس عبد القادر

ممتحنا

د: قوادرة بورحلا

السنة الجامعية 2022/2021

شكر و تقدير

أتقدم بالشكر إلى الأستاذ كاس عبد القادر على توجيهاته و نصائحه
خلال إعداد هذه المذكرة

المقدم

ة

المقدمة

إن ثروات الأمم وطاقات الأفراد والوقت الثمين والتكنولوجيا العصرية ، هي العناصر الأساسية لتقدم أي مجتمع أو تأخره ، وإن الإدارات الحكومية هي التي تقوم بتسخير هذه الإمكانيات واستغلالها لصالح الشعوب ، وكما قال المختصون ليس هناك دولا متقدمة أو دول متخلفة وإنما هناك دول فيها إدارة حيدة ذات فعالية وهناك دول أخرى فيها الإدارة عقيمة وغير قادرة على تحقيق أهدافها ، وتكمّن فعالية الإدارة وعقمها فيمن يقفون على تسييرها .

و تعد الإدارة العامة ظاهرة من ظواهر التعاون الإنساني وعلما له أنسنه وأبعاده الجوهرية، إلا أنه يمكن النظر إليها كأحد الفنون المتخصصة داخل نطاق الفن العام الذي يدرس التعاون الإنساني في مجتمعنا المعاصر، ولها مفاهيمها الخاصة بها من جانبها النظري والعلمي، وتقوم بدورها إلى جانب سائر العلوم الإنسانية الأخرى كالقانون والاقتصاد والعلوم السياسية.....الخ.

كما ازدادت أهمية دراسة الإدارة العامة بعد أن ازدادت مهمتها عبئا ومسؤولية وتعقيدا، حتى أنها اليوم تمس معظم العلوم الأخرى كالطب وعلم النفس والاقتصاد والاجتماع..... وغيرها.

ويعمل في مجالها أرقى الكفاءات والمؤهلات المزودة بالحماس والاستعداد للتخطيط والتنظيم والقيادة فالإدارة تستثمر مجهودات المحامين والأطباء والمحاسبين والإداريين وغيرهم بما يؤدي لتحقيق غايات المجتمع وأهدافه.

إن الإدارة العامة كميدان لنشاط علمي إنساني تواجه كثيرا من المشاكل العلمية، سواء فيما يتعلق بمفاهيمها أو بنظريةها أو فيما يتعلق بتطبيقاتها ومارستها، أو من حيث المنهج أو المدخل للدراستها.

والجزاء على غرار دول العالم النامي عرفت عدة أزمات بعضها سببه اقتصادي وبعض الآخر سياسي وسبب آخر هو انحراف الإدارة عن مسارها الأصيل ، ولقد حذر الخبراء من أسباب الأزمة وقدموا توصيات للخروج من النفق بإقرار إصلاحات اقتصادية و سياسية و إدارية ، وموضوعنا اليوم هو واقع الإدارة الجزائرية و الإصلاحات الإدارية التي انتهت بها الدولة خلال فترة 2006 إلى غاية 2020 .

والإشكالية المطروحة : هل حققت الإصلاحات الإدارية الغرض المطلوب منها و هل هي كافية أم

أنه هناك حزمة جديدة من الإصلاحات قد تقرها الدولة مستقبلاً ؟

وهل جسدت الإصلاحات الإدارية الإصلاحات السياسية التي إنتهجتها البلاد ؟

01

أهمية و مبررات اختيار الموضوع :

تلعب الإدارة العامة دوراً حيوياً في حياة كل دولة، فنشاط الدولة وسيرها مرتبط في جانب كبير منه بالبنوية التي تؤديها الإدارة وظيفتها ، بحيث أن مهامها هي انعكاس لمهام الدولة فهي من جهة أداة تنفيذ الخيارات و السياسات المنتهجة من قبلها كما أنها تشكل الوسيط الذي يضمن الاتصال بين الحكومة و المواطنين، ولكن على هذه الإدارة التكيف مع التغيرات الحاصلة في كافة الحالات وعلى جميع الأصعدة التي تفرض المزيد من الخدمات في مقابل محدودية الموارد والإمكانيات ، إلا أن ذلك لا ينبغي أن يشكل عائقاً أمام التسخير الجيد لها ، إذ أن الإصلاح الإداري يجب أن يعمل على تحسين الإدارة تنظيمياً وتسهيلاً ، وتطوير ثقافة السلوك السائد فيها لتعويض النقص الحاصل و ما يتطلبه من آليات و ميكانيزمات ويعود اهتمامي بموضوع الإدارة العامة و الإصلاح في الجزائر إلى العديد من المبررات و الدوافع الملخصة فيما يلي :

أ/ دوافع ذاتية :

* ميلنا للمواضيع الإدارية لأنها تخدم تخصصنا الأكاديمي .

* ميلنا الشخصي إلى البحث في المواضيع الحديثة .

ب/ دوافع موضوعية :

* تشخيص الواقع فيما يخص الإدارة العامة بالجزائر و المشاكل التي تعرفها و البحث عن آليات الإصلاح المنتهجة في الجزائر و مدى فاعلية الإستراتيجيات المنتهجة و عرض تجارب عربية و عالمية في الإصلاح بغية المقارنة و التقييم.

* موافقة البحث في هذا الميدان و مقارنة التجارب .

أهمية الموضوع : تبرز أهمية الموضوع من خلال النقاط التالية:

* أنه يتطرق إلى تشخيص الوضع القائم و الإحتلالات المسجلة.

* أن لهذا الموضوع تأثيرات ظاهرة مباشرة وغير مباشرة على كافة القطاعات التي ترتبط به بشكل أو آخر ، حيث أن الإصلاح في الإدارة هو السبيل الآمن و الوحيد لمواكبة ما يحدث في العالم من

تطورات و الخروج من العزلة التي سببتها الأزمة السياسية و الأمنية ، و توفير الحياة الكريمة للمواطن .

02

حدود الموضوع :

إننا وإذا تناول بالدراسة في هذه المذكورة موضوع الإدارة العامة و الإصلاح الإداري في الجزائر إلا أننا نركز على الفترة الممتدة خلال 2006-2020 باعتبارها فترة شهدت تحولات عدّة و إصلاحات ظهرت

جلّيا لدى المواطن أو الموظف أو المتعاملين الآخرين و فترة عرفت حركة كبيرة و ديناميكية أكبر بعد خروج الجزائر من الأزمة السياسية و الأمنية و رغبتها في الرجوع إلى الساحة الدولية و حتمية التغيير و التطوير لمواكبة ما يحدث في العالم .

صعوبات الموضوع : من أكثر الصعوبات المتلقاة هي قلة المراجع و الدراسات المتخصصة في هذا المجال خاصة بالجزائر و حتى وإن وجدت فهي باللغة الفرنسية ، كان الإعتماد على المراجع العربية خاصة الدول المشرقة ، إضافة إلى مشكل كثرة المفاهيم المطروحة حول الإدارة و الإصلاح و اختلاف المدارس في تعريفهما و توضيحهما و صعوبة التفريق بين المصطلحات و التداخل بينها (تنمية إدارية ، التغيير الإداري ، التطوير إداري ، التحديث الإداري، الحكم الرشيد ، الإدارة الإستشارافية ، إدارة الجودة...إلخ) مما يعكس سلبا على مضمون الدراسة ، وقد يؤدي إلى سوء طرح الموضوع منهجهية صحيحة و كذلك تشابك الموضوعين و تأثير بعضهما على بعض .

الإطار المنهجي: لمعالجة هذا الموضوع تم إنتهاج مايلي :

* **المنهج التاريخي** ، الذي يتفحص تطور الإدارة العامة في الجزائر ، و كذا مراحل عمليات الإصلاح.

* **المنهج الوصفي** : بغية وصف الواقع و تصور المستقبل و تحليل هذا التطور و انعكاسات التصورات العامة للإصلاح .

* **المنهج القانوني** : بغية دراسة كل النصوص القانونية المتخذة خلال كل المراحل .

أدبيات الدراسة:

تم الإعتماد في دراستنا هذه على بعض الدراسات السابقة و التي كان لها نفس الطرح و الرؤية و التي

03

إستطاعت إلى حد ما شخيص الواقع و تصور المستقبل و نذكر أهمها :

1/ أطروحة لنيل دكتوراه علوم في العلوم السياسية و العلاقات الدولية بعنوان إشكالية الإصلاح الإداري في البلدان العربية و الإسلامية بين الأصالة و المعاصرة تخص كاس عبدالقادر، جامعة الجزائر 3 ، كلية العلوم السياسية، 2013/2014.

2/ أطروحة لنيل دكتوراه علوم في القانون العام بعنوان مبدأ فاعلية الإدارة العامة في الجزائر تخص لبشرى حوريه ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ، 2014/2015.

3/ مذكرة ماستر بعنوان الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر تخص صالحى صبرينة ، جامعة قالمة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2015/2016.

الإشكالية:

كما ذكرنا في المقدمة فإن الجزائر على غرار دول العالم النامي عرفت عدة أزمات بعضها سببه اقتصادي و البعض الآخر سياسي و سبب آخر هو انحراف الإدارة عن مسارها الأصيل ، ولقد حذر الخبراء من أسباب الأزمة و قدمو توصيات للخروج من النفق بإقرار إصلاحات اقتصادية و سياسية و إدارية ، و موضوعنا اليوم هو واقع الإدارة الجزائرية و الإصلاحات الإدارية التي انتهجتها الدولة خلال فترة 2006 إلى غاية 2020 .

والإشكالية المطروحة : هل حققت الإصلاحات الإدارية الغرض المطلوب منها و هل هي كافية أم أنه هناك حزمة جديدة من الإصلاحات قد تقرها الدولة مستقبلا ؟

وهل جسدت الإصلاحات الإدارية الإصلاحات السياسية التي انتهجتها البلاد ؟

الفرضية:

1- اتسمت محاولات الإصلاح الإداري في الجزائر بالعشوانية و الإرتباك مما يجعل نتائجها غير واضحة و مشتتة وغامضة أحيانا و يطرح سؤال هنا و هو هل هناك نية حقيقية للقضاء على الفساد

، أم لابد من تغيير الخطة و تبني نهج إصلاحي مغاير للأنمط السابقة للإصلاح بالتركيز على أسباب الفشل في الإصلاح .

2- الإصلاح السياسي و الإصلاح الإداري وجهان لعملة واحدة و لا يمكن التفريق بينهما لإرتباطهما الشديد و تأثير كل نمط على الآخر و لا يمكن التمكين في نمط و التخطيط له دون الرجوع إلى النمط الآخر .

04

هيكلة الدراسة

بعد الإطلاع على الإشكالية و الفرضيات المطروحة حاولنا معالجة هذا الموضوع بإنتهاج خطة تتكون من ثلات فصول .

* نتطرق في الفصل الأول إلى الإدارة العامة و الإصلاح الإداري (مفاهيم و الواقع) و قد قسمنا هذا الفصل إلى أربع مباحث ، الأول منها يتناول تعريف الإدارة العامة ، أما البحث الثاني فيتناول عمليات و مستويات وأهداف الإدارة العامة ، أما البحث الثالث فيتناول الإصلاح الإداري ، و البحث الرابع يتطرق إلى واقع الإدارة العامة في الجزائر (تطور الإدارة العامة والإصلاح الإداري في الجزائر) ، أما الفصل الثاني فقد سعينا فيه لإبراز الإصلاح الإداري في الجزائر 2006/2020 (الآثار) و قسمناه بدوره إلى ثلاث مباحث ، الأول تعرضنا فيه إلى تطور مسار الإصلاح الإداري في الجزائر ، فيما احتوى البحث الثاني على الخطوات العملية للإستراتيجية المثلثى للإصلاح الإداري في الجزائر ، أما البحث الثالث فتناول آليات الإصلاح الإداري في الجزائر ومعوقاته ، و الفصل الثالث فقد خصص للإستشراف

و إستنباط التجارب العربية و العالمية و تم تقسيمه إلى مبحاثين ، الأول يتناول جهود الهيئات و المنظمات الدولية في محاربة الفساد ، أما الثاني فقد تطرقنا فيه إلى تجارب عربية و عالمية في الإصلاح الإداري.

الفصل الأول: الإدارة العامة و الإصلاح الإداري (مفاهيم وواقع)

الفصل الأول: الإدارة العامة والإصلاح الإداري (مفاهيم وواقع)

المبحث الأول : تعريف الإدارة العامة

المطلب الأول : مفهوم الإدارة العامة

الإدارة العامة ، موضوع متخصص من الموضوع الأكثر شمولا «الإدارة» ، فالإدارة كما نعرف هي تنفيذ الأعمال بواسطة آخرين عن طريق تخطيط وتنظيم وتجهيز ورقابة مجهوداتهم ، فإذا كانت هذه الأعمال عامة ، أي تتعلق بتنفيذ السياسة العامة للدولة ، أطلق على الإدارة في هذه الحالة «الإدارة العامة». وهي بهذا تشمل الأعمال الحكومية على اختلاف أنواعها ، اقتصادية كانت أو اجتماعية ، زراعية أو صناعية ، تجارية أو مالية ، صحية أو دفاعية ، بحرية أو جوية ، تتعلق بالشرطة أو بالسجون ، بالمستشفيات أو بالمدارس ،

بإنتاج الصواريخ أو بإنشاء الطرق والكباري ، بدفع تعويض للمحاربين القدماء أو برعاية الطفولة ... الخ ، فالإدارة العامة تهدف إلى تحقيق أهداف عامة ، بتنفيذ السياسة العامة للدولة، ويتفق الكثيرون على هذا التعريف للإدارة العامة . (1)

١-١ / صعوبة تحديد الإدارة العامة (كتشاط وكمفهوم)

مر علم الإدارة العامة، بأزمة في البحث عن هويته ولذا فليس غريبا أن تطالعنا كتب الإدارة العامة بمثل هذه العناوين فالإدارة العامة في زمن الاضطراب ، أو نحو إدارة عامة جديدة ، أو الأزمة الفكرية للإدارة العامة .

وهناك عدة أسباب وراء أزمة البحث عن الهوية في علم الإدارة العامة.

١/ أن جذور الإدارة العامة واسعة للغاية فهناك العديد من العلوم الاجتماعية التي ساهمت في تكوين

الكثير من أفكار ومفاهيم الإدارة العامة منها: العلوم السياسية، علم الاجتماع، العلوم الإدارية، الهندسة الصناعية، الاقتصاد، وعلم القانون (الإداري).

(1) د. عبدالعزيز النجار ، الإدارة الذكية ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2008 ، ص 301 .

06

2/ أن النظرية والممارسة (التطبيق) في الإدارة العامة قد يتلاقيان في بعض الحالات، وفي حالات أخرى قد لا يتلاقيان على الإطلاق.

3/ البرامج التعليمية الأكاديمية كانت سبباً ونتيجة في نفس الوقت لأزمة البحث عن الهوية في الإدارة العامة:

فمادة الإدارة العامة تدرس في كثير من أقسام المعرفة المختلفة كالعلوم السياسية والقانون والتجارة والاقتصاد مما أدى إلى تنوع مداخل دراستها واختلاف الأسس النظرية التي تبني عليها، نتيجة لاختلاف العلم - الأم - الذي تدور حوله (أو في ملوكه).

4/ تتأثر الإدارة العامة بالوسط البيئي الذي تعيش فيه وبالتالي تختلف أشكالها و مجالاتها باختلاف البيئات، ولقد أدى ذلك إلى صعوبة وضع مبادئ عامة قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان، وجعل من التعريف بالإدارة العامة مهمة صعبة في مثل هذه الظروف المتغيرة.

وبالإضافة إلى أزمة الهوية في الإدارة العامة فإن من المعروف أنها حقل من حقول المعرفة، ثم إنها نشاط إضافية إلى أنها شبه مهنة وهذا، فإن كثيراً من الغموض يعيق تحديدها، تحديداً دقيقاً، فإذا أردنا أن نحدد الإدارة العامة كنشاط يمارس، فإننا نجد أن الكثيرين من يمارسون الإدارة العامة، لا يظنون أنفسهم، إداريين عموميين، بقدر ما يعتبرون أنفسهم مخططين، أو مهندسين، أو أطباء، أو محللين ماليين، وما شابه ذلك بل والغالب ألا يكونوا قد درسوا الإدارة العامة كعلم، أو تدربيوا عليها كنشاط، أو احترفوها كمهنة.

وإذا كانت صعوبة تحديد الإدارة العامة كنشاط، مشكلة قائمة، فإن تحديد حدودها، كعلم، أو كعقل من حقول المعرفة، لا تقل صعوبة، إذ من الصعب وضع الحدود الفكرية الواضحة حول الإدارة العامة كعلم أكاديمي، وهذا راجع كما قلنا سابقاً، أن الإدارة العامة تستمد كثيراً من نظرائها ومبادئها، من فروع علمية أخرى.

وبرغم تلك الصعوبات، إلا أن جهود الباحثين الأوائل قد تمكنت من التغلب على تلك الصعوبات بتقدیم بعض التعريف تدور حول مفهوم الإدارة العامة.

٢-١ / أول ظهور لمصطلح الإدارة العامة

ربما كان أول استخدام لكلمة (الإدارة العامة) بمعنى إدارة لشئون الحكومة في العالم الغربي، ما أثاره أرسطو في كتابه (السياسة) وكذلك ما أشاره مكافيلي في كتابه (الأمير)، وكذلك كتابات بعض المفكرين الألمان في أوروبا الغربية في بداية القرن الثامن عشر، ولكن يرجع البعض البداية الحقيقة لتناول

٠٧

أمور وأعمال الحكومة في عصر "الفراعنة"، وإذا تتبعنا الكلمة Adminstration التي تعني بالعربية الإدارة فنجد أول ظهور لها كان في فقه القانون الروماني، وأصل الكلمة هو لاتيني ومقسم إلى قسمين Adminstrate=Ad=to والقطع serve= حيث المصطلح Adminstrate واستخدم في العلوم السياسية في مختلف الثورات التي ظهرت في أوروبا، وازدهر استخدامه بعد الثورة الصناعية في إنجلترا حيث فرق بين استخدام المسمى Public Adminstation business Adminstration الذي يعني إدارة الأعمال والمجموعات الصناعية والتجارية التي تهدف إلى الربح.

فالإدارة العامة لفظ مركب يتكون من كلمتين. (الأول: الإدارة ، الثاني: العامة).
و قبل أن نتطرق إلى تعريف الإدارة العامة لا بد من فهم معنى الإدارة، ومعنى العامة.
٣-١ / معنى الإدارة:

لا يوجد بشكل عام تعريف مقبول للإدارة بإعتبارها فعالية ، على الرغم من أن التعريف الكلاسيكي لا يزال هو تعريف هنري فايل سنة 1916 "أن تدير يعني أن تتوقع و تخطط و تنظم و تأمر و تنسق و تراقب ".^(١)

* إن من الأفكار الرئيسية في معظم المناقشات المتعلقة بالإدارة فكرة التعاون الإنساني .
ويعرفها فلكس نجرو: "الإدارة هي مجهود جماعي متعاون يقوم على أساس تجميع الجهود الأساسية للأفراد والجماعات".

ولاشك أن تعريف الإدارة بأنها نشاط تعاوني يعطينا بعض التبصر، إلا أنه، تعريف غير كامل.
صحيح أن الإدارة تفرض التعاون إلا أن التعاون والإدارة ليس ذات الشيء.

* والإدارة بدلاً من ذلك، هي نشاط يستهدف حتى العمل الجماعي ، وتكامل ودمج وتنسيق هذه الأعمال، فهناك على الأقل ضرورة ل النوع من أنواع الاتصال والتنسيق، وبذلك تكون الإدارة عملاً واعياً وعقلانياً، لا يحدث عرضاً وحينها نقول أن الإدارة عمل عقلاني أو نشاط عقلاني، فإننا نعني أنها نشاط عقلاني، إذ من المستحيل تحقيق العقلانية المطلقة في السلوك الإداري أو البشري.

(1) ج.أ. كول ، ترجمة حسام الدين خضور ، الإدارة في النظرية والتطبيق ، دار الفرقان ، للطباعة و النشر و التوزيع ، دمشق ، 2014 . ص 21

08

* ومع التسليم بأن الإدارة تبحث دائماً عن الوصول إلى هدف، إلا أنها لا تستطيع بالضرورة، أن يكون هذا الهدف هو هدف لكل المشاركين في العمل.
فالإدارة تهدف إلى تنفيذ ما تقوم به الجهة صاحبة العمل أو صاحبة السلطة، بما تضعه من خطط أو برامج أو سياسات، ومن ثم فهي وسيلة أو نظام أو عملية لتحقيق هدف ما.

* الإدارة لا توجد لتنفيذ السياسات أو الأهداف أو البرامج فحسب، أياً كان نوع الأداء، بل إنها تستهدف التنفيذ بفعالية ، فالإدارة تدور حول ظاهري الكفاءة والفعالية ، هذا فيما يخص معنى الإدارة .
· ٤-١ / معنى

العامة:

تعني عمومية الإدارة أنها ترمي إلى تحقيق المصلحة العامة بضمونها الشامل، وبما ينطوي عليه ذلك من أهداف وخطط وسياسات عامة للدولة.

والمصلحة العامة وإن كانت تتضمن قيمًا مجردة وعليها كالأمن والأخلاق والعدل والنظام، إلا أنها لا تأخذ شكلها الملزم إلا إذا انتقلت من ضمير الجماعة إلى حيز الواقع القانوني في صورة دستور أو تشريع أو لائحة أو قرار إداري، أي أن الإعلان عن تلك القيم العليا تختص بتحديده سلطات معينة في الدولة، بحسب النظام القانوني المطبق.

وتعني عمومية الإدارة أيضاً هي الدولة وفروعها المختلفة باعتبار أن الدولة هي التشخيص القانوني للشعب .

٥-١ / اتجاهات تعريف الإدارة العامة

ولبلورة تعريف حول الإدارة العامة اختلف الباحثون في مجال الإدارة العامة حول تعريف شامل، وكل عرفها في مجال معين وتوجد لدينا ثلاثة اتجاهات برزت في تعريف الإدارة العامة.

الاتجاه الأول: يربط الإدارة العامة بالسياسة أو بتنفيذ السياسة العامة:

يربط هذا الاتجاه بين الإدارة العامة والسياسة العامة وتبعد لذلك يعرف الباحثون الإدارة العامة بأنها

"كل العمليات التي تستهدف تنفيذ السياسة العامة ، فعن طريق الإدارة العامة توفر الحكومات حاجات المجتمع التي يعجز الفرد عن الوفاء بها "، ويعرفها الأستاذ عبد الملك عودة بأنها " تكون أساسا من مجموع العمليات والإجراءات والخطوات التي هدفها تنفيذ أو تحقيق السياسة العامة ، التي تعتقدها حكومة ما أو تصل للحكم معتقدة الرغبة في تنفيذها ، ويعرف الدكتور هادي أمين عبد الهادي الإدارة العامة قائلاً أنها "تنظيم نشاطات بشرية جماعية تستهدف تنفيذ السياسة العامة للدولة "، كما يعرفها آخرون بأنها عملية تنسيق الجهود الفردية والجماعية والموارد المادية من أجل وضع وتنفيذ السياسة العامة للدولة بما تتحقق الصالح العام، و يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة .

09

والتعريفات السابقة وإن كان لها ميزة الربط بين الإدارة العامة والسياسة، وهو أمر لا شك فيه باعتبار أن الإدارة العامة تقوم أساسا على تنفيذ السياسة العامة للدولة أو أنها أداة تحقيقها ، إلا أنها تعتبر ناقصة

وغير شاملة، إلا أنها اهتمت فقط بالجانب الغائي للإدارة العامة و هو تنفيذ السياسة العامة وأغفلت الجانب العضوي المميز لها عن أنواع الإدارات الأخرى وبالأخص الخاصة منها ، كما يتضح جلياً قصور وعجز هذه التعريفات عن وضع ضابط يميز الإدارة العامة عن الإدارة الخاصة، إذا ما لاحظنا أن تحقيق السياسة العامة ليس حكراً على الإدارة العامة وإنما تساهمن فيه الإدارة الخاصة بقدر كبير خاصة في البلدان ذات الترعة الاشتراكية .⁽¹⁾

الاتجاه الثاني: الرابط بين الإدارة العامة والنشاط الإداري الحكومي:

يميل أنصار هذا الاتجاه إلى القول بأن الإدارة العامة هي النشاط الذي تتولاه جهة الإدارة العامة. فيرى فيريل هيدي "أن الإدارة العامة كمظهر للنشاط الحكومي، موجود طالما استمر النظام السياسي يعمل من أجل تحقيق الأهداف المحددة من قبل القيادة السياسية".

ويعرفها الأستاذ جلادن " بأنها الأعمال التي تمارسها السلطة المختصة بالأنشطة الإدارية الحكومية ". أما هيربرت سيمون فيشير إلى أن الإدارة العامة على أنها نشاط السلطة التنفيذية و مجالات إدارتها وإدارة المشروعات العامة".

ويوجه لهذه التعريفات الانتقادات التالية:

1/ المصطلحات المستخدمة عامة المعنى وتحتاج لتعريفات حتى تعطيها قدر من الوضوح، فالأنشطة

الإدارية، والنشاط الإداري مثلاً مصطلحات عامة تحتاج إلى تفصيل لبيان ما يقصد منها.

2/ أن تخصيص مجال دراسة الإدارة العامة على الحكومة أو قطاع السلطة التنفيذية فقط أمر لا يساير الاتجاهات الحديثة، والتي شملت جميع السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية.

الاتجاه الثالث : الرابط بين الإدارة العامة والأجهزة الإدارية:

يركز هذا الاتجاه على الكيان المؤسسي أو الهيئة التي تدير النشاط.

حيث يعرف كارل ديباش الإدارة العامة: "وسيلة إدارة الأعمال العامة وهي تمثل في مجموعة المرافق العامة التي تعمل على تحقيق الأهداف المرسومة أو المحددة بواسطة السلطة السياسية".

(1) كاس عبدالقادر ، إشكالية الإصلاح الإداري في البلدان العربية والإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، أطروحة لنيل دكتوراه علوم في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية، 2013/2013، ص 17.

10

ويعتقد هذا الاتجاه لتركيزه على الجانب العضوي للإدارة أو المنظمة العامة التي تقوم بالعملية الإدارية، وإهماله الجانب الموضوعي الخاص بأبعاد النشاط وبمحالاته، إذ يعبّر على النظرة العضوية فقط للإدارة العامة أنها تؤدي إلى تضييق مدلولها، كما أنها تؤدي إلى إطلاق وصف الإدارة العامة على كل منظمة أدرجت ضمن التنظيم الإداري العام حتى ولو لم يكن نشاطها إدارياً بطبيعته.

المطلب الثاني : معنى الإدارة العامة

1/ التعريف الشامل للإدارة العامة

إن التعريف السليم والشامل للإدارة العامة ينبغي أن يحوي العناصر الآتية:

- الجانب الموضوعي (المادي) للإدارة: أي النشاط الإداري أو ما يطلق عليه العملية الإدارية.
- الجانب العضوي للإدارة: أي المنظمة العامة أو الجهاز الإداري الذي يقوم بالعملية الإدارية.
- هدف الإدارة العامة: الممثل في تفاصيل وتحقيق السياسة العامة.

أيا هي - الإدارة العامة - النشاط البشري الجماعي المنظم (العملية الإدارية) الذي تتولاه المنظمات العامة (جهاز إداري) تحقيقاً لسياسة العامة التي تستهدفها الدولة (هدف الإدارة).

وعلى ذلك فإن هذا التعريف لا يزال بحاجة إلى مزيد من الإيضاح فمن ناحية فإن الإدارة العامة تصرف إلى نشاط السلطة التنفيذية. بمعنى أنه إذا كانت الدولة تقوم بوظائفها عن طريق السلطات الثلاث (تشريعية، تنفيذية، قضائية) فتتولى الأولى مهام التشريع، والثانية تقوم بتنفيذ القانون و مباشرة أوجه النشاط المختلفة تحقيقاً للمنفعة العامة، وتضطلع الأخيرة بمهام تطبيق القانون على ما يعرض

عليها من منازعات.

يعنى أن الإدارة العامة بمحالها لا يدخل في إطار التشريع والقضاء.

كما لا يندرج تحت مدلول الإدارة العامة النشاط السياسي الذي تقوم به الأحزاب كما لا يندرج تحتها أيضاً ما يقوم به الطبيب في مستشفى عام من فحوصات وإجراء عمليات جراحية ، غير أن قيام الطبيب بتلك الأعمال الفنية- البحثة لا يحول دون قيامه ببعض أعمال الإدارة فيما لو كان شاغلاً لمنصب مدير المستشفى أو أحد أقسام الإدارة ، فالإدارة لها مدلول محدد في إطار علم الإدارة العامة. وهذا المدلول يتمثل في القيام بمهام التخطيط والتنظيم والتوجيه والتنسيق والاتصال والرقابة تحقيقاً للأهداف المرسومة للمنظمة العامة، وإسهامها في تنفيذ الجزء المقرر لها من السياسة العامة للدولة. ولذا فالإدارة لا تشمل الأعمال الفنية أي المهنية والتي يطلق على ممارسيها وصف المتخصصين أو الفنيين لا مديرين، هذا لا يعني أن هذه الأعمال غير وثيقة الصلة بالإدارة العامة، فالحقيقة أن علم الإدارة العامة يعني بالمشكلات المتصلة بالعمليات التنفيذية التي يقوم بها المنفذون ، ومن قبل هذه

11

المشكلات مشكلة مدى استجابة هؤلاء المنفذين لأوامر المديرين ، أيضاً فالقانون الإداري يعنى بالتفرقة بين الأعمال الحكومية التي تتمثل في وضع السياسة العامة للدولة وبين الأعمال الإدارية، التي تتحصر في تنفيذ هذه السياسة.

أي أن الإدارة العامة لا تصرف إلى نشاط السلطة التنفيذية برمته، وإنما تصرف إلى جانب من هذا النشاط وهو الجانب المتصل بتنفيذ السياسة العامة بصورة فعلية.

فمثلاً الوزراء أو أعضاء الحكومة عندما يقومون برسم السياسة العامة للدولة فهم رجال حكم وسياسة وفي نفس الوقت هم رجال إدارة إذ يعني كل منهم رئيساً للجهاز الإداري الذي يتبعه.

الفرع الأول : التعريف التشريعي

إن التعريفات، وإن كثرت وتنوعت، إلا أنها لا تختلف في جوهرها ومقوماتها، ويمكننا تلخيصها بالقول: إن الإدارة العامة هي مجموعة نشاطات وأعمال منظمة تقوم بادائها قوى بشرية تعينها السلطات الرسمية العامة، وتتوفر لها الإمكانيات المادية الالزمة بهدف تنفيذ الخطط الموضوعة لها، وبالتالي تحقيق الأهداف العامة المرسومة لها، بأكبر كفاية إنتاجية وأقصر وقت وأقل كلفة، والإدارة، بشكل عام، تستلزم التحقيق أغراضها وجود عناصر بشرية وتأمين أموال كافية لها، وتوزع العناصر البشرية على فئتين: فئة القادة أو المدراء الذين يتولون بصورة خاصة مهام التخطيط والتنظيم والتنسيق والرقابة، وفئة الموظفين، التنفيذيين أو اليد العاملة الالزمة لتنفيذ الخطط الموضوعة وتحقيق الأهداف المرسومة، والتي تعمل تحت أمرة وقيادة ورقابة قادة أو مدراء المشروع أو النشاط المراد تحقيقه، أما الأموال، فإنها ولا شك، عنصر ضروري لتنفيذ نشاطات المشروع وتحقيقها، فشراء المعدات واللوازم

وتؤمن الأبنية ودفع الرواتب والأجور للموظفين وغيرها من النفقات، يستلزم وجود الأموال التي بدوها لا يمكن لأي مشروع أو نشاط أن يقوم و يستمر.(1).

وحاول المشرع الجزائري تعريف الإدارة العمومية ويظهر هذا على سبيل المثال في المادة الثانية من المرسوم رقم 59-85 المؤرخ في 23 مارس 1985 المتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية على النحو التالي:"يشتمل القطاع الذي تعمل فيه المؤسسات والإدارات العمومية على المصالح التابعة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها ومصالح المجلس الشعبي الوطني والمجلس الأعلى للمحاسبة ، وتتبع هذا القطاع هيئات العمومية التي تخضع لقواعد المحاسبة العامة.(2)

(1) تحت إشراف الدكتور محمد هيثم خياط ، الإدارة الصحية ، منظمة الصحة العالمية ، بيروت لبنان ، 2007، ص 269.

(2) ليشري رميمي حورية ، مبدأ فاعلية الإدارة العامة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ، 2014/2015 ، ص 09.

الفرع الثاني : التعريف الفقهي

عرف الفقه الإدارية العمومية استنادا إلى معيارين: المعيار العضوي والمعيار المادي.

1/ مفهوم الإدارة العمومية استنادا إلى المعيار العضوي

الإدارة هي مجموعة الأجهزة التي بتأثير من السلطة السياسية تضمن تدخل الدولة كشخص عمومي والأشخاص العمومية الأخرى في الجزائر الولاية والبلدية والمؤسسات العمومية أي مجموع المرافق العمومية في الحياة اليومية مختلف أوجهها: الاجتماعية والاقتصادية،... أي الشؤون العمومية. وتمثل هذه الأجهزة على سبيل المثال السلطات التالية: السلطات المركبة، رئيس الدولة، رئيس الحكومة، الوزراء...) السلطات المحلية لنظام عدم التركيز (الوالى، رئيس الدائرة،...) السلطات اللامركزية الإقليمية (رئيس المجلس الشعبي البلدى،....) السلطات اللامركزية المرفقية (مدير المؤسسة العمومية)، فالإدارة العمومية هي إذن الجهاز الذي يسير الشؤون العمومية، وهي تتكون من مجموع المرافق العمومية التي تتکفل بتحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة السياسية. (1)

2/ مفهوم الإدارة استنادا إلى المعيار المادي أو المعيار الوظيفي

الإدارة هي نشاط أي النشاط الذي تقوم به الأجهزة المشار إليها أعلاه، والذي يجعلها في علاقة مختلفة مع المواطنين، ويهدف هذا النشاط إلى تحقيق المصلحة العامة فالإدارة العمومية وفقا للمعيار المادي أو الوظيفي هي من جهة الوظائف التي تقوم بها الإدارة والمتمثلة في الضبط الإداري و المرفق العمومي ومن جهة أخرى ما تملكه من وسائل قانونية لتحقيق هذه الوظائف، وهي الأعمال الإدارية

، إن تنوع هذه الوظائف يظهر على سبيل المثال من خلال قراءة الميزانية العامة للدولة ، الدفاع عن وحدة التراب الوطني، وضع سياسة خارجية، التعليم على مختلف أطواره، نشر الثقافة والبحث، التدخل في المجال الاجتماعي من أجل تحسين صحة المواطنين أو الحد من نتائج البطالة ، التدخل في المجال الاقتصادي صناعي، فلاحي، القطاعات أخرى ، انجاز المشاريع التجهيز: شبكات الطرق، السكك الحديدية(2)

(1) ليشري رميمي حورية ، مبدأ فاعلية الإدارة العامة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ، 2014/2015 ، ص 10.

(2) مبدأ فاعلية الإدارة العامة في الجزائر ، نفس المرجع السابق ، ص 11.

13

المطلب الثالث: تمييز الإدارة العامة عن الإدارة الخاصة "إدارة الأعمال "

الفرع الأول: تعريف إدارة الأعمال (علاقة الإدارة العامة بإدارة الأعمال)

يرى البعض أن هناك فروقا جوهرية بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال ، بينما يرى البعض الآخر أن الفرق في المجال فقط ولكن المبادئ الأساسية واحدة .(1)

ترتبط إدارة الأعمال بالمشروعات الخاصة تقريبا التي تستهدف أهدافا خاصة، وترتبط الإدارة العامة بإدارة المنظمات الحكومية العامة والتي تستهدف أهدافا عامة، ومع أن الإدارة العامة كظام إداري تعد الأسبق تاريخيا بآلاف السنين عن إدارة الأعمال، حيث اقترنت الإدارة العامة بالحكم والحكومات بإدارتها لشؤون المجتمع، إلا أنها كعلم يستند إلى الأصول والنظريات العلمية قد تأخرت عن علم إدارة الأعمال من الناحية الزمنية، ومع أن وودرو ويلسون قد نادى بالمدرسة المتخصصة لعلم الإدارة العامة منذ عام 1987 فإن علم إدارة الأعمال كان الأسبق في الظهور بفضل رائديه فريديريك تايلور و هنري فايلر .منذ مناديهما بتطبيق الطرق العلمية في الإدارة في أوائل هذا القرن.

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال

تحتختلف الإدارة العامة عن إدارة الأعمال من حيث الأهداف، ووسائل تحقيقها، ومحال التطبيق، والعلاقة بالسياسة العامة للدولة، والمدى الزمني، والمسؤولية، والاحتكار والمنافسة وغيرها.

1/ من حيث المدف:

هدف إدارة الأعمال إلى تحقيق الربح وخاصة في القطاع الخاص، بينما الإدارة العامة فهي لا تهدف

أساساً إلى الربح بل تقوم بتقديم خدمات عامة، أو توفير سلع للجمهور حتى لو تحملت خسائر وتكون ناجحة بالرغم من ذلك ل توفير الرفاهية لأفراد المجتمع.

2/ من حيث وسائل تحقيق الأهداف:

ويتبين ذلك من خلال العديد من النقاط من بينها:

* **المرونة:** تتصف إدارة الأعمال بالمرونة بسبب الإجراءات والقواعد التي يتلزم بها العاملين في المنظمات الخاصة، بينما تتصف الإدارة العامة بالبيروقراطية بسبب اللوائح والقوانين التي يتمسك بها الموظف العام.

** **التنظيم الإداري:** يختلف التنظيم الإداري في الجهاز الإداري العام للدولة، وفي المنظمات الحكومية عن التنظيم الإداري في منظمات الأعمال وذلك بسبب ضخامة حجم الإدارة العامة واتساع تنظيمها.

(1) د. عبدالعزيز النجار ، الإدارة الذكية ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2008 ، ص 302 .

3/ من حيث مجال التطبيق:

يتم تطبيق إدارة الأعمال في المنظمات الاقتصادية الخاصة لتحقيق الأهداف المادية، بينما يتم تطبيق الإدارة العامة في المنظمات الحكومية لتحقيق الأهداف القومية ومن ثم يمتد نشاط الإدارة العامة إلى النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية ولا يقتصر فقط على النواحي الاقتصادية.

4/ العلاقة بالسياسة العامة للدولة:

تعمل إدارة الأعمال وفقاً لقواعد وسياسات خاصة يحددها أصحاب المنظمات أو المسؤولون عنها، ولا ترتبط إدارة الأعمال مباشرة بالسياسة العامة للدولة أو خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة ، ولا تعتمد على الموارد المالية للدولة ، ولكن تعتمد على الموارد المتاحة لأصحابها، وقد تساهم في سداد الضرائب كمساهمة في الأعباء القومية.

وتعمل الإدارة العامة وفقاً لقواعد وسياسات عامة، وتعتبر وثيقة الصلة بالسياسة العامة للدولة والخطة القومية، وتعتمد على الموارد المالية للدولة وتورد الفائض للدولة.

5/ المدى الزمني:

إن المدى الزمني لاهتمامات إدارة الأعمال قصير نسبياً لأنه يرتبط بفترة زمنية معينة أو يرتبط بعمر أصحابها (بحسب اختلاف الشكل القانوني للمنظمات الخاصة)، ولكن المدى الزمني لاهتمامات الإدارة

العامة طويلاً نسبياً لأن الإدارة العامة تكتم بمصالح عامة طويلة الأجل.

6/ المسؤولية:

يعمل الموظف العام بصفته وليس باسمه أو بصفته الشخصية في الإدارة العامة، ويكون الموظف العام عرضة للسؤال العام عن أي انحراف ويكون مسؤولاً أمام القانون العام ويختضع لاعتبارات سياسية واقتصادية واجتماعية، وذلك يعكس الموظف الذي يعمل في منظمات الأعمال فقد يعمل بشخصه ويختضع للقانون الخاص، وتكون مسؤولية الموظف في إدارة الأعمال مسؤولية خاصة أمام أصحاب رأس المال.

7/ الاحتكار والمنافسة:

تعد المنافسة معيار لإدارة الأعمال الخاصة بينما يعد الاحتكار أمراً استثنائياً في إدارة الأعمال، ولكن لا توجد منافسة بين أجهزة الدولة حيث يقوم كل منها بنشاط مختلف عن الآخر، وتعتبر ظروف الاحتكار هي الظروف العادلة في الإدارة العامة، وفي هذه الحالة تغيب المنافسة.

15

الفرع الثالث: أوجه التشابه بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال

توجد عدة نقاط التقاء بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال من بينها:

1/ لم تعد الإدارة العامة قاصرة على تقديم الخدمات العامة بل تعدّها إلى القيام بالأنشطة الاقتصادية (التجارية/ الصناعية/ الزراعية).

2/ وفي المقابل أصبحت الشركات الخاصة تساهم في تقديم الكثير من الخدمات إلى الجمهور وتوسعت مسؤوليتها تجاه المجتمع وتجاه العاملين بها مع التزامها بالسياسة العامة للدولة.

3/ صحيح أنه من المتوقع أن يكون للقرارات التي يصدرها كبار رجال الجهاز الإداري آثار كبيرة على شرائح واسعة من المواطنين وأن قرارات المؤسسات الخاصة ليس لها ذات التأثير.

إلا أنها نشاهد اليوم الشركات متعددة الجنسيات وأنواعاً أخرى من الشركات الخاصة كبيرة الحجم التي تؤثر قراراتها في الجمهور بدرجة لا تقل عن تأثير القرارات الحكومية فيهم.

4/ تعتمد الحكومة بعض النشاطات العامة للقطاع الخاص، في الكثير من الأنظمة الإدارية المعاصرة، بل وتدعم بعض الشركات القطاع الخاص باسم المصلحة العامة.

5/ أصبحت الحكومة تنظم الصناعة، في كثير من الأحيان تنظيمياً كلياً، وهناك بعض لوائح الصناعة التي تضع بعض الشركات تحت الرقابة الكاملة للحكومة، وبصفة عامة فهذه اللوائح تربط بين القطاع العام والقطاع الخاص، بين الإدارة في الحكومة والإدارة في الشركات الخاصة.

6/ لم تعد كثيرة من الشركات الخاصة بقادرة على تجاوز اعتبارات المصلحة العامة خصوصاً في

اقتصاديات السوق، فالشركات الكبيرة أصبحت حساسة لصورات الجمهور عنها وقد انعكس ذلك حالياً في برامج الدعاية والإعلان الخاصة بتلك الشركات، صحيح أن هذه الشركات لا يمكن أن تنمو وتتطور على أساس من العائد الاجتماعي لكنها من الناحية الأخرى لا يمكنها أن تعرض نفسها لعدم المسؤولية الاجتماعية.

7/ بالإضافة إلى ذلك من حيث تطبيق مبادئ ونشاط الإدارة تطبق كل منها مبادئ الإدارة الشاملة حيث توحد مبادئ عامة تحكم الإدارة العامة وإدارة الأعمال مثل مبادئ التنظيم أو العملية الإدارية مثل التخطيط والتنظيم والتوجيه والتنسيق والرقابة.

8/ تستخدم الإدارة العامة وإدارة الأعمال أدوات مشتركة بينهما مثل المعايير، والخراطين التنظيمية، وإدارة الوقت، ويتأثر كل منها بالظروف البيئية الخجولة سواء السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية أو التكنولوجية.

ومنه فإن إدارة الأعمال ليست منفصلة عن الإدارة العامة ولا تعني الاختلافات بينهما أكملما علما مختلفان

16

أو منفصلان تماماً وإنما ينتميان لعلم الإدارة وكل له خصائصه وميزاته.

المطلب الرابع : خصائص الإدارة العامة

أدى التوسيع الهائل في الأدوار التي تؤديها الإدارة العامة والأنشطة وال الحالات التي تشملها المشكلات التي تعالجها وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية، كما أدى مستوى النضج للإسهامات الفكرية وأساتذة حقل الإدارة العامة، إلى بلورة خصائص رئيسية تتصرف بها الإدارة العامة لعل من أهمها :

1- الإدارة العامة ذات طابع سياسي: يوجد اتفاق واسع بين علماء الإدارة العامة ومفكريها على وجود ارتباط وثيق بين حقل الإدارة العامة وحقل السياسة، ويتجسد ذلك في البناء السياسي والدستوري للدولة ، وإذا كان هناك إتفاق على أن الدولة تمثل أعلى الجماعات الإنسانية، فإن الحكومة تمثل أعلى المؤسسات السياسية، فالحكومة هي المؤسسة التي من خلالها تحول إدارة الجماعة وباسم الدولة - إلى قواعد شرعية عامة ملزمة للحكومة والمحاطين بها، وفي داخل الحكومة يبرز دور الإدارة العامة كأداة منبثقة من الإدارة الأم لتضع سياسات وأهداف الجماعة السياسية والتي تشكلت عن طريق الحكومة - موضع التنفيذ، ومن هنا كان التلازم بين حقل السياسة وحقل الإدارة العامة أو بين سلطة الحاكم وأداة التنفيذ ، فتصبح الإدارة العامة الأساس لتحقيق الأهداف وتنفيذ السياسات، وصنع القرارات واقتراح القوانين .

2- الشكل التنظيمي: يقصد به هيكل تنظيم الإدارة العامة ب مختلف صورها ومستوياتها، وبها تتضمنه من مؤسسات مختلفة وعلاقتها بعضها، ويتضمن التنظيم السلطة، والقوى البشرية والمادية، ويحدد شكل الإدارة العامة البناء الهرمي للجهاز الإداري وما يتضمنه من مستويات إدارية مختلفة، كما يحدد العلاقات التي تحكم تلك المستويات، وتشتمل على الوزارات، والدوائر المركزية، والمؤسسات الحكومية، والسلطات المحلية والشركات العامة وغيرها من التنظيمات الرسمية وشبه الرسمية .

3- الإدارة العامة ذات شكل معقد التركيب: يسمى شكل الإدارة العامة - هيكلها التنظيمي - بأنه معقد التركيب، فالإدارة العامة نظام متشابك ومتفاعل مع الكثير من النظم الفرعية الأخرى، لذا فإن المياكل التنظيمية الفرعية للإدارة العامة تتسم بالتدخل، فبالإضافة إلى البنية الهيكيلية الرسمية لمنظمات الإدارة العامة توجد هيكل علاقات وعمليات أخرى من أهمها هيكل العلاقات الاجتماعية، وهيكل العلاقات الوظيفية، وهيكل قوة النفوذ، وهيكل مراكز اتخاذ القرارات، وأن تفاعل تلك المياكل مع هيكل السلطة يؤدي إلى إحداث مراكز جديدة لاتخاذ القرارات، وأن تتفاعل تلك المياكل مع هيكل السلطة يؤدي إلى إحداث مراكز جديدة لاتخاذ القرارات تختلف عن الواقع التي يحددها هيكل السلطة .

17

4- تسعى الإدارة العامة إلى تحقيق الصالح العام: تتجه أهداف الإدارة العامة نحو تحقيق الصالح العام وذلك وفق الإدارة العامة، لذا فإن كل المنظمات تسعى أساساً إلى تطبيق مفهوم الصالح العام من خلال التخفيف أو الحد من المعاناة الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع وجماعاته، وتقدم ضمانات لتحقيق العدالة في الفرص المتاحة للجميع وتوفير العيش الكريم.

5- تركيز الإدارة العامة على البعد الإنساني: يعتبر العنصر البشري هو البعد الأساسي في الإدارة العامة حيث تتوقف فاعلية هذه الإدارة على الموارد البشرية وليس على التنظيمات القائمة.

6- حتمية الإدارة العامة: تعتبر الإدارة العامة حتمية تأريخية وواقعية لا بد منها في تحقيق الأهداف، فهي تتحمل عبء تحقيق التنمية الشاملة في الدول النامية، كما تتحمل أيضاً عبء التطور المأهول الحاصل في الدول المتقدمة، وقد أثبتت الواقع والأحداث التاريخية على أنه مهما بلغت الإدارة الخاصة من هيمنة وشمول واتساع في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فإن الإدارة العامة تبقى خياراً إستراتيجي لا يمكن للدول والمجتمعات الاستغناء عنه .(1).

7/بيئة الإدارة العامة: المقصود ببيئة الإدارة هو شدة ارتباط و تعامل و تفاعل الإدارة العامة مع ظروف و عوامل ومعطيات ومتغيرات المحيط و الواقع الزماني والمكاني إيديولوجياً، اجتماعياً،

حضاريا، اقتصاديا، وسياسيا، فمثلاً تتبع الحياة النباتية والحيوانية وترتبط وتتكيف مع ظروف ومعطيات ومقومات البيئة المحيطة مثل عناصر المكان والتربة والهواء والضوء والمناخ، فإن الإدارة العامة ترتبط وتتكيف مع ظروف ومعطيات ومقومات محيط الحياة والمكان والزمان الذي تعمل فيه، وتتفاعل مع النظام الإيديولوجي والاقتصادي السياسي الذي توجد وتعمل في نطاقه، كذلك ترتبط وتتكيف مع واقع الحياة الاجتماعية والحضارية التي تحيط بالإدارة العامة وتنطبع بطابعها.⁽²⁾

المطلب الخامس : علاقة الإدارة العامة بالعلوم الأخرى

1/ الإدارة العامة وعلم السياسة : يعد ولسون من الرواد الأوائل الذين نادوا بفصل السياسة عن الإدارة، وفي محاولته للتفرقة بين الإدارة العامة والسياسة، قال "أن الإدارة إنما تعني كيفية أداء الأعمال على عكس السياسة التي تعني تحديد الأهداف وتحديد ما ينبغي القيام به من أعمال، فإن الشؤون الإدارية تختلف عن الشؤون السياسية رغم أن السياسة هي التي تحدد مهام الإدارة"

(1) د.نعمة عباس الخفاجي ،أ.د.صلاح الدين الهبيقي ، تحليل أساس الإدارة العامة، منظور معاصر ، أدار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان ،الأردن 2014، ص 44.

(2) لبشرى رمبي حورية، مبدأ فاعلية الإدارة العامة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ، 2014/2015، ص 36.

18

كما يقرر "جودو" في عام 1900، أن النظرية الديمocratique في الحكم تعتمد حقيقة على إقرار التفرقة بين السياسة والإدارة فواجب الوزراء رسم السياسة بينما واجب الموظفين العمل على تنفيذها.

ويرجع ذلك من وجهة النظر الأمريكية وقتئذ - نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين إلى تدخل الأحزاب السياسية في شؤون الإدارة العامة، فأهدرت استقلالها وأشاعت نوعاً من الفساد الإداري.

فالبرغم من قيام النظام السياسي الأمريكي على مبدأ الفصل التام بين سلطات الدولة إلا أن التطبيق العملي كان يجري على خلاف ذلك، إذ سعى كل حزب سياسي إلى شغل المناصب الإدارية بأنصاره ومؤيديه .

ولذلك كانت الإدارة تنسب إلى اسم الرئيس مثلاً إدارة كينيدي نسبة إلى فترة حكم كينيدي أو حكم الديمقراطيين ، حيث كانت الوظائف العامة في النظام الأمريكي آنذاك وكأنها غنائم يشري بها الحزب الفائز في المعركة الانتخابية، وقد بالفعل بين السياسة والإدارة ضمان حيادة الموظفين في قيامهم بأداء وظائفهم.

وقد قامت حركة إصلاح إداري في الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر القرن التاسع عشر بهدف خلق نوع من الحياد السياسي للإدارة وبعد عن التدخل الحزبي وما خلقه من آثار سيئة على الإدارة العامة.

ويتضح مما سلف بيانه أن رغبة الفصل بين السياسة والإدارة لم تظهر لأسباب علمية أو اطلاقاً من مبادئ محددة، وإنما كان ذلك لظروف معينة خاصة بالولايات المتحدة الأمريكية.

إن دعوى الفصل بين السياسة والإدارة قد أصبحت مهجورة لا معنى لها بعد أن حققت الإدارة العامة ذاتيتها كنظام أكاديمي، وارتبطة الإدارة العامة حالياً بالسياسة أوثق ارتباط.

فالدراسة الأكادémie لعلم الإدارة العامة في فرنسا اخذت معهد العلوم السياسية مقراً لها في أوائل السنتينيات من القرن العشرين.

١-أوجه الصلة بين الإدارة العامة والسياسة:

العلاقة بين الإدارة العامة وعلم السياسة :

من الأهمية بمكان أن نعرف طبيعة العلاقة بين الإدارة العامة وعلم السياسة، لذا تعتبر الإدارة العامة النشاط الذي يتعلّق بتنفيذ الأهداف العامة للدولة ، وعلى هذا الأساس يمكن القول أن الصلة قوية بين الإدارة العامة وعلم السياسة.

19

فالأهداف العامة ورسم الخطوط العريضة والخطط الأساسية والمحافظة على القيم الاجتماعية ترسم عن طريق السياسة العامة للدولة بمعنى أنها خارجة من ذات الإدارة، فالإدارة تقوم بعملية التنفيذ وما يتعلّق بالتفاصيل للأهداف العامة والتطبيق العملي .

وعلى الرغم من الاختلاف المتبادر بين علمي الإدارة والسياسة، إلا أن علم الإدارة يعتمد على علم السياسة اعتماداً كبيراً، فالسياسة تحدد وترسم الاتجاه العام للدولة، والإدارة العامة تشرف على الوصول إلى تحقيق الأهداف المنشودة وهذا يوضح لنا أن رقابة السلطة التشريعية على الإدارة العامة لا يعني بأنها فرع من فروع علم السياسة ، فالإدارة العامة تهدف إلى تحقيق وإنجاز الأهداف العامة، كما أشار رمزي بأنها "نشاط الجماعات المتعاونة في خدمة الحكومة في الإدارة التنفيذية على وجه التخصيص لتحقيق أهدافه عامة مرسومة يعبر عنها بالسياسة العامة. (1)

كانت الإدارة العامة جزءاً لا يتجزأ من علم السياسة حيث نشأ علم مع نشأة الظاهرة السياسية وتطورها، ولا زالت كثيرة من كتابات الإدارة العامة متأثرة بهذا المربع التاريخي - علم السياسة-، بل

إن كبار كتاب الإدراة العامة كانوا من علماء السياسة، كوالدو وهوایت وویلسون ،هذا من الناحية الأكاديمية.

وأما من الناحية الواقعية فالإدراة العامة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتنفيذ السياسة العامة للدولة، بل وتشترك في وضعها أحياناً، والغالبية العظمى من تشريعات اليوم كانت اقتراح الجهاز الإداري للدولة، فهو الذي يستحوذ على مصادر المعلومات القومية، وهو الذي يستحوذ على أكفاء القوى البشرية المدربة، خصوصاً في الدول النامية، أضف إلى ذلك تعامل الجهاز الإداري - يومياً - مع القوى السياسية والاجتماعية والاقتصادية والنقابات وجماعات الضغط والمصالح، قد جعل أجهزة الإدراة العامة تتأثر واقعياً بالعمليات السياسية في الجماعة، فالنشاط الإداري يستدعي وجود مصالح تجمع إمكاناتها من أجل التأثير على مخرجات العملية الإدارية، وكذلك تجميل ردود الفعل تجاه سياسات معينة، وكل هذه أمور تحتاج إلى أن يقوم الجهاز الإداري بسلسلة من الإجراءات المعقّدة: كالتفاوض والمساومة والتشاور، والحلول الوسطى، ومثل هذه الإجراءات هي في حقيقتها عمليات سياسية بالمعنى الحقيقي للكلمة.

بالإضافة إلى ذلك التداخل العضوي بين الإدراة العامة والحكومة حيث نجد الرئيس أو كل وزير يستحوذ على صفتين فهو يشترك في وضع السياسة العامة للدولة بصفته رئيس الجهاز السياسي أو عضو فيه وفي نفس الوقت رئيس الجهاز الإداري ككل بالنسبة للرئيس أو الجهاز الإداري الخاص بوزارته بالنسبة للوزير.

(1) د. طلق عوض الله السواط ، د. طلعت عبد الوهاب سndi ، د. طلال مسلط شريف ، الإدراة العامة ، دار حافظ ، جدة ، ١٤٢٨ هـ .

وكذلك نجد أن هناك نوع من التكامل بين العلمين فالسياسة العامة تحدد الأهداف التي يجب على الإدراة للعامة أن تصل إليها وتوضح الغايات التي يتمنى عليها تحقيقها، وبعد ذلك يقع على عاتق الإدراة العامة عبء الوصول إلى هذه الأهداف ومسؤولية تحقيق تلك الغايات.

1-2/أوجه الاستقلال أو الاختلاف

على الرغم من الصلة الأكاديمية والواقعية بين الإدراة العامة وعلم السياسة إلى أن الفوارق بينهما واضحة أيضاً للأسباب التالية:

1/ تأثر الإدارة العامة ببدأ الكفاءة الإدارية- وليس السياسية- جعلها في كثير من أساليبها وتوجهاتها صوب إدارة الأعمال لرفع كفاءة الجهاز الإداري مما جعل علم الإدارة العامة يتعد تدريجياً عن موطنه الأم ويأخذ كثيراً من السمات الخاصة بالعلوم الإدارية.

2/ ضرورة أن يكون الجهاز الإداري محايداً من الناحية السياسية حتى لا تكون سلطات الإدارة العامة وأجهزتها في خدمة المصالح الخزينة الضيقة وحتى لا يكون الجهاز الإداري ميداناً للصراعات الخزنية وتقسيم الغنائم.

3/ تميز الإدارة العامة بالثبات والاستقرار، لأن طبيعة العمل الإداري تتطلب ذلك، حيث لابد من دوام رجال الإدارة العامة في مناصبهم حيث يؤدون ما تتطلبه الوظيفة العامة، بينما نجد رجال السياسة في حالة عدم استقرار وتغيير، وهذا يرجع أيضاً لطبيعة العمل السياسية.

2/ الإدارة العامة والقانون الإداري

القانون الإداري ما هو إلا مجموعة القواعد القانونية التي تنظم المصالح العامة وتبيّن علاقتها ببعضها البعض، وعلاقتها بالأفراد حتى يفهم المواطنون علاقتهم بالسلطات وحقوقهم وواجباتهم حيال بعضهم البعض، ويجب ألا يحيى أي شخص في تصرفاته عن هذه القواعد.

أما الإدارة العامة فهي نشاط يتعلق بتحقيق الأهداف العامة التي تعمل الأجهزة الحكومية والهيئات العامة على تفديها وهذا نجد أن الإدارة العامة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالقانون الإداري، ولكنها ليست جزء منه وإنما تحيى معه وتعيش في فلكله.

فالإدارة العامة محسومة في عملها ونشاطها بالتشريعات والقوانين والقرارات التي تصدرها السلطة التشريعية في الدولة والإدارة العليا لها، كما أن الموظفين العموميين يلتزمون بتلك القوانين واللوائح والقرارات.

21

ويكمن توضيح العلاقة بين القانون الإداري والإدارة العامة في النقاط التالية:

1/ تخضع الإدارة العامة في أنشطتها لحكم القانون، فالقانون الإداري يمثل الإطار الذي تمارس الإدارة العامة وظائفها في حدوده.

2/ يمثل القانون الإداري الجانب القانوني للإدارة، بينما الإدارة العامة تمثل الإدارة من الجانب الفني، وكلما من الدراسة القانونية والفنية عمليتان متكمالتان ومترابزان لا يجدي دراسة أحدهما في غياب الأخرى.

3/ إذا حدث تغير في مبادئ القانون الإداري يترتب عليه وضع هذه المبادئ كإطار قانوني جديد للإدارة العامة، كما أن تطوير الإجراءات والوسائل الفنية للإدارة العامة يؤدي إلى تبني هذه القواعد ووضعها في شكل مبادئ قانونية جديدة.

4/ يؤثر القانون الإداري في الإدارة العامة عن طريق وضع القواعد التي تمارس الإدارة وظائفهما في ظلها، كما تؤثر الإدارة العامة في القانون الإداري من خلال بيان أفضل أساليب وإجراءات النشاط الإداري وتترك للقانون الإداري مهمة وضعها في إطار قانوني ملزم.

أي أن القانون الإداري يحدد الإطار القانوني للنشاط الإداري، بينما تحدد الإدارة العامة الإطار الفني للنشاط الإداري، ولا يمكن للإدارة أن تتغير عن أي من الإطارات القانوني والفنى.

3/الإدارة العامة والاقتصاد

توطدت العلاقة بين الإدارة العامة وعلم الاقتصاد نتيجة لزيادة تدخل الدولة في المجالات الاقتصادية ومارسة الإدارة لدورها في إدارة النشاط الاقتصادي، حيث اهتمت الإدارة العامة بقضايا التخطيط الاقتصادي وخطط التنمية والبحث عن أفضل الأساليب الاقتصادية التي تهتم بتحقيق الأهداف بأكبر قدر من الاقتصاد في النفقات، وهناك بعض العوامل جعلت من الإدارة العامة على ارتباط وثيق بعلم الاقتصاد ، ومن هذه العوامل:

- 1/ الإطار الاقتصادي في الدولة هو أحد العوامل البيعية المؤثرة في بناء وأداء الإدارة العامة.
- 2/ قيام الثورة الصناعية في أوروبا وما أحدثته هذه الثورة من احتياج الدول الأوروبية لبناء الإدارة السليمة والقادرة على النهوض بأعباء القدرة الصناعية المرتبطة على قيام الثورة الصناعية.
- 3/ الحربان العالميتان الأولى والثانية وما أعقبهما من دمار، وأيضاً الحرب الباردة بين الكتلتين الشرقية والغربية، جعل الإدارة العامة تنھض ل تقوم بدورها في البناء ولتواكب الاقتصاد في تطوره وترتبط به لاسيما وأن الحرب الباردة اقتصادية في العديد من جوانبها.

22

ت/ حرر العديد من الدول النامية والتي أرادت أن تبني اقتصادياتها بعيداً عن التدخل الغربي من جانب الدول المستعمرة، حتم تطور الإدارة العامة وارتباطها في تلك الدول.
نستطيع القول أن التنمية الإدارية ترتبط وتفتاعل مع التنمية الاقتصادية وتتأثر بها، فإذا وضعنا في الاعتبار عملية تطور وظيفة الدولة وتدخلها بشكل أو باخر في عملية تسيير الاقتصاد الوطني بصرف النظر عن الفكر الاقتصادي السائد .

بالإضافة إلى ذلك ما يسهم به علم الاقتصاد بمبادئه في مجالات مؤكدة في الإدارة العامة مثل الموازنة العامة للدول، - التمويل ولقروض- التضخم- الاستثمار- الادخار- الاستهلاك....

ويوفر التحليل الاقتصادي البيانات والمعلومات الدورية عن الدخل والاستهلاك، الادخار، الاستثمار، العمالة وهذا يمكن الحكومة من وضع السياسات والأهداف الاقتصادية المنشودة.

4 /الإدارة العامة وعلم الاجتماع

الإدارة العامة كتنظيم اجتماعي تعكس خصائص وسمات المجتمع الذي تعمل فيه، وعلم الاجتماع إذ يعني بدراسة الإنسان ككائن اجتماعي يؤثر في البيئة المحيطة به ويتأثر بها، فإنه يرتبط ارتباطاً عضوياً بعلم الإدارة العامة الذي يبحث في سلوك هذا الكائن الاجتماعي محاولاً فهم وتغيير تصرفاته وقراراته من خلال الإطار الرسمي الذي يوضع فيه وهو المنظمة الإدارية.

وتبلور أهمية علم الاجتماع ومساهمته في مجال الإدارة العامة في شرح وتغيير ذلك الإطار الحيوي للمنظمة والسلوك التنظيمي، فقد ساهم في تغيير التنظيم والقيادة الغير رسمية وتأثيره على المنظمة، كما ركز علماء الاجتماع على دراسة العلاقة بين المنظمة والمجتمع.

وليس أدل على أهمية وعلاقة علم الاجتماع بعلم الإدارة العامة من مساهمة العالم الاجتماعي ماكس فيبر في دراسة وتحليل العلاقة بين المنظمة الإدارية والمجتمع ووضع النموذج المثالي للبيروقراطية.

المطلب السادس: تكيف طبيعة الإدارة العامة

هل الإدارة العامة علم أم فن؟ ثار الجدل بين الكتاب حول طبيعة الإدارة العامة، وما إذا كانت تعد علماً أو فناً، وكان من العوامل التي أسهمت في ظهور هذا الجدل، أن الإدارة نشأت بادئ الأمر مستندة إلى المهارات والخبرات الخاصة بالأفراد أكثر من اعتمادها على المبادئ والحقائق الموضوعية العلمية.

وقبل التصدي لمظاهر الخلاف التي أثارت هذا الجدل أن نحدد ماهية المقصود بكل من العلم والفن؟

23

يقصد بالعلم هنا الدلالة على المعرفة أو مجموعة المبادئ أو القواعد التي تكتشف بالتجربة وتكون ثابتة.

أما الفن فيراد به المهارة في ممارسة عمل معين، وهو يقوم على الخلق والابتكار. وهنا يبرز التساؤل أي المعنيين يصدق على الإدارة العامة؟ وبعبارة أخرى هل هي علم أم فن أم مزيج من الاثنين معاً؟

ترواحت الإجابة على السؤال المطروح بين الاتجاهات ثلاثة الأول يذهب إلى أن الإدارة فن والثاني يذهب إلى أن الإدارة علم والثالث يقول بأن الإدارة العامة تجمع بين الفن والعلم.

الفرع الأول : الإدارة العامة فن

يرى أنصار هذا الاتجاه بأن الإدارة العامة هي فن، نظرا لأنها تعتمد على المهارات الشخصية والموهاب الذاتية، فهي على حد قولهن فن يولد مع الشخص لا يكتسب، وان الإداري يولد ولا يصنع وقالوا بأن الإدارة العامة تقوم على قواعد غامضة وغير مؤكدة مما يتنافى مع مفهوم العلم، أو هي بالأحرى مجرد توجيهات يستعان بها دون أن يكون لها صبغة علمية ثابتة أو محققة.

وفضلا عن ذلك، فإن الإدارة نشاط حتمي، وهو الأمر الذي يعني أنها تتحقق بصورة تلقائية وتفرض ذاتها داخل كل التنظيمات الخاصة وال العامة على حد سواء، دون توقف على أسس ونظريات علمية في هذا النصوص.

الفرع الثاني : الإدارة العامة علم

ذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن الإدارة العامة علم، واعتمدوا في التوصل إلى هذه النتيجة، إلى أن الإدارة تعتمد على مجموعة من المبادئ والقواعد التي استندت في وجودها إلى التجربة واللاحظة وبما تحويه من مراحل، كالتحطيط والتنظيم والرقابة التي تعتمد على أصول البحث العلمي وتقوم على أسس ثابتة، بالإضافة إلى إسهام العلم في حل بعض المشكلات الإدارية كمشكلة البيروقراطية والانحراف الإداري، ويدعم الأستاذ جريفت هذه النظرة بقوله: "أن رجل الإدارة مطبق للأسلوب العلمي بالطريقة نفسها التي يستخدمها المهندس أو الطبيب، سيكون هناك دائما جانب في الإدارة كما هو في الهندسة أو الطب ، ولكن مقدار الفن سيتضاءل كلما حللت المعلومات العلمية محل الفلكلور الإداري".

الفرع الثالث : الإدارة العامة مزيج من العلم والفن

الإدارة علم و فن المعرفة فيما إذا كانت الإدارة علم أم فن فيجب علينا تعريف كل من هذين المفهومين أولا، العلم هو معرفة منظمة يتم الوصول إليها بأساليب علمية مثل الملاحظة، والتجريب، والاستقصاء، كما أن العلم يفرز قوانين ونظريات و مفاهيم" ، وهذا يدلنا على أن الإدارة هي علم لأنها نتيجة

الدراسات والأبحاث العلمية المنهجية في مجال الإدارة عبر عقود طويلة ، وبفضل ما أسهمت به العلوم الأخرى، ولاسيما السلوكية، تراكمت قاعدة معرفية راسخة من النظريات و الأسس والميادي

والقواعد التي تحكم العملية الإدارية ويمكن التنبؤ بنتائجها بنسبة كبيرة، الفن هو "القدرة الشخصية على تطبيق أفكار ونظريات معينة بطريقة لبقة وذكية"، والعملية الإدارية معقدة وديناميكية وتتطلب من المدير البراعة، والبصرة والإبداع والاجتهاد والقدرات التحليلية والمقدرة على الاتصال الناجح من أجل تطبيق الأسس والنظريات والمبادئ بكفاءة وفاعلية في ظروف متغيرة، وبالتالي فإنه يمكننا أن نستنتج أن الإدارة هي علم وفن معا .⁽¹⁾

ويميل أنصار هذا الاتجاه إلى أن الإدارة العامة تجمع بين صفي العلم والفن، فهي ليست علماً تجريدياً خالصاً كسائر العلوم الطبيعية التي تعتمد على المشاهدة، والظواهر، وهي ليست كذلك فناً خالصاً يعتمد فقط على الموهاب والتصورات الذاتية الشخصية، وإنما هي مزيج من العلم والفن في آن واحد.

فالإدارة تمارس حالياً وفقاً لأساليب علمية يطبقها المديرون في مجال محدد من أجل تحقيق أهداف معينة، وذلك كالقواعد المتصلة بالتخطيط والتنظيم الإداري والدراسات السلوكية وعملية الخاد.

القرار.

فالإدارة العامة تقوم في الواقع على فن استخدام العلم، بحيث يحيى التطبيق بأفضل النتائج في موقف محدد. فإذا كان العلم يضع لرجل الإدارة ما يتquin أن يراعيه من قواعد ومبادئ يتم اكتشافها عن طريق الملاحظة والتجربة، فإن الفن يسمح له بتطبيق تلك القواعد بأكبر قدر من الفاعلية.

والخلاصة أن وصف الإدارة العامة بأنها علم وفن في الوقت ذاته أمر لا يحمل التناقض، وذلك لأن العلم والفن ليسا متناقضين ولا متضادين بل أنهما متممان بعضهما البعض، ويكملا أحدهما الآخر.

فالإداري الكفء هو الذي يمزج درايته بالمبادئ والأسس العلمية للإدارة العامة بخبرات يكتسبها من العمل الميداني، شأنه في ذلك شأن الطبيب والمهندس.

(1) د. فاطمة بدر، د. معاذ الصباغ، أساسيات الإدار العامة، منشورات الجامعة الإفتراضية السورية، 2020، ص 3.

المطلب الأول : عمليات الإدارة العامة

تسعى الإدارة العامة مثل كافة الأنواع الإدارية الأخرى إلى تنفيذ مجموعة من الوظائف، هي:

الفرع الأول : التخطيط

التخطيط كإحدى وظائف الإدارة تتضمن تحديد أهداف المنظمة و اختيار السياسات ومن ثم تصميم الإجراءات و البرامج الكفيلة بتحقيق الأهداف المتفق عليها .⁽¹⁾

و التخطيط هو وظيفة تشمل على تحديد الأهداف، و اختيار المسارات المناسبة لها من أجل تحقيق تلك الأهداف بفاعلية، غالباً ما ترتبط المرونة مع التخطيط؛ إذ يجب على الفرد الذي يعمل في التخطيط الحرص على التنسيق بين كافة المستويات الإدارية والقيادية في المنشأة، كما يشمل التخطيط على تحديد موارد المنشأة ووضع أهداف مستقبلية لها.

الفرع الثاني : التنظيم

يمكن ملاحظة عدد كبير من التعريفات حول مفهومه وذلك بتنوع الباحثين في هذا الموضوع، وأهم هذه التعريفات:

يقول والدو: إن التنظيم يعتبر بمثابة (الشكل الذي يفرغ فيه الجهد الجماعي لتحقيق هدف محدد).

ويعرفه موبي : " بأنه عبارة عن الشكل الذي تتخذه الجماعة الإنسانية بغرض تحقيق هدف مشترك بين أفرادها" ، أما براون فيقول: إن التنظيم هو العملية التي تحدد الدور الذي يرجي أن يتحقق كل عضو في المنظمة، وكذلك العلاقات بين الأعضاء، وذلك بغية " تحقيق الانسجام بين جهودهم ليصير أكثر كفاءة في تحقيق الأهداف ".

وعلى ذلك فإن من المهام الأساسية للتنظيم، هو تحقيق التنسيق بين أوجه النشاط، وذلك لتحقيق العمل الجماعي الفعال، لأن العمل المطلوب تأديته يستلزم مجهودات أكثر من شخص وبالتالي لا بد من التنسيق بين هذه المجهودات لتحقيق المهد المنشود .⁽²⁾

الفرع الثالث : التنسيق

هو من الوظائف الإدارية التي تهدف إلى تحقيق القيادة والسيطرة على كلٍ من عمليات التخطيط والتنظيم والتوظيف داخل المنشأة، كما يضمن أنَّ كافة الأنشطة الخاصة في المنشأة تتعاون معاً، غالباً ما

(1) د. كامل ببر، الإدارة عملية و نظام ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، 1996 ، بيروت ، ص 55.

(2) د. زيد بن محمد الرماني، منهج ابن تيمية في الإصلاح الإداري دار الصميمي للنشر و التوزيع ، الرياض ، 2004 ، ص 33.

يتم تطبيق التنسيق ضمن جلسات التخطيط والاجتماعات مع المديرين في المنشآت؛ من أجل ضمان أن كافة الأقسام الإدارية تعمل معاً من أجل تحقيق غايات وأهداف معينة، كما يشمل التنسيق على الإشراف والتوجيه والتواصل من خلال الإدارة.

الفرع الرابع :التوجيه و القيادة و الإدارة و الإشراف

و تشمل توجيه المسؤولين و إدارتهم بغية تمكينهم من تأدية الأعمال الموكلة إليهم و تحقيق الأهداف المرسومة .(1).

الفرع الخامس :الرقابة

تعد الرقابة الوظيفة الرابعة بين الوظائف الإدارية الرئيسية وهي تقع في نهاية مراحل النشاط الإداري ، إذ تنطوي على قياس نتائج أعمال المسؤولين لمعرفة أماكن الإنحرافات وتصحيح أخطائهم بغض التأكد من أن الخطط المرسومة قد نفذت وأن الأهداف الموضوعة قد حققت على أكمل وجه ، ويتبين من ذلك بأن للرقابة علاقة وثيقة بنتائج العاملين في المنظمة ، وتعد الرقابة الإدارية من مهام كل مدير في جميع المستويات الإدارية ابتداء بالمدير العام وإنتهاء بشرف العمال في الخط الإداري الأول في التنظيم، ومارس على كل شئ في التنظيم بدء من الأفراد والأموال والأجهزة والمعدات والآلات ، وعلى كيفية القيام بالعمل وعلى العمليات والأنشطة الإنتاجية والتسويقية والتمويل والإستثمار ... إلخ ومن هذا المطلق تعد العملية الرقابية شاملة لجميع نشاطات موجودات المنظمة .

ويرى هنري فايول أن الرقابة هي التأكد من أن كل شيء في المنظمة يتم وفق الخطط الموضوعة والتعليمات الصادرة والمبادئ المعتمدة وذلك هدف كشف مواطن الضعف وتصحيحها.(2).

المطلب الثاني :مستويات الإدارة العامة

تصنف المستويات الإدارية في المنظمة في ثلاثة مستويات:

الإدارة العليا وتحصص مسؤولياتها في:

* رسم السياسات البعيدة والقريرية المدى التي ترمي إلى تحقيق الأهداف المحددة.

* وضع الخطط المستقبلية اعتمادا على التنبؤ العلمي في الحالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وقيمة المشروع لمواجهة الاحتمالات المتوقعة في الميادين كافة.

(1) تحت إشراف الدكتور محمد هيثم خياط ، الإدارة الصحية ، منظمة الصحة العالمية ، بيروت لبنان ، 2007، ص 273.

(2) محمود حسن المواسي ، حيدر شاكر البرزنجي ، مبادئ علم الإدارة الحديثة ، 2014 ، ص 150.

* وضع الخرائط والدليل التنظيمي للمشروع وتوزيع المراكر الوظيفية وتحديد المستويات الإدارية وخطوط السلطة وشبكة الاتصالات، * العمل على وضع الخطط طويلة الأجل لإعداد الأطر الإدارية القيادية في المستقبل لمواجهة التطورات التي ستحدث في هيكل المشروع.

* العمل على تحقيق التكامل فيما بين أقسام ودوائر المشروع كافة لتحقيق المهدى النهائى له.

* التركيز على دراسة العلاقات الخارجية للمشروع مع الشركات الأخرى ومع الجمهور والمستهلكين والموردين وتحقيق الرقابة الشاملة على النشاطات الداخلية والخارجية لخدمة أهداف المشروع النهائية.

الإدارة الوسطى ومارس النشاطات التالية:

* وضع الخطط الجزئية كخطة الإنتاج، والعمل على تنفيذها، * استخدام الميكل والدليل التنظيمي لتحديد السلطات المنوحة، * تحديد معدلات ومعايير ومقاييس الرقابة والأداء .

* تحقيق التنسيق والتفاعل بين عناصر الإنتاج ، * المساهمة الفعالة في أعمال الرقابة على النشاطات.

الإدارة التنفيذية أو المباشرة : وتمثل الإدارة المباشرة المستوى الإشرافي الأول والباشر على الوظائف التنفيذية، حيث تمارس يومية مهام الإشراف على تنفيذ الخطط وتقوم أداء العاملين في المشروع و تعمل على تصحيح الأخطاء التي يتم اكتشافها مباشرة ، وتلقى على عاتق المستوى الإشرافي مهمة إرشاد العاملين وتوضيح طبيعة أعمالهم وشرح مضامين الأهداف والأوامر والقرارات ومن ثم مراقبة أعمالهم ومستويات أدائهم . (1) .

المطلب الثالث : أهمية الإدارة العامة

الإنسان اجتماعي بطبيعته يتكلل مع بني جنسه في مجموعات بشرية ذات اهتمامات مختلفة ومتعددة . لذا فوجود الإدارة حتمي لكل التجمعات البشرية التي تمتلك إمكانيات مادية وفية وطبيعية، تساعدها على تحقيق أهدافها وتنفيذ واجباتها، وفي الماضي كانت وظيفة الدولة تحصر في مرافق الدفاع، والشرطة، والقضاء" بمعنى أن مهمتها في توفير الأمن الداخلي والخارجي، مما جعل علاقتها بمواطنيها علاقة استثنائية وعليهم – أي على مواطنيها – أن يوفروا حاجاتهم الضرورية، حيث تزداد الطلب على الحكومة لتلعب دوراً بارزاً في تقديم البرامج التنموية التي تساهم في رفع المستوى المعيشي ورقي مواطنيها. وهذا ما أدى إلى ظهور ما يطلق عليه في وقتنا الحاضر دولة الخدمات العامة أو دولة الرفاهية .

الإدارة العامة ممثلة في الأجهزة التنفيذية للدولة التزمت بوضع هذه البرامج موضع التنفيذ، فاهتمامات الحكومة تحولت خلال هذا القرن من الأنشطة التقليدية التي كانت تضطلع بها - كجباية الضرائب، والجمارك، الدفاع، الأعمال البريدية .. إلخ، إلى مقدمة ومنفذة لبرامج تعنى بتقدم كافة أنواع الخدمات العامة لمواطنيها وتنميهم اقتصادياً واجتماعياً، ومسؤولية الأجهزة الإدارية هي استخدام الموارد المتاحة لوضع هذه السياسات موضع التنفيذ، فإذا فالإدارة العامة هي الركيزة الأساسية للدولة الحديثة ، رسم السياسة العامة بدقة ليس كافياً، بل لا بد من وجود جهاز تنفيذي فعال يعتمد على أساليب إدارية حديثة يكفل تقديم الخدمات العامة في أقصر وقت وبأقل تكلفة ممكنة، إن أي تنظيم، أياً كان هدفه يحتاج إلى الإدارة، الوزارة، الجامعة المصنوع، الشركة المدرسة وغيرها لا بد لكل منها من وجود إدارة تعينها على أداء أنشطتها المختلفة ، ونجاح أي من هذه التنظيمات يعتمد على كفاءة ونوعية جهازها الإداري ومقدراته على التطوير والتجديد والإبداع ليواكب متطلبات مجتمعه وبيئته الخارجية.

من هنا كان اهتمام المؤلفين بأن يقدموا للدارسي الإدارة العادية والعاملين فيها الأصول والأسس والمبادئ الإدارية العامة ومحاولةربط هذه الحقائق والمعلومات بواقع الإدارة العلمي، وتحقيقاً لهذا الهدف قدم الباحثون عرضاً منسقاً للمعلومات والمعارف الأساسية في الإدارة العامة مبني على دراسة متعمقة للأبحاث والدراسات والنتائج التي توصل إليها عدد كبير من علماء الإدارة ومارستها بالإضافة إلى خبرات وملحوظات المؤلفين أنفسهم في هذا المجال. (1).

المبحث الثالث : الإصلاح الإداري

اتسمت السنوات الماضية بتطورات وتحديات عديدة كان لها تأثيرات مباشرة على الإدارة العامة، ومن أهم هذه التحديات اختلاف دور الدولة، التغيرات البيئية، التخصيص، وتطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات العالمية، ولكي يتمكن القطاع الحكومي من مواجهة تلك التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية والبيئية، ينبغي الاستفادة من التطورات الحديثة في الإدارة وتجارب الدول الأخرى في كيفية التعامل مع مثل هذه التغيرات والتطورات، إن التعامل مع التغيرات التي تحدث على المستوى المحلي والإقليمي وال العالمي يتطلب ضرورة أحداث تغييرات جذرية في أسلوب الإدارة في المنظمات الحكومية وكيفية تقديمها للخدمات، وهذا يستلزم تبني مفهوم حديث للإصلاح الإداري يتلاءم والتغيرات التي يمر بها الجهاز الحكومي، فالمفهوم التقليدي للإدارة العامة لم تعد قادرة على التعامل مع التطورات الحديثة.

المطلب الأول : الإطار العام للإصلاح الإداري (معايير التعريف والتحديات المختلفة)

الفرع الأول : المعايير المستخدمة للتعریف بالإصلاح الإداري

يقول أحد الباحثين: «ولقد انتهى المؤتمر الدولي العاشر للعلوم الإدارية المنعقد في مدريد باسبانيا عام 1956م، إلى تعریف الإصلاح الإداري باعتباره من الناحية التطبيقية سلسلة من عمليات التحسين التي تجري على الجهاز التنفيذي، ابتداء من إعادة تنظيم هيكل الإدارة الحكومية إلى التغييرات في أساليب العمل بالصالح والوزارات».

ويقول الأستاذ الدكتور أحمد رشيد: الإصلاح الإداري يقترن بالنظرية المتأنية والأسلوب التدريجيى المرحلي لتنظيم جهاز الدولة بطريقة غير صارخة وغير ملموسة من واقع التغير وآثاره.

بينما يعرف الدكتور محمد فؤاد مهنا الإصلاح الإداري بأنه : التنظيم العلمي للجهاز الإداري في الدولة من حيث تكوينه ومن حيث سير العمل فيه ، بحيث تكون أهم عناصر هذا التنظيم العلمي ... رسم السياسة العامة الرشيدة التي يقوم عليها بناء الإصلاح الإداري كله.

والإصلاح الإداري في اعتقاد الدكتور صافي إمام موسى: سلوك يكاد يكون غريرة تمارسه الإدراة الحكومية بالضرورة لتحافظ على بقائها وتوجد مبررات ديمومتها.

وأخيرا فالإصلاح الإداري يعني إدخال تعديل في تنظيمات إدارية قائمة، أو استحداث تنظيمات إدارية جديدة وإصدار الأنظمة والقوانين واللوائح الازمة لذلك.

يتضح من ذلك كله، أن موضوع الإصلاح الإداري يهدف إلى تحسين وتطوير وتنظيم الجهاز الإداري الذي يتولى الوظيفة الإدارية في الدولة، وذلك الإصلاح وتقويم ما بهذا الجهاز من اختلالات تختـم التدخل لإصلاحها، كما أن هناك علاقة وثيقة وارتباطا قوية بين مفهوم الإصلاح الإداري ومفهوم التنمية الإدارية، لأن الإصلاح الإداري عملية تدخل في نطاق التنمية الإدارية، إذ لا معنى للتنمية الإدارية التي تتم لجهاز مختل أصلا.

بعد هذا، فإن عملية الإصلاح الإداري تستلزم استخدام العديد من الأساليب والإجراءات والوسائل التي عن طريقها يمكن تنظيم الجهاز الإداري المراد إصلاحه. (1) .

يرتبط مفهوم الإصلاح الإداري عادة بتعريفات عديدة وتنوعت هذه التعريفات وفقاً لاهتمامات واختلاف وجهات نظر الكتاب والباحثين، ومداخلهم المختلفة التي بحثوا من خلالها الإصلاح الإداري.

(1) د.زيد بن محمد الرماني ، منهج ابن تيمية في الإصلاح الإداري ، دار الصميمي للنشر والتوزيع ،الرياض ، 2004 ، ص 39 .

30

وقد أشار العديد من الباحثين العرب في كتابتهم إلى مشكلة الخلط بين الإصلاح الإداري ومفاهيم أخرى كالتطوير الإداري والتنمية الإدارية مما ترتب على ذلك عدم دقة اللغة المستخدمة وزيادة المشكلات المرتبطة بالدلالة اللغوية. ويرى بعضهم أن أحد أسباب الاختلاف في آراء الكتاب والباحثين العرب حول مفهوم الإصلاح الإداري يعود لعوامل عدّة، ومنها:

1/ تعدد الطرóرات السياسية والفكريّة لمفهوم التنمية.

2/ الاتجاهات الفكرية والشخصية للدارسين.

3/ غموض العلاقة بين الإصلاح الإداري والمتغيرات البيئية المختلفة.

الفرع الثاني : الإصلاح الإداري وبعض المفاهيم الأخرى المرادفة و الحديثة في الإدارة العامة
بعد تناولنا لمفهوم الإصلاح الإداري ، قد يكون من الضروري و المفيد في آن واحد أن نعرض بعض المفاهيم الأخرى المتراكبة والمتباينة معه و ذات الصلة به ، والتي ظهرت حديثاً ، وهي في أغلبها تتناول موضوعاً ألا وهو تنظيم الجهاز الإداري للدولة و حل مشكلاته و زيادة كفاءته في تفديذه للسياسة العامة ، وقد دلت التجارب على أن هناك خلاطة كبيرة بين هذه المفاهيم ، لا يقتصر فقط على الباحثين والمهتمين بالشؤون الإدارية بل يتعداهم إلى الإداريين الممارسين ، و أصبحت هذه المفاهيم تتأرجح بين مظاهر الاهتمام بتنمية المنظمة الواحدة في الجهاز الإداري و بين إصلاح الجهاز الإداري ككل ، ومن بين أهم هذه المفاهيم نذكر منها:

1/ التنمية الإدارية: تعتبر التنمية الإدارية من المفاهيم المستحدثة وفي هذا الصدد قدمت العديد من التعريفات، فمنهم من عرفها بأنها جملة السياسات المخططة التي تستهدف النهوض بإمكانيات وقدرات الأجهزة الإدارية ، وكذا العاملين فيها بصفة عامة حتى تستطيع هذه الأجهزة مواجهة التحديات الجديدة و المهام غير المألوفة و المواقف المعقدة التي تتم ما عمليات التنمية و التحاوب معها و القضاء على القوة التي تقضي بين القدرات والمتطلبات معتمدة في ذلك على الأساليب العلمية الحديثة بينما يرى البعض الآخر أن هذا المفهوم يشير إلى الجهد المأهولة إلى تحسين مستوى الخدمات المقدمة من قبل الجهاز الإداري عن طريق زيادة حجم هذا الأخير، من حيث أعداد القوى البشرية و حجم الميكل الإدارية كما يعني تنمية الجهاز الإداري لرفع قدرته على التطور والتغيير وهذا يضم إليه

شيئاً من إدارة التنمية رغم أنه أكثر تخصصاً منها لارتباطه بالتنظيمات الإدارية، فهو بهذا الفهم يصل إلى معنى التبعية للإصلاح الإداري الذي يحوي بداخله تنمية إدارية كجزء منه .

31

2 / التحديث الإداري :

هو مفهوم يشير إلى الجهد المبذول للتحسين التقني الإداري و التطوير الفن و بشير أيضاً إلى الوسائل والأساليب ، ونمط الثقافة التنظيمية التي تتبناها الدول النامية و التي تمثل تلك الوسائل والأساليب الموجودة و المطبقة في الأنظمة الإدارية للدول المتقدمة و تنطلق هذه الجهد من افتراض ضمني بأن هذه الوسائل والأساليب المنقولة حيادية و لا تحمل قيم الدول التي جاءت أو اقتبست منها ، ولا تتطلب بالضرورة نقل الخصائص السياسية و الاجتماعية و الثقافية لتلك الدول النموذج فهو يقوم على المحاكاة والاقتباس و تطبيقاته جزئية غالبة .

3 / إعادة التنظيم :

يقصد بهذا المفهوم العمليات والجهود المادفة إلى تحسين الأداء في الجهاز الإداري من خلال إعادة النظر في الهياكل التنظيمية بالتركيز على البعد التقني والفنى في الجهاز الإداري و من حيث توزيع الاختصاصات بين الوحدات المختلفة و نمط العلاقات و الاتصالات فيما بينها و نمط التبعية الإدارية، بهدف الحد من تداخل الاختصاصات و الحيلولة دون ازدواج العمل و تحقيقاً لدرجة أكبر من التعاون والتجانس فيما بينها و لعل هذا الأسلوب وهو ذو طابع آلي ، الأسلوب الأكبر شعبية في مداخل الإصلاح الإداري ذلك لأنه يتتيح الفرصة لعمليات حذف أو إضافة أو دمج وحدات إدارية أو تغيير التبعية الإدارية ما تحققاً لمصالح شخصية و غالباً ما ينشأ عنه إيجاد أجهزة إدارية جديدة وفق هذه المنهجية .

4 / التطوير الإداري :

أما اصطلاح التطوير الإداري فهو أكثر تعقيداً حيث يعني به تلك العملية الإدارية المأمة التي يمارسها رجل الإدارة في أية منظمة و على أي مستوى ، الإدارة تنقسم إلى عدة أنشطة متراقبة غير منفصلة في الواقع العملي وكلها تعني بالنشاط التطويري وهو العمل بأسلوب علمي يؤدي إلى التحسين المستمر في أداء الإدارة و علاج المشكلات الظاهرة ودعم القدرات الإدارية .

5/ التخطيط الإداري:

يقصد به تلك العملية الإدارية الهامة التي يمارسها رجل الإدارة في أي منظمة ، وعلى أي مستوى فالإدارة تنقسم إلى عدة أنشطة متراقبة غير منفصلة في الواقع العملي ومنها النشاط التخططي وهو تحديد الأهداف و اختيار الوسائل الملائمة للوصول إلى الأهداف فهو نشاط أساسي في العملية الإدارية.

32

6/ إدارة التطور: ويقصد بإدارة التطور مجموع الأفكار والقيم التي تتركز حول النمو و تحرك اتجاهات التغيير ، وهذا يعني أنه لابد من وجود إطار عام للتنمية يدور حول تغيير محطة والذي يتحدد وفق الأهداف العامة التي ترمي إلى تقدم النظام الاجتماعي .

7 / الثورة الإدارية:

من المفاهيم الحديثة التي ظهرت حديثا مفهوم الثورة الإدارية حيث تعددت محاولات إحداث الثورة الإدارية تحت مسميات مختلفة ولكنها لم تصل إلى مستوى الانجاز المستهدف فهي جميعها تفتقد إلى الأطر الفكرية الكاملة و الإستراتيجية الواضحة، والمقصود بهذا الموضوع الثورة الإدارية – إحداث تغيرات جذرية في الأوضاع والأساليب والمفاهيم الإدارية وفي كل ما يرتبط بها ويتفاعل معها من عوامل بيئية اقتصادية، اجتماعية ، و بالتالي فهي ليست مقتصرة على إدخال التحسينات على النشاط الإداري بل ترقي إلى درجة تغيرات في فلسفة و مناخ الإدارة، وترتبط درجة فعالية هذه الثورة الإدارية ب مدى ارتكازها على المتغيرات الأساسية المسيبة للتخلص الإداري، وعليه يجب أن تكون هذه الأخيرة على قدر عال من الأهمية بحيث تعكس أثار التغيير الثوري فيها إلى كافة مكونات الجهاز الإداري وفي الحقيقة يمكن القول بأن الثورة الإدارية لا تعتبر هدفا في حد ذاتها بقدر ما هي وسيلة لتحقيق العديد من الأهداف .

8 / الإدارة بالأهداف:

من السمات الأساسية للإدارة الجديدة ارتباطها بأهداف محددة ينبغي تحقيقها فإنجاز هذه الأهداف والنتائج الملموسة القابلة للقياس هو مبرر وجود الإدارة واستمرارها وكذا نجاحها ، والأمر ينطبق على كافة أبعاد ومستويات الإدارة و بالمعنى السابق فان الكثير من الأعمال التي تتنسب في الظاهر إلى الإدارة ويطلق عليها مسمها لا يدرج ضمن ما نطلق عليه الإدارة بالأهداف ، إلا في حالة تطورها لتحقيق وإنجاز أهداف ذات قيمة اقتصادية أو اجتماعية والإدارة بالأهداف تعتبر اعملا ادارية يتم من

خلالها تحديد الأهداف المطلوبة تحقيقها والنتائج المراد انجازها من كل فرد من أفراد المنظمة و بالتالي تحديد مهامه ومسؤولياته .

9 / إدارة الأداء و السلوك :

يحظى موضوع التقييم الوظيفي باهتمام كبير من قبل رواد علم الإدارة باعتباره عاملا أساسيا في إدارة الأفراد و بنجاح المؤسسة في تحقيق أهدافها ، ونتيجة لذلك تعدد الأساليب المنتهجة القياسه ومن ضمنها إدارة الأداء بالسلوك الذي يأخذ بعين الاعتبار النتائج المحققة من قبل الأفراد مع سلوكهم الوظيفي جنبا إلى جنب ومن الأسباب التي دعت إلى اللجوء إلى هذا الأسلوب :

33

- أن الموظفين قد لا يستطيعون تحقيق نتائج ملموسة تتوافق مع الأهداف المحددة مسبقا و ذلك بسبب الظروف غير المتوقعة في الحساب أو التي لا يمكن التحكم فيها، ومع ذلك يمكن أن يكون سلوكه وأدائه في سبيل تحقيق هذه الأهداف جيد، وبالتالي يتوجب على المنظمة مكافأته على هذا الأداء الجيد حتى ولو لم يستطع تحقيق الأهداف المسطرة بسبب ظروف خارجة عن إرادته هذا الأسلوب يمكن المنظمة من تطوير العمل بصورة منتظمة على أساس علمية نظرا لتوفر المعلومات حول سلوك و أداء الأفراد العاملين من جهة ومدى تحقق الأهداف المسطرة من قبل المنظمة من جهة أخرى وهو ما يسمح من خلال الدراسة والتحليل العلمي بالتوصل إلى العقبات التي حالت دون الوصول إلى ما هو مطلوب ومدى ارتباطها بالفرد والعامل (1) .

المطلب الثاني : نماذج الإصلاح الإداري و الأبعاد وتقنيات مواكبة للإصلاح الإداري.

الفرع الأول : نماذج الإصلاح الإداري

باعتبار الإصلاح الإداري أسلوب تفكير و عمل، فإن مفهوم الإصلاح الإداري بالطرق التي يسلكها المصلحون في إدارة عملية الإصلاح يصبح أساسيا و ضروريا لعزل النماذج و مقارنتها وبالتالي يؤدي إلى إيجاد الصلة بين الإصلاح والنتائج والتحقق من التجربة.

1/ نموذج البقاء: ويتمثل هذا النموذج في اعتماد المنظمة أو الإدارة في الأجهزة الحكومية على الإكثار من التوسيع في السلطات والصلاحيات، وصعوبة تنازل الوزارات والمصالح عن أي من تلك الصلاحيات والأعباء للجهات الأخرى، وهنا يصبح هم الوزارات والدوائر الأخرى هو أن تحمي نفسها من الوزارات والدوائر الأخرى، لأن في اعتقادها أن في حمايتها لتلك المصالح والصلاحيات يمكن أساسا بقائها، وتشير الدلائل المستقلة من بعض التجارب العربية في الإصلاح الإداري ان

الصراع بين الوزارات والمحافظة على الصالحيات هي جزء من الممارسات الإدارية التي عرقلت عملية التطور والإصلاح. (2).

2/ النموذج الوصفي: تعتمد إدارة الإصلاح الإداري المتمثلة في هذا النموذج على محاولات المصلحين القيم بدراسات إدارية جزئية أو شاملة لأغراض إدارية محددة، يتم على ضوئها تصور الحل والإصلاح، ويظهر هذا النهج جلياً في محاولات الأجهزة الإدارية تحديد المشاكل التي تعاني منها، ومن ثم اختيار الحلول الملائمة لذلك، وهذه المحاولات تعتبر الإصلاح الإداري وسيلة لتصحيح الأخطاء وتصويب

(1) كاس عبدالقادر ، إشكالية الإصلاح الإداري في البلدان العربية و الإسلامية بين الأصالة و المعاصرة ،أطروحة لنيل دكتوراه علوم في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3 ، كلية العلوم السياسية ، 2013/2013 ، ص 47.

(2) صالحى صبرينة ، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ، مذكرة ماستر ، جامعة قالمة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015/2016 ، ص 24.

34

المشاكل الإدارية، ويحاول هذا النموذج أن يضع تصوراً عقلانياً سواء كان معتمداً على دراسات ميدانية أو على قضايا وملاحظات إدارية لإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل، ومن خلال تطبيق الحلول المقترنة و اختيار البديل المناسب، يرى أصحاب هذا النهج أن تطبيقه سيحل المشاكل الإدارية التي في رأيهم الإداري تحتاج إلى إصلاح، و يميل هذا النموذج من الإصلاح باعتباره علاجاً للمشاكل الإدارية لتجزئة المشكلة الإدارية وكلية الإصلاح وتقسيمه إلى أجزاء يتم إصلاحها هنا وهناك .

3/ النموذج المعياري و القيمي:

يغلب هذا النموذج على أغلب إتجاهات الإصلاح الإداري نظراً لاعتماد تجارب الإصلاح في الدول العربية على فكرة الشرعية المؤسسية في إيجاده وتنفيذها، ونجد ذلك جلياً في القوانين وتشريعات الإصلاح التي عادة ما تأخذ حكم القانون والنظام، باعتبارها انعكاسات قيمية لما يراه المصلحون و اتجاهها يراد سلوكه، ويزداد هذا تأكيداً حينما يكون تفسير أهداف الإصلاح و سياساته وطرقه مقرراً نا بالسلطة الإدارية ورؤيتها لهدفه ووسيلته، واقترانه بمعرفة تقنية وخبرة إدارية، ووضوح هذا المنهج يظهر في أن معظم الإداريين الذين يقومون في الإصلاح أو يشتراكون في تحديده يعتمدون بالدرجة الأولى على الاعتقاد بأن لديهم القدرة والكفاءة على تحديد عناصر وقطاعات الإصلاح، متضمناً أهدافه نظراً لخبرتهم ومعرفتهم بالمشاكل الإدارية السائدة وما يحتاجه كل من الجهاز الإداري والرغبات المراد الاستجابة لها.

4/ النموذج الفعال:

لأزالت التجربة في هذا المنهج قليلة في البلاد العربية، نظراً لغلبة المناهج الأخرى على حركات الإصلاح في البلدان العربية، حيث السلطة السياسية وهيمنتها على الأجهزة الإدارية ترك مجالات تجعل الإداري مسؤولاً بالدرجة الأولى أمام نفسه، وثانياً أمام سلطة سياسية وشرعية فالمصلحون والإداريون يأتون غالباً لوضع منهجية الإصلاح ومستوياته الإدارية وإطاره، لذا فإن تقييدهم بما يفرضه عليهم رأسياً سياسة يجعلهم مسؤولين بالدرجة الأولى أمامهم، ويقاس ذلك بمدى استجابتهم للرغبات التي أوحيت إليهم أو حددوا بها سواء متعلق منه بمستوى المنظمة أو بمستوى الجهاز الإداري مما يجعل الإصلاح أداة لا تعين الجهاز الإداري على تطوير فعاليته الذاتية. (1).

(1) صالحى صبرينة ، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ، مذكرة ماستر ، جامعة قالة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015/2016 ، ص 25.

الفرع الثاني : أبعاد الإصلاح الإداري

يمكن أن نكتسي إلى أبعاد ضرورة للإصلاح الإداري وتمثل فيما يلي:

- إن الجهاز الإداري ليس بنظام مغلق إنما هو متاثر ومؤثر بمقومات ومكونات بيئته، لهذا فإن النظام الإداري المبني على النظرية الإدارية البحتة، والذي يبنى على تصور النظام الإداري كنظام مغلق لا يكون مردوده إلا تحسينات هامشية في بعض النظم والأساليب الإدارية، وهي لا جدال دون الطموحات والأهداف المعقودة على الإصلاح الإداري بمعناه الشمولي المتكامل ، إن الإصلاح الإداري لا يتحقق بنقل تلقائي وعشوائي لصور من المؤسسات والنظم والأساليب التقنية التي أثبتت جدواها وفعاليتها في حضارات أو دول أخرى، بل ينبغي له إن ينتهج منهاجاً إبداعياً تشمل كل قدرات التفكير المبدع من أصالة ومرونة وطلاقة وتوسيع من الذات المبدعة في بيئتها.

- إن الإصلاح الإداري معناه الشامل والمتكامل لا يكفي على العمليات الإدارية الفنية البحتة، بل يمتد تأثيره الإيجابي في كل مقومات ومكونات البيئة وما يتصل بها من أهداف وطموحات، من هنا تبرز أهمية مشاركة المؤسسات السياسية والتشريعية والتنفيذية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى السعي لتحقيق المشاركة الشعبية بشكل عام.

- إن الظروف البيئية متغيرة ومتعددة بفعل بيئتها، وبدرجة افتتاحها على مختلف أوجه الحياة في الحضارات الإنسانية المعاصرة، لذلك فإن من الخطأ تصور الإصلاح الإداري على أنه عملية ظرفية وقعت طارئة، بل ينبغي أن تكون توجهات الإصلاح الإداري الشامل والمتكامل قائمة على

الاستمرارية المتتجدة، في إطار التصور المتكامل يمكن الإصلاح الإداري أن يحقق درجة من الكفاءة والفعالية الدائمة في المؤسسات والأجهزة، الأمر الذي يرتبط عليه قدرة في تأمين الأهداف والطموحات المعقودة عليه.(1).

الفرع الثالث: تقنيات مواكبة للإصلاح الإداري.

هناك العديد من الكيفيات التي تعامل مع البيئة الإدارية الداخلية بعرض السعي إلى تحسينها وإصلاحها، وهي أقرب إلى مدلول التقنيات المسهلة لعملية الإصلاح الإداري ، حيث أنها تصرفات وإجراءات مساعدة للعملية التفاعلية للإصلاح الإداري وليس هي الحلول بعينها، من مثل الوسائل الكيميائية التي ستعمل في التفاعلات الكيميائية بغرض تنشيطها، ويمكننا أن تذكر بعض هذه الكيفيات على النحو التالي:

(1) زيارة آيت عمران ، كهيئة عزوق ، دور التكنولوجيا في في الإصلاح الإداري ، مذكرة ماستر ، جامعة تبزي وزو ، 2014/2015 . ص 22.

36

1/ إعادة التنظيم : تصويب بعض الأخطاء التنظيمية الهيكلية .

2/ تبسيط الإجراءات : ويتمثل فيما يلي

1- تشكييل اللجان .

2- الاستعانة بالخبراء الأجانب .

3- إنشاء هيئة فنية متخصصة في مسائل التنظيم الإداري .

3/ التفويض (لتجاوز التعطيل و الرتابة).

4/ التواصل والإشراك .(1).

المطلب الثالث : مظاهر الإصلاح الإداري.

1/ **تقليل حجم العمالة الحكومية:** و تعتبر من الحلول الجذرية بالنسبة للدول النامية، خاصة بعد تزايد مطالبات منظمات الإقراض الدولية بتحفيض إعداد العاملين بالجهاز الحكومي، و تحفيض حجم الميزانية المخصص لذلك، في محاولة لضبط التوازن المالي الداخلي (حالة الجزائر)، وهو أكثر الحلول الجذرية شيئاً ولكنها يمثل السهل الممتنع فالظروف السياسية والاجتماعية قد لا تسمح بتحفيض حجم العمالة الحكومية، لذلك يتم اللجوء إلى تجديد الحجم الحالي كحل وسط وإعادة بناء القدرة المؤسسية للمنظمة وإدخال تغيير جوهري على أسلوب الأداء ، ونظراً لما يشيره مصطلح تقليل حجم العمالة

من قلق داخل المنظمات فلقد أصبح من الشائع الآن استخدام مصطلح وضع المنظمة في الحجم الصحيح .

2 / **الهندرة (إعادة هندسة العملية الإدارية)**: ظهر مفهوم إعادة الهندسة أو (الهندرة) في بداية التسعينات وبالتحديد في عام 1992، في كتاب بعنوان (هندرة المنظمات) للباحثين "مايكيل هامر" و"جييمس تشامبي" ومنذ ذلك الحين أحدثت الهندرة ثورة حقيقة في مجال الإدارة بما تحمله من أفكار غير تقليدية ودعوة صريحة إلى إعادة النظر وبشكل جذري في كافة الأنشطة والإجراءات وال استراتيجيات التي قامت عليها الكثير من المنظمات والشركات العاملة في هذا العصر، الهندرة هي إعادة التفكير بصورة أساسية وإعادة التصميم الجذري للعمليات الرئيسية لتحقيق نتائج تحسين هائلة في مقاييس الأداء العصرية : الخدمة والجودة والتكلفة وسرعة إنجاز الأعمال.

(1) بن تونس زكرياء ، الإصلاح الإداري لنظام الأوقاف في التشريع الجزائري ، أطروحة دكتوراه ، جامعة قسنطينة، 2013/2014، ص 86.

37

3 / **إعادة الهيكلية**: إحداث التغييرات الهيكلية للتخلص من القيود الإدارية التي تعيق اطلاق قوى الإنتاج الوطنية ، وتبني الأساليب المتطورة التي تكفل ترشيد اتخاذ القرارات ، وتعظيم الاستفادة من الموارد المتاحة أخذًا في الاعتبار النفقه والعائد. إعادة النظر في مفهوم الوظيفة العامة وتغليب منطق الخدمة والعائد فيها على منطق السلطة والسيادة.

تعزيز سياسة الامر كزية عن طريق تفويض الصالحيات الكافية لكل مستوى إداري بما يتناسب وطبيعة الأنشطة التي يمارسها وحجم المسؤوليات الملقاة عليه ، وكذلك إعادة توزيع السلطات بين الأجهزة المركزية من ناحية ، ووحدات الإدارة المحلية من ناحية أخرى (كدمج وزاري التنمية المحلية التخطيط، وذلك لإعطاء دور أكبر للمحافظات في عملية التخطيط بما من شأنه نقل سلطات صنع القرار في التخطيط والإدارة والتمويل إلى المحليات من أجل تحقيق رغبات واحتياجات المجتمع المحلي بشكل أكثر كفاءة). بحيث تترك سلطة اتخاذ القرارات عند المستوى التنظيمي المناسب وليس بالضرورة عن القمة ، ومن المهم كذلك تكرис مبدأ المحاسبة على أساس النتائج المحققة.

مثال ما أخذت به اليابان من دمج التجارة مع الصناعة في وزارة واحدة وذلك من أجل ربط أهداف الصناعة والتجارة في إستراتيجية واحدة مفادها التصنيع من أجل التصدير.

4 / **الإدارة الحكومية بأسلوب قطاع الأعمال:** ويركز هذا الأسلوب على تبني عدة معايير مستمرة من اقتصاديات السوق داخل المنظمة الحكومية مثل المنافسة وتحديد رسالة المنظمة والتركيز على النتائج وليس المدخلات.

5 / **التمكين الإداري:** ينظر الاتجاه التقليدي للجهاز الإداري على أساس التنظيم الهرمي الذي يتسم بحرفية التطبيق، يتم من خلاله توزيع السلطات والاختصاصات والتركيز على تطبيق الأنظمة واللوائح والقوانين حرفيًا وسطحيًا (المأزر والمستشفى)، وهو أحد المداخل في التطوير الإداري ويرمي إلى إشراك العاملين في المستويات الإدارية المختلفة في اتخاذ القرار والتصرف بحرية في الإبداع في حل المشاكل

6 / **خوخصصة الوحدات الحكومية:** وهي من الحلول للإصلاح الإداري كما هو الحال في بعض دول أوروبا وجنوب شرق آسيا، ويستند هذا الأسلوب إلى تفعيل آليات السوق وما تؤدي إليه من تفعيل لعناصر المنافسة ورفع كفاءة المعاملات وزيادة الأداء. وهناك عدة أشكال من الخصخصة:

38

* خوخصصة وحدات كاملة من القطاع الحكومي والهيئات العامة.

* انتداب موظفين للعمل في الإدارة العامة من القطاع الخاص: أو ما يعرف بعقود الإدارة، ويعتمد هذا الأسلوب على إسناد إدارة بعض الوحدات الحكومية إلى قيادات تنفيذية ثبت جدارتها يتم انتدابها من القطاع الخاص لفترات محددة وتتضمن إعطاء أجر محدد مقابل القيام بمهام الإدارة وما يستتبعها من تحمل مسؤولية التشغيل، ويشير تقرير البنك الدولي إن هذا الأسلوب واسع الانتشار في إدارة الفنادق.

* تطبيق نظام التعاقد من الباطن: أو ما يعرف التأجير بالنسبة لبعض أنشطة المرافق الحكومية، والمتبعة هنا إسناد النشاط أو الوظيفة إلى القطاع الخاص وشروط محددة، وتحمل الشركة المستأجرة مسؤولية التشغيل والصيانة وتحصل على الدخل من تشغيل المرفق وتدفع قيمة الإيجار للحكومة دون أن يصحب ذلك نقل الملكية مثل الخصخصة ويستخدم هذا الأسلوب في إدارة المرافق العامة مثل خدمات المياه والصرف الصحي في فرنسا وأسبانيا.

المطلب الرابع : تحديد عملية الإصلاح الإداري، والأهداف المختلفة للإصلاح الإداري

الفرع الأول : دوافع الإصلاح الإداري

الدوافع المؤدية إلى اللجوء للإصلاح في المنظمات الإدارية باختلاف الظروف البيئية المحيطة تتمثل

بعضها فيما يلي :

أ/ الأسباب السياسية: تختلف الأسباب السياسية التي تؤدي إلى الإصلاح الإداري، فقد تكون نفس الأسباب في دولتين مختلفتين؛ الأولى لن تلجأ للإصلاح لأن تلك الأسباب لا تتطلب إصلاحاً إدارياً لاسيما إذا كان التنظيم الإداري فيها متكيلاً مع الظرف الطارئ، في حين تحتاج الدولة الثانية إلى إصلاح إداري شامل أو جزئي يتناسب مع التغيرات السياسية الطارئة، ومن بين التغيرات السياسية التي قد تتطلب إصلاحاً إدارياً ذكر منها ، التعديلات الدستورية، التعديلات الجذرية في النظم، السياسة الخارجية أو الداخلية للدولة والتي قد تكون هي الأخرى ناجمة عن أزمات أو ضغوط خارجية أم داخلية ، مثل المزائم العسكرية، زمن الأزمات والحروب.

ب / الأسباب الاقتصادية: على اختلاف النظم الاقتصادية الدولية، فإن بعض الأسباب الاقتصادية تستدعي إصلاحاً إدارياً، فمن حراء الأزمات الاقتصادية الحادة مثل انخفاض سعر النقد والتضخم، والإفلاس القومي وأزمات توزيع الشروة، والانخفاض أسعار المواد الأولية لاسيما بالنسبة للدول الريعية، زيادة المنافسة في الأسواق العالمية وظهور التكتلات الاقتصادية والتجارية القوية، يصبح الإصلاح فيها ملحاً.

39

ج / الأسباب الاجتماعية: إن تعرض المنظومة الاجتماعية لأزمات ومخاطر شديدة يستدعي لأجل الحفاظ عليها وصونها اللجوء إلى إصلاح إداري عميق، يبدأ بالمنظومة القانونية التي تفسر تنظيمه وتنفيذـه ، فانتشار الجرائم الاجتماعية مثل انتشار قضايا الفساد بأشكاله في المجتمع من شأنه أن يجعل المواطن ذاته يطالب بالتغييرات النهوض بالنظام الاجتماعي والقضاء على مظاهر الفساد، وهو ما ترجمته الاحتجاجات الشعبية والانتفاضات في العام العربي ما أطلق عليها بالربيع العربي منذ 2010 ويمكن أن تستمر في حالة إخفاق الإصلاحات لأن الشعوب واعية بالإصلاحات و تفرق بين الحقيقة منها والشكلية .

د / الأسباب الديمografية: ترتبط الأسباب الديمografية عادة بالأسباب الاجتماعية فالانفجار السكاني وما تبعه من أزمة السكن يتربّ عليه إعادة النظر في السياسة السككية وعليه يتربّ إعادة النظر في المنظومة الإدارية التي تتطلب إصلاحات إدارية، ومشاكل أخرى تترجم من الانفجار الديمغرافي وسوء

التوزيع السكاني، حيث تعجز الإدارة في الوزارة المختصة عن أداء الخدمات الأساسية للمواطن ما يؤدي لانتشار موجة تطالب بالإصلاح وحل الأزمات وقد أضاف الكاتب محمد القิروني "ثلاثة أسباب أخرى تستدعي الإصلاح الإداري في كل النظم والمجتمعات:

1/ العجز الواضح للإدارة العامة عن تحقيق الأهداف الموضوعية؛

يسود شعور يكاد يكون عاما من حالة عدم الرضا عن عمل الأجهزة الحكومية، ويكثر الحديث المتكرر عن الأخطاء والممارسات غير السليمة التي ترتكبها تلك الأجهزة.

2/ التطور العلمي والتكنولوجي المتسرع:

مع التطور المذهل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لم تعد الوسائل الإدارية القديمة قادرة، ولا مناسبة للتعامل مع المستجدات، فقد أصبح من الضروري تطوير أساليب العمل الإداري للاستفادة من المبتكرات العلمية.

3/ ظهور أشكال مختلفة من الفساد الإداري في الأجهزة الحكومية على مختلف المستويات:

أصبح مألوفا أن نسمع في وسائل الإعلام عن ممارسات الفساد بكلفة أشكاله من رشوة، واحتلالات واستغلال نفوذ وأنحرافات سلوكية، وأشكال مختلفة عن التسيب الوظيفي للعاملين في الأجهزة الحكومية وعلى مختلف المستويات بدءا برؤساء دول، ورؤساء وزراء وبوزراء وصولا إلى موظفين عادي. (1).

(1) زيرة آيت عمران ، كهيئة عزوق ، دور التكنولوجيا في الإصلاح الإداري ، مذكرة ماستر ، جامعة تيزي وزو ، 2014/2015 . ص 26.

الفرع الثاني : دواعي الإصلاح الإداري

قلنا سابقا في تعاريف الإصلاح الإداري أنه يهدف إلى إصلاح ما قد يصيب الجهاز الإداري من احتلالات، وسوف نوضح بعض أسباب الإصلاح الإداري فيما يلي:

أ- التوازن بين الوسائل والغايات:

فعد الاختلال، أي اختلال التوازن بين الوسائل والغايات المطلوبة تبرز أهمية الإصلاح الإداري، مثال ذلك : ما ذكره أحد الباحثين حيث يقول : "الالتزام بين هيكل الإدارة ووظائفها كوسائل تستهدف تحقيق غايات تحدها قيم المجتمع ، فعد اختلال هذه الوسائل والغايات فإننا في حاجة إلى إصلاح هذا الاختلال".

ب - وظائف الدولة الحديثة :

نتيجة التقدم الفني الهائل تعددت وظائف الدولة وأصبح هناك عبء كبير على الجهاز الحكومي، استلزم ذلك إيجاد الوسائل الكفيلة برفع مستوى أداء الجهاز الحكومي لمواجهة الحاجات الجديدة.

ج- الحروب والأزمات الاقتصادية والتكنولوجيا الحديثة:

نتيجة هذه الحروب والأزمات الاقتصادية ظهر احتلال في التوازن بين القدرات البشرية وبين التقنية الحديثة، الأمر الذي يتطلب تبلاً وتغييراً في المعايير الإدارية للمؤسسات وهذا يسمى: «إعادة التنظيم»، وهذا التبدل مرتبط بالإصلاح الإداري .

د- الأعراض المرضية للحكومة الكبيرة:

من أمثلة هذه الأعراض ما ذكره أحد الباحثين حيث يقول: «وكان من ضمن هذه الأعراض المرضية، ما يمثله الجانب السيئ من البيروقراطية كالرکون إلى العمل النمطي (الروتيني البطيء)، والإنفاق المتزايد، والنظرية البيروقراطية الأحادية الجانب للعمل الحكومي).(1) .

الفرع الثالث : الأهداف المختلفة للإصلاح الإداري

يمكن تلخيص أهداف الإصلاح الإداري ما يأتي:

1/ تبني توجهات الإدارة الاستراتيجية في مختلف مجالات العمل من خلال تنمية قدرات منظمات الجهاز الإداري على التعامل مع البيئة الداخلية والخارجية.

(1) د.زيد بن محمد الرماني، منهاج ابن تيمية في الإصلاح الإداري ، دار الصميمي للنشر والتوزيع، الرياض، 2004، ص 42.

2/ تبني الأنماط والمداخل الحديثة في البناء التنظيمي وإعادة تصميم المعايير التنظيمية لمنظمات الجهاز الإداري لتحقيق المرونة والاستجابة لمتطلبات التغيير والتطور والتكييف مع عوامل ومتغيرات البيئة.

3/ إشاعة مفاهيم الامركرية الإدارية والابتعاد عن مركزيةتخاذ القرار وتنمية مهارات التفويض لدى القيادات الإدارية وتمكين الإدارات الوسطى والتنفيذية لتحمل المسؤولية والاضطلاع بتنفيذ الأعمال الإدارية.

4/ اعتماد شمولية تقويم الأداء للمنظمات من خلال الأهداف المحددة لها مع التركيز على المسؤولية الاجتماعية لتلك المنظمات نحو المجتمع بما يشمل تقويم الجوانب الأدائية للعمليات والأعمال المنجزة والتكاليف المالية وحجم الاستثمار وأداء العاملين وربطها بمتطلبات تطوير المجتمع.

- 5/ استيعاب المتغيرات الحاصلة والمتوقعة في حجم الموارد البشرية من حيث الكم والنوع على مستوى منظمات الجهاز الإداري وتنمية قدراتها وتبني قيم العمل الجماعي وتعزيز الإبداع والتطور.
- 6/ العمل على تنمية الاتجاهات الإيجابية نحو العمل والانتماء إليه والتوسيع في مجالات التأهيل والتدريب والتطوير.
- 7/ دعم الجهد نحو رفع مستوى الإنتاج والإنتاجية والنوعية وتطبيق الإجراءات المتعلقة بالجودة واعتبارها من مسؤولية الجميع وإن خدمة الزبون مسؤولية دائمة للمنظمات والعمل على الوصول للمواصفات القياسية.
- 8/ اعتماد الأساليب التي تحقق الكفاءة الاقتصادية وفي مقدمتها رفع مستويات الإنتاج وتقليل التكاليف والتخاذل القرارات المتعلقة بالاستثمار وخطط وأساليب الإنتاج.
- 9/ تطوير صيغ وإجراءات العمل الإداري والقوانين والتشريعات ذات العلاقة بما يسهم في تحقيق السرعة والدقة في والتخاذل القرارات.
- 10/ التوسيع في الاعتماد على التقنيات الحديثة وصولاً إلى المنظومات الإلكترونية تمهدًا لبناء مشاريع الحكومة الإلكترونية وتعزيز نشاط البحث في هذه المجالات بما يوسع من آفاق المساهمة في تطوير التكنولوجيا المتقدمة.
- 11/ تنمية قدرات المنظمات المعنية بإدارة برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ودعمها وتعزيز دورها في توجيه الموارد نحو الاستثمارات ذات المردودات الأوسع.
- 12/ تطوير القدرات الذاتية لمنظمات الأجهزة الإدارية في سعيها لمسايرة التغيير وتشخيص وحل المشكلات والمعوقات ووضع الخطط التطويرات المستقبلية من خلال التركيز على أهمية وضع وتحديد الأهداف العامة بأبعادها الكمية والنوعية والزمنية لاستخدام أساليب وتقنيات التخطيط لتحقيق تلك الأهداف بما يتتوفر في التخطيط من مرونة وقدرة للمستجدات الحالية والمستقبلية. (1).
- وهناك آراء أخرى حول أهداف الإصلاح الإداري الذي يقوم على مجموعة من الأهداف والغايات التي بدونها يفقد أهميته ومبرر وجوده ومشروعية، وتحدد أهدافه بالأهداف العامة للدولة والبرامج الحكومية المرتبطة بما في كافة المجالات، وبالمفهوم الذي تتبناه وتسعى إليه الدولة بالإضافة إلى ما يفرضه الواقع الإداري نفسه من غايات، فعملية تحديدها منظمة ومدروسة قائمة على أسس واعتبارات محددة تفرضها مختلف العوامل والظروف ، ولذلك بحدها تختلف من دولة لأخرى، وفي هذا الصدد يرى الدكتور "نزيه الأيوبي" أن أهداف الإصلاح الإداري تعكس إلى حد بعيد إيديولوجية النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في كل دولة، وعموماً يمكن القول أن أهداف

الإصلاح الإداري تتضمن أبعاداً إستراتيجية لتطوير نظم العمل والإدارة الحكومية وإرساء إدارة حديثة قائمة على الكفاءة، فالبرغم من تفاوت الأهداف المعلنة للإصلاح الإداري إلا أن السمة الرئيسية لمعظم الجهود في السعي إلى تعزيز القدرة التي تتمتع بها هذه الأجهزة الحكومية، وبذلك فإن الهدف الأساسي للإصلاح الإداري يتلخص أساساً في إحداث تغيير فكري ومادي ملموس في إطار عناصر العمل الإداري وأساليبه وطرق التسخير بحيث يمكن من القضاء على مظاهر التخلف والفساد السائدة في الأجهزة الإدارية بما يعكس في النهاية على الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة، ويرى الدكتور "أحمد رشيد" أنه هناك غاياتان للإصلاح الإداري تنتهي إليها باقي الأهداف:

أولاً : تصميم النظام الإداري للقيام بوظائفه الجديدة في تنفيذ السياسة العامة ومتابعة التطورات الحاصلة سواء الاقتصادية ، الاجتماعية، السياسية وإدخال التعديلات الازمة على النظام الإداري بطريقة تعكس تلك التطورات.

ثانياً: علاج مشكلات الجهاز الإداري علاجاً يتع مواطن المشكلات الإدارية في المجتمع بما يخلق جهاز إدارية يعكس علاقات وقيم مهنية جديدة لإدارة التنمية وفي نفس الوقت ضمان وجود قدر مناسب من السيطرة على النظام الإداري في إطار النظام السياسي والاجتماعي المتغير.(2).

(1) مصطفى يوسف كافي ، الإصلاح و التطوير الإداري بين النظرية و التطبيق ، دار و مؤسسة رسلان للطبع و النشر و التوزيع دمشق ، سوريا 2018 ، ص 47 .

(2) مخلوف مطاوعي ، علي بلحلو ، إصلاح الإدارة الأخلاقية وتأثيره على التسمية الأخلاقية في الجزائر (2011-2019) ، مذكرة ماستر ، جامعة جيجل ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2018/2019 ، ص 21 .

المطلب الخامس: منهجية عملية الإصلاح الإداري

ويقصد بها السياسات الواجب إتباعها للإصلاح الإداري

أولاً - استراتيجيات الإعلام الإداري: تبيان استراتيجيات الإصلاح الإداري من حيث شمولها والأمور التي تركز عليها والمستوى الذي يتم عليه، ويعود ذلك إلى ارتباط الإصلاح الإداري بمختلف العوامل الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية، والثقافية، كما تختلف الدول في المؤسسات التي تدير عملية الإصلاح الإداري وفي الموارد التي توفرها لها العملية. ويمكن تلخيص أهم الاستراتيجيات في مجال الإصلاح الإداري على النحو التالي:

1. استراتيجية التركيز على النواحي الهيكيلية والتنظيمية: تتعلق هذه الاستراتيجية من افتراض الثقة بالإدارة، وتحقيق الكفاءة في عمل الأجهزة الحكومية، ويلزم لتحقيق الكفاءة الإدارية المطلوبة تقليل عدد الأجهزة المشابهة في العمل وفي الاختصاصات، وتجمیع المشابهة منها تحت مظلة واحدة مما يقلل

من النفقات ويساعد على تحسين عملية التنسيق، إن تحقيق النتائج المتواحة وفق هذه الاستراتيجية يستلزم الاستعانة بالمتخصصين والخبراء في العلوم الإدارية، إذ أن التعاون بينهم وبين المسؤولين عن إدارة هذه الأجهزة ضروري لتحقيق الإصلاح.

ثانيا - استراتيجية الإصلاح من خلال إنشاء أجهزة التفتيش والرقابة: تركز هذه الاستراتيجية على:

1- التقليل من نفقات الأجهزة الإدارية والحد من الهدر والإشراف.

2- الحيلولة دون استغلال الوظيفة العامة لأغراض خاصة، ومن آليات هذه الاستراتيجية في الإصلاح، تفعيل إجراءات تحصيل الديون الحكومية وتدقيق إجراءات الصرف للنفقات من خلال أجهزة رقابية متخصصة، وتنطلق هذه الاستراتيجية من موقع أقل ثقة بالجهاز الإداري من الاستراتيجية السابقة التي ترى أن المشكلة تكمن في الإجراءات والهيكل الإداري، أكثر منها مشكلة في سلوك العاملين.

ثالثا: إستراتيجية اعتماد الشفافية والوضوح: تؤكد هذه الاستراتيجية على أهمية التأكد من أن ممارسات العاملين في الأجهزة الإدارية تتفق مع الأعراف المهنية، ومع معارف وأخلاقيات السلوك العام، من خلال إتاحة المجال والفرص للجمهور، ووسائل الإعلام، وجماعات المصالح، إن من شأن ذلك أن يعزز الثقة بالجهاز الإداري.

رابعا: إستراتيجية تحويل الإدارة العامة من بعض المسؤوليات: يرى أنصار هذه الاستراتيجية أن المشكلة الأساسية في الجهاز الإداري تمثل في الروتين المعقد وبطء الإجراءات، وعدم الاهتمام

44

بالمواطنين، وضعف الأداء مقارنة مع القطاع الخاص، ومن هذا المنطلق يرون وجوب إعطاء مزيد من الصالحيات للموظفين، واتباع المركبة في الإدارة، تؤدي هذه الاستراتيجية إلى رفع معنويات العاملين وتقوية سلطات الأجهزة الإدارية التنفيذية، وزيادة كفاءة الإدارة وفعاليتها.(1) .

المبحث الرابع : واقع الإدارة العامة في الجزائر (تطور الإدارة العامة والإصلاح الإداري في الجزائر)

المطلب الأول : مراحل تطور الإدارة العامة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا
الفرع الأول : الإدارة العامة قبل الاستقلال

بدأت معلم وسمات الإدارة الفرنسية تتضح ،مع استلام الجنرال بيجو مقاليد الجزائر ، وإن كانت هذه الإدارة في بدايتها م----زوج بين النظم الإدارية السائدة في فرنسا وتلك التي

ووحدتها الفرنسيون قائمة في الجزائر، وقد كان للمقاومة الوطنية ورفض المجتمع الجزائري وعروفة عن التعامل مع الفرنسيين والصراعات التي احتدمت بين المدنيين والعسكريين ، دور في الإبقاء على هذا الوضع إلى عهد الجمهورية الثالثة التي انتهت سياسة الإدماج وما رافقها من هجمة شرسة على كل المعلم الدالة على تميز الجزائر عن فرنسا وذلك في كل مجالات الحياة السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية ، الإدارة العامة في الجزائر لا تختلف عن مثيلتها فيسائر دول العالم الثالث وذلك من حيث كونها أداة بواسطتها يتم تنفيذ السياسة العامة للدولة.

إلا أن ما يميزها هي أنها إدارة موروثة عن الاستعمار الفرنسي الذي اتخذها أداة قمع بغية طمس الشخصية الوطنية وحند لها بعض الجزائريين الذين يؤمرون بفرنسا أكثر من أيهاهم بالجزائر وكان لهم دور فعال في تحقيق مآرب فرنسا الاستعمارية فهم يشكلون حلقة وصل بين الادارة الفرنسية والشعب الجزائري ، علما بأن هذه الادارة كانت لخدمة المعمرين بالدرجة الأولى.

لقد استطاع الاستعمار الفرنسي أن يجعل من الادارة الجزائرية في عهده إدارة قمعية مما أدى إلى تشكيل هذه النظرة المناوئة لها بعد الاستقلال بسبب السلوكيات التي مورست في عهد الاستعمار الفرنسي وبعض السلوكات التي مازال يمارسها الكثير من الاداريين في الوقت الراهن.

وإذا أردنا أن نبحث عن تفسير للأزمة المتعددة الجوانب التي عاشتها البلاد ، فإننا نجد الإدارة العامة قد لعبت دورا أساسيا وفاعلا في خلق وتأجييج نار الأزمة.

(1) مصطفى يوسف كافي ، الإصلاح و التطوير الإداري بين النظرية و التطبيق ، دار و مؤسسة رسلان للطبع و النشر و التوزيع دمشق ، سوريا 2018 ، ص 54 .

ظهرت أول ادارة عامة في الجزائر سنة 1956 بعد انعقاد مؤتمر الصومام وتم تحسينها بصفة فعلية مع التقسيم السياسي والإداري الذي رافق الاعلان عن إنشاء الحكومة المؤقتة سنة 1958

الفرع الثاني : واقع الإدارة العمومية الجزائرية غداة الاستقلال

بعد الاستقلال وتبني الجزائر النهج الذاتي ، محاولة الاعتماد على نفسها في تسيير شؤونها ، عرفت الإدارات فراغا كبيرا ، إذ خلف الاحتلال الفرنسي فراغا في الإطارات قدر ب 350000 إطار سامي و 100000 موظف وهذا الفراغ أوقع الإدارية في مغالطة ملء الشواغر لتجنب توقف عمل

الإدارات مما كانت نوعية الخدمات التي تقدمها ولأن القانون الفرنسي هو الذي كان يسير الإدارة في وقت الاحتلال الفرنسي، فإنه ظل يرافق الموظف الجزائري حتى غداة الاستقلال؛ إذ لم يكن الوقت ولا العزم موجها نحو إعادة بناء قاعدة قانونية جديدة تتلاءم وطبيعة المجتمع الجزائري، وظروفه السوسيوثقافية والتاريخية، وهي المغالطة الثانية التي أوقعت الإدارة الجزائرية فيها نفسها بعد مغالطة ملء الشواغر لقد شهدت السنوات الثلاث الأولى للاستقلال فراغا إداريا رهيبا سببه عودة الإطارات الإدارية الفرنسية لبلدهم، وهو الذي كان يشرف على أداء الموظفين وعلى شؤون الإدارة وعلى تسييرها، كما ترجع أيضا إلى نقص تأهيل الفرد الجزائري لأداء الأعمال الإدارية من جهة أخرى؛ إذ لم يكن يسمح للجزائريين باحتلال المناصب الحيوية في الإدارة ولا بتمكينهم من تأدية مهام تسمح باكتساب الخبرة لتسخير شؤون الإدارة وإذا كانت الكتابات في شأن الإدارة الجزائرية تقر بأنها في حقبة الاحتلال الفرنسي كانت أدلة و استدمارية مساعدة لفرض السيطرة وبسط النفوذ، فإن هذا الحكم بقي سائدا حتى بعد الاستقلال و مغادرة المحتلين الفرنسيين للأراضي الجزائرية، إذ لم تسلم الإدارة من سيطرة العسكر عليها، وبقيت تسير بالقوانين نفسها التي ورثتها عن فرنسا، وهذا مرد للفراغ القانوني الذي كانت تعشه البلاد في تلك الفترة، وعجزها عن بناء إطار قانوني يتلاءم وطبيعة المجتمع وخصوصياته ومرحلة البناء التي يعيشها آنذاك.

ونظرا لكون الجزائريين كانوا مستبعدين عن العمل الإداري الفعلي أثناء الاحتلال الفرنسي، وكانوا أدلة في يد السلطة الفرنسية، فقد وجدت الجزائر نفسها عاجزة من الناحية الإدارية - كما هو الحال بالنسبة لجميع الميادين الأخرى: الاقتصادية، التعليمية، السياسية، وتفتقر إلى الكفاءات التي تسمح بتسيير الإدارة وأداء مهامها بكفاءة، لذلك تم تأسيس مراكز التكوين الإداري من أجل تكون الفئات السفلية في السلم الهرمي للإدارة كأعوان كتاب الإدارة كما أن المؤسسة الوحيدة التكوين الإطارات (المدرسة الوطنية للإدارة) كانت لا تستجيب لاحتياجات المؤسسات الإدارية في البلاد، المركبة منها والمحليه والدبلوماسية ، لذلك تم إقحام إطارات ذوي اختصاصات أخرى وتكوين غير إداري ولا هدف للعمل في المنظومة الإدارية، من ثم لم يكن تأثير المؤسسات الإدارية بمختلف أصنافها موحدا في قواعده ولا

منسجما في سلوكه، فأصبحت الإدارات تتسم بالعشوبائية أكثر مما تعتمد على القوانين والتنظيمات والقواعد التقنية وفي جوان 1966 صدر المرسوم رقم 133/66 المتضمن قانون الوظيفة العمومية، والذي تم اعتباره التشريع الأول للوظيفة العمومية بعد الاستقلال وفي الثمانينات، وضعت المدرسة الوطنية للإدارة تحت وصاية الإصلاح الإداري والوظيفة العمومية، وبداية من 1985 بدأت تصدر قوانين وتشريعات خاصة بالإدارة، أهمها مرسوم 59/85 المتضمن القانون الأساسي النموذجي

لعمال المؤسسات والإدارات، الذي تم تعديله بموجب الأمر 06/03 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، يمكن القول، أن الإدارة الجزائرية صارت أنموذجًا يبرهن قراطياً فرنسيًا بامتياز، بدت ملامح فشله في سياقات تاريخية تعبّر كل مرحلة منها من فشل المرحلة التي تسبّبها، وللإشارة فإنّ الإدارة الفرنسية ظلت حتى عهد قريب تفتقر إلى التنظيمات الإدارية الحديثة، كما ظلت تعتمد على قوانين إدارية موروثة من العهد العثماني، كما ان السمات الإدارية الفرنسية بكثرة المستويات والتعقيّدات الإدارية ، وبالوصاية الإدارية على الأجهزة الالامركية المختلفة، ولم يشرع في علاج هذه العيوب إلا مع محاولات الإصلاح الإداري التي بدلت منذ سنة 1945، وقد انعكس ظل مساوى الإدارة الفرنسية كاملاً على الإدارة الجزائرية في مرحلة ما قبل الاستقلال، وذلك فضلاً عن الطبيعة الاستبدادية.

ولعل أهم ما يميز تبعية الإدارة هو هيمنة اللغة الفرنسية على اللغة العربية التي صارت مهمشة، وهو أمر يعكس عدم مراعاة الجوانب السوسيوثقافية والهوياتية للمجتمع الجزائري، فجعل المراسلات، والقرارات، والشكاوی وتحرر باللغة الفرنسية وكأنها اللغة الأم.

وعلى الصعيد الهيكلي، فإن الإدارة الجزائرية قد حافظت على الهياكل والبني الموروثة من الاحتلال الفرنسي (إلا ما تم إنشاؤه مؤخرًا)، فهي كانت مهيكلة وقت إنشائها ومنظمة بتنظيم محدد يتطابق مع أهداف الاستعمار، واستمرارها على هذا التنظيم يعني أنها لم توجد ل نفسها، على المستوى الهيكلي والتنظيمي، الآليات التي تسمح لها بتحقيق أهدافها التي تتوافق مع الجزائر المستقلة، ومع المواطن الجزائري بعد الاستقلال في الوقت الحاضر. (1).

الفرع الثالث : الادارة العامة بعد الاستقلال

ومع أن الجزائر حققت استقلالها سياسياً في 05 جويلية 1962 إلا أنها لم تتحقق إدارياً حيث أنها بقيت تابعة للمنظومة الإدارية الفرنسية إلى حد الأن، وورثت مشاكل كثيرة متعددة الجوانب ومنها انعدام الاطارات الالازمة القادرة على تسخير البلاد ، ووجود فراغ رهيب في مختلف الوظائف الإدارية والفنية بسبب انسحاب الفرنسيين من الأجهزة الإدارية من جهة والنقص

(1) حديدان صبرية، خالد أسماء، الإصلاح الإداري في الإدارة العمومية الجزائرية ، 2021، الجملة الإلكترونية "آفاق فكرية " ، ص 119

كثيراً ما يصطدمون ب حاجز التمييز العنصري ولا يستطيعون الانخراط في الجهاز الإداري الاستعماري إلا بصعوبة وهذا ما ألزم الدولة على فتح باب التوظيف على مصرعيه دون انتقاء ، وهذا ما استغله الكثير لاقتراض المناصب الحساسة سواء لتواردهم في الأجهزة الإدارية قبل الاستقلال أو نتيجة لمستواهم الثقافي الذي كان أحسن من مستوى أفراد الشعب الآخرين، يمكن القول أن دستور 1963 لم يدخل حيز التنفيذ نظراً للأوضاع التي سادت السنوات الأولى للاستقلال ومع صدور بيان 19 جوان 1965 الذي عمل به كدستور صغير، وفي دستور 1976 عملت الإدارة العامة على تحقيق المصلحة العامة عن طريق الصناعات الثقيلة (مركبات الحجار — أرزيو — رويبة ...) وبقي الحال على حاله حتى سنة 1986 مع وقوع الأزمة الاقتصادية العالمية وهبوط أسعار البترول في الأسواق العالمية ، وانتهاج الجزائر سياسة التقشف وتسریع العمال ، وما نجم عن أحداث 05 أكتوبر 1988 وصدور دستور 1989 وظهور الجمعيات ذات الطابع السياسي وبالموازاة مع ذلك في العالم انهيار المعسكر الشتراكي ونهاية الحرب الباردة.

وفي سنة 1990 جرت الانتخابات التي فاز فيها حزب الجبهة الإسلامية الانقاذ ، الذي تم حله لاحقاً وبداية الصدام بين أنصار هذا الأخير وأعوان الإدارة واتهامها بالتزوير وتلت هذه المرحلة العشرية السوداء التي فقدت فيها الإدارة الجزائرية الكثير من أبنائها بالإضافة إلى هدم وحرق الكثير من المؤسسات الإدارية.

الفرع الرابع : فلسفة تطور الإدارة العامة خلال فترة الحزب الواحد

إن الجزائر و خلافاً لبعض الدول المستعمرة عرفت فراغاً مؤسسياتياً حيث لم تعرف وجود مؤسسات وطنية

سابقة

على الاستعمار و هكذا فإنه عقب الاستقلال أو كلت مهمة تحضير الوثيقة الدستورية إلى ندوة الإطارات و قدم الدستور في شكل اقتراح قانون إلى البرلمان للموافقة عليه ثم عرضه على الاستفتاء الشعبي و بذلك

أقر

دستور 1963 الذي تميز بجمعه تقليد المؤسسات السياسية الغربية من خلال برلمان منتخب و تبني مسؤولية الحكومة أمام البرلمان و قد أرسى دستور 1963 دعائماً قوية لمركز رئيس الجمهورية لإعطاءه صلاحيات جد واسعة، كما أسس هذا الدستور لفكرة الأحادية الحزبية التي تمثلت في جبهة التحرير الوطني بدعوى المحافظة على الوحدة الوطنية.

و إذ كان تم توقيف العمل بهذا الدستور لفترة وجيزة على تبنيه وفق ميررات مرتبطة بالوضع على الحدود

الغربية

إلا أن هذا شكل جواً متميزاً بعدم الاستقرار الأمر الذي انتهى إلى التصحيح الثوري بعد 19 جوان 1965 دخلت المؤسسات السياسية في الجزائر مرحلة جديدة تختلف عن المراحل السابقة فتم الرجوع إلى الشرعية الثورية

48

و هكذا انتقلت السلطة إلى مجلس الثورة بموجب الأمر 10 جويلية 1965، وبالتالي طفت المؤسسات المنبثقة عن

حركة 19 جوان مثلثة في مجلس الثورة و مجلس الوزراء، إلا أن العودة إلى الشرعية الدستورية كانت ضرورة حتمية

عجلت بظهور دستور 1976 و فيه اخذ مفهوم الدولة معنى جديد فهي السلطة و النظام و وحدة الشعب، وهكذا وضع حد للشرعية الثورية و اتجهت السلطة إلى بناء نظام سياسي ينشئ مؤسسات دستورية تبني المشاركة

السياسية و بالتالي تكريس نظام سياسي مد ستر و بالتالي صدر الميثاق الوطني.

الأول: ذو طابع سياسي إيديولوجي رئاسة الدولة.

الثاني: يعتبر تكريساً قانونياً للأول و الذي بموجبه تم إنشاء مؤسسات سياسية جديدة المجلس الشعبي الوطني. إلا أن الوضع الجديد الذي ميز بناء المؤسسات بعد 1976 و الذي كان ينبغي أن يتبع بموجة أخرى من الإصلاحات التي تدعم و تقوي بشكل أكبر هذه المؤسسات الجديدة و قد كان أول تعديل للدستور سنة 1976 الذي مس: الجهاز التنفيذي الذي عرف توسيعاً كبيراً للصلاحيات التي يمارسها رئيس الجمهورية لمراجعة باقي المؤسسات السياسية يتبع مسار الإصلاح الدستوري بتعديل آخر بإنشاء مجلس المحاسبة، إلا أن هذه الإصلاحات أدت في النهاية إلى تردي الأوضاع من الجانبين الاقتصادي و السياسي خصوصاً بعد الأزمة الاقتصادية العالمية و هو الأمر الذي عجل بانفجار الوضع سنة 1988.

و هذه الإصلاحات مست الجانب المؤسسي حيث استحدث منصب رئيس الحكومة و تبني الثنائية القطبية للجهاز التنفيذي و تم إلغاء المادة 111 من دستور 1976 و التي تنص على أن رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب و الدولة و كرست الأمر في 23 فيفري 1989.

هذا الدستور جاء ليغير عن نظام مؤسسي جديد قاعدته سيادة الشعب و يهدف إلى إرساء نظام ديمقراطي عن طريق انتخاب الشعب لمثلي في ظل التعديلية الحزبية.

الفرع الخامس : فلسفة تطور الإدارة العامة في الجزائر خلال فترة التعديلية

عرف تطور الإدارة العامة في الجزائر عدة تحولات لكنها تمت عبر مراحل و بشكل جزئي لأن التغيير لم يكن نابعاً عن نظرة إجمالية شاملة للنظام الإداري المتبعة و القائم أساساً على أسس و مبادئ موروثة عن الإدارة الاستعمارية التي تتركز على فكرة الدولة المسيطرة المحتكرة و الحاضرة في كل صغيرة و

كبيرة و بالتالي فقد كانت هذه الإضافات خاضعة للظروف التي فرضتها الاختيارات السياسية لصناع القرار ووفقاً لقيم الاستقلال و النهج الاشتراكي للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية، و لقد كانت الإصلاحات في الجانب الاقتصادي و السياسي المطبقة بداية من سنة 1988 و التي فرضتها الأحداث المتواترة

و بخاصة أحداث الخامس من أكتوبر 1988 جزء هاماً من مسار التحول في الإدارة العامة من أجل إعطائها دوراً و مهاماً و هيكل ملائمة مع الواقع الجديد المعاش آنذاك، و الذي تميز بانتهاج التعديدية

49

السياسية و اقتصاد السوق و هو ما لخصه تقرير لجنة إصلاح مهام و هيكل الدولة كما يلي :
مفهوم الدولة (الإدارة العامة) يرجع إلى تاريخ المجتمع، لتطوره، و للتحولات الداخلية و الخارجية التي تطور فيها، وقد عرف بسبب ذلك نفس المبادئ و التطورات و المشاكل التي عرفها مسار البناء الوطني.

و كل تطور في الإدارة و طريقة الحكم بصفة خاصة لا يخرج عن كونه مستورداً و خاضعاً للموروث في الأشكال و المقاييس المؤسساتية ، و انطلاقاً من أن الدولة تحكر جميع الموارد الوطنية، و تعتبر كمسير مباشر للنشاطات الاقتصادية و الشؤون العمومية، فإن الهيكل الإداري المتبنى وضع خصيصاً للقيام بكلفة هذه المسؤوليات و المهام الواسعة التي أسندت إليه بموجب هذا المفهوم و ما ساند هذا التصور و دعمه تنظيم الإدارة الذي ساهم بشكل مباشر في تكرار المركبة الشديدة، و هكذا و في ظل نظام قائم على أساس الدولة و من أجلها، فإن التغيير لا يكون أبداً سهلاً، و ذلك بسبب التكاليف السياسية و الاجتماعية التي تعترضه و المقاومات التي تبديها كافة المستويات السلمية المؤسساتية أن تخضع له، و تظهر نتائج هذه الوضعية على المستوى الطويل، و تأتي إما على شكل مباشر أو غير مباشر للاطالة عمر المبادرات الإصلاحية في الإدارة العامة أو إلغائها و الدولة ممثلة في الإدارة العامة عن طريق تقييم خدمات المرفق العام و تسخير الموارد البشرية، لا تشجع المبادرات الخلاقة أو ترفع التحدي من أجل التحسين المتواصل لنوعية المرفق العام.

من جهة، فإن المرفق العام انتظم على أساس احتكار عمومي سواء على شكل تسيير مباشر من الإدارة، أو على شكل مؤسسات عمومية تستغل احتكاراً منظماً (مقدنا) و من جهة أخرى، فإن الموارد البشرية تبقى خاضعة لمنطق شكلي على أساس القانون الأساسي العام للموظف العام الذي

حمد كافة الكفاءات و شجع على نمو الزبائنية، و الريع، و تأثيراته السلبية و عدم المسؤولية و
الظروف الداخلية
و الخارجية و تطور اها.

المطلب الثاني : تشخيص الواقع الحالي للإدارة العامة في الجزائر إلى غاية 2006 .

الفرع الأول: مشكلات الجهاز الإداري و فشل محاولات الإصلاح

رغم الجهود الكبيرة والاهتمام الذي أولته الدولة الجزائرية لعملية الإصلاح الإداري، إلا أن حل
محاولات الإصلاح قد باءت بالفشل، وبقي الجهاز الإداري الخرائي يعاني من جملة من المشكلات
أهمها البيروقراطية، والتي لا تزال إلى حد اليوم منتشرة بشكل كبير في الإدارة العمومية الجزائرية. و
يمكن تلخيص الخصوصيات و المظاهر السلبية الراسخة في الأجهزة البيروقراطية الجزائرية فيما يلي :

50

- زيادة التشحيم السليسي و الوظيفي للجهاز الحكومي و تحوله إلى هيكل هش، نتيجة الازدواج في
اختصاصات أجهزته و تفاقم مشكلة التنسيق على مختلف المستويات.
- المركبة الشديدة، حيث يميل القادة الإداريين إلى المركبة وعدم تفويض السلطة و المسؤولية لمن هم
دوم للسيطرة على زمام الأمور بأنفسهم، ما ينبع عنه صعوبة بين الالتزام بالإجراءات المسطرة
والاستجابة لاحتياجات الاجتماعية.
- غياب الرقابة الفعالة في الإدارة الجزائرية، أدى إلى انتشار الفساد الإداري، أي استخدام السلطة
العامة من أجل تحقيق أهداف عامة، وما ترتب عنه من تفشي الوساطة، الرشوة و احتلال المال
العام.
- التهرب من المسؤولية: غياب الالتزام والشعور بالمسؤولية لدى أغلبية القادة من جهة، وبروز
مشكلة عدم تطابق المسؤولية مع السلطة المحولة للموظفين من جهة أخرى، وهذا ما يصعب من
عملية اتخاذ القرار.
- استغلال النفوذ ، حيث يسعى معظم القيادة الإداريين غالباً للوصول إلى المناصب العليا لتحقيق
المصالح الشخصية والأهداف الذاتية وسط النفوذ و السلطة، و هذا ما يؤدي إلى تفاقم المصلحة الخاصة
على المصلحة العامة.

- هجرة الكفاءات من القطاع العام: حيث تعاني الإدارة العمومية الجزائرية من ظاهرة هجرة الإطارات الأكفاء إلى القطاع الخاص أو إلى خارج الوطن أين يجدون الاعتبار المادي والمعنوي، و يعد نقص الحوافز والوساطة في التعيين من بين أسباب الهجرة.
- ضعف القيم الأخلاقية و انتشار ظاهرة التسيب واللامبالاة، مما أدى إلى تدمير المواطنين من الإدارة و فقدان الثقة بها.
- الروتين الإداري: فتعقيد الإجراءات، غياب الشفافية و الجمود و مقاومة التغيير، أصبح من بين العوامل المعيبة لتحسين الكفاءة الإدارية ولقد أدت العوامل آفة الذكر، و رغم التوايا و المحاولات المتعددة لرفع مستوى الكفاءة و الأداء الإداري، إلى تفشي الظواهر المرضية في الإدارة الجزائرية و استفحال الإهمال و اللامبالاة، مما زاد من اتساع الهوة بين الإدارة و المواطنين، ويعود فشل الإصلاحات الإدارية في الجزائر إلى تظاهر جملة من العوامل والظروف الداخلية المتعددة منها:
 - * الاضطرابات السياسية و الوضع الأمني الخطير الذي عرفته الجزائر مع نهاية الشمانيات، مما أدى إلى انشغال الحكومة بحل مشكل الأمن على حساب المشاكل الأخرى، و هذا ما أثر سلبا على الإدارة العمومية.

51

* إن الإستراتيجية الاقتصادية الاشتراكية المعتمدة على الصناعة الثقيلة بالدرجة الأولى لم تعرف بخاتها، وقد زاد تدهور سعر البترول (الممول الأساسي لل الاقتصاد الوطني) من حدة الوضع، مما أدى إلى نشوب أزمة اقتصادية ومالية تميزت بزيادة المديونية الخارجية للجزائر، وقد أدى هذا الوضع إلى اتخاذ إجراءات عاجلة أهمها: خفض ميزانية الإدارات العمومية، استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية وإعلان إفلاس العديد منها، و كنتيجة لهذه الأسباب اتجه الاهتمام نحو المشكلة الاقتصادية بالدرجة الأولى.

* ضعف الإطار القانوني، إذ أن معظم القوانين لا تتماشى و التغيرات الاجتماعية، السياسية والاقتصادية، مما انعكس سلبا على تحديث الأساليب الإدارية، هذا بالإضافة إلى عدم اعتماد أسلوب المشاركة في عملية التطوير والتغيير .

* غياب الثقافة الإدارية الأصلية و البناء و ضعف القيم المهنية و الأخلاقية للموظفين أدى به إلى عدم استقرار أنماط تسيير الأجهزة الإدارية و ضعف وهشاشة الهيئات المكلفة بالإصلاح، كما أن التغيير المستمر للعاملين مما أدى إلى نقص التجربة في ميدان الإصلاح الإداري، ناهيك عن غياب المعايير العلمية و الموضوعية في اختيار وتعيين المسؤولين والإداريين وغيرها ... (1) .

الفرع الثاني : مظاهر أخرى لواقع الإدارة الجزائرية

أولاً: سوء استخدام الموارد البشرية

ويؤكّد الكثير من الملاحظين الواقع الادارة العمومية، أن الموظفين يساهمون بشكل كبير في هذا الخلل، سواء من حيث سوء أدائهم الوظيفي، أو غياب الكفاءات عندهم، لذلك نقص التحفيز فهو من أهم العوامل المساعدة على تحقيق الفعالية في مختلف القطاعات ، نظرا لكونه العمل الذي تستغله الادارة في جذب الموظف إليها، وتحفيز طاقتهم ، أين يعرف هذا النوع من الحواجز جمودا كبيرا حيث نجد أن مكونات الأجر محددة مسبقا بدقة وما على الادارة إلا التطبيق لهذا بتجدها تستعمله بصورة سلبية تأديبية تمثل في الخصومات، كما أن نظام الأجر حقيقة لا يراعي واقع الظروف المعيشية للمواطن.(2).

ثانيا : ضعف نظم الاتصال و سوء استخدام تكنولوجيا المعلومات

إن الاتصال ساعد على تأمين رقابة أكبر للمسؤول على مرسوميه والقطاعات الواقعة تحت رئاسته، فمن خلال شبكة الاتصالات توافر لديه معلومات دقيقة عن الجهاز الذي يديره بشكل يمكنه من إصلاح الأخطاء ومعاقبة مرتكبيها دون إستفحالها، ونوع الاتصالات تنقسم إلى قسمين :

(1) د. فرطاس فتحية، عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين ، مداخلة ، جامعة حيس مليانة، مجلة الاقتصاد الجديد الإلكترونية ، العدد 15 ، 2016 ، ص 313.

(2) نسيم واعر، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، مذكرة ماستر ، جامعة أم البوقي كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2014/2015 ، ص 41 . 52

1 - اتصالات داخلية: تتم داخل الجهاز الإداري وهذا من خلال :

- التقارير والدراسات التي يقوم بإعدادها المسؤولون إلى قادتهم .

- الأوامر والمذكرات والتعليمات الصادرة من القائد إلى المسؤولين للعمل بها .

2- اتصالات خارجية : تتم بين الادارة وغيرها من التنظيمات وتتجلى في:

- اتصالات تتم بين الادارة والجمهور بهدف تقييم المعلومات .

- اتصالات تتم بين إدارة وأخرى بهدف تبادل المعلومات والآراء ، إلا أن واقع الادارة الجزائرية يعاني من معوقات أهمها : حجم الأجهزة ، وتعذر مستوياتها ، ينجر عنه صعوبة الاتصال وتأخيره أو تحريف محتواه للمغالطة ، سواء من قصد أو حسن نية .

- وكذلك احتكار المسؤولين للمعلومات والوثائق الرسمية الموضحة للأهداف وطرق التسوييف

الإحکام القيضة على الموظفين. البذالك وجها الى الادارة أن تكون متجاوية مع موظفيها تبعا لغايتها بمبدأ وجوب الشفافية والوضوح لا التعيم والانطوائية، وكذا تفعيل مشاركة المواطنين حيث يتم تلقي الخدمة بأكثر إيجابية و السعي الدائم لتلبية مطالبهم لأنهم محور هذه العملية الادارية .(1).

ثالثا : التضخم الإداري على مستوى الأجهزة

تلعب الدولة من خلال أجهزتها الإدارية المختلفة أدوار عديدة يمكننا أن نلخصها في الأدوار التالية :

- الأدوار السيادية : الدفاع، الأمن وال العلاقات الدبلوماسية ، الخارجية، العدل والمالية .

- أدوار مراقبة البنية الأساسية : وتشمل التعليم والصحة، وشبكات المواصلات والمرافق العامة الأخرى والبحث العلمي.

الأدوار الاقتصادية : وتشمل أدوار تنشيط وتفعيل الأسواق وحماية المنافسة، والرقابة على الاحتكارات الخاصة، وملكية وإدارة المشاريع الاقتصادية ولا جدل في أن المجموعة الأولى تعتبر الدولة الكيان المؤهل الوحيد للقيام بها، أما المجموعة الثانية فتقسم الدولة والقطاع الخاص مباشرتها في البلدان المتقدمة حيث يتکفل القطاع الخاص بأدوار هامة في مجالاتها الصحة و التعليم و المرافق العامة والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، إلا أن بلدان العالم الثالث ومنها الجزائر بطبيعة الحال لازالت فيها للدولة القدرة والمسؤولية الأكبر على الاستثمار في مراقبة البنية الأساسية حيث تعجز آليات السوق فيها عن توجيهه و تحصيص

(1) نسيم واعر ، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، مذكرة ماستر ، جامعة أم البوادي كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2014/2015 ، ص 42.

استثمارات المراقب هذه البنية ، وتمثل المجموعة الثالثة مجالات التغيير الأساسية و الجوهرى إذ ما اتجهت الدولة إلى الأخذ سياسات التحرير التجاري والاقتصادي .

إلا أنه في الجزائر تتجسد ظاهرة التضخم الإداري على مستوى الأجهزة نظرا الاهتمام الدولة بالأدوار السابقة جميعا و استثمارها بها وهو ما ساهم في إحداث توسيع أفقى على مستوى التنظيم الإداري بوجود تعدد في مستويات بناء التنظيم، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال تطور وتزايد عدد الوزارات باستمرار من حكومة إلى أخرى وكذا المصالح الحكومية والمؤسسات العمومية وذلك راجع بالدرجة الأولى إلى الاعتقاد السائد بان الحل الأمثل لأى مشكلة كبيرة هو إحداث وزارة مستقلة أو جهاز أعلى للتعامل بناء الهياكل التنظيمية معها، في حين أن ذلك كثيرا ما يؤدي إلى إعطاء المشكلة إطارا مؤسسيا وليس إلى حلها مع ضياع كثير من الجهد والمال إبان ذلك ويعود كل هذا إلى غياب

إطار عام يحدد كيفية تصميم وبناء الهياكل التنظيمية الأجهزة الإدارية العامة. والقيام بالمراجعة المستمرة لها للتأكد من قدرتها على تقبل التغيير والتكييف معه وقد تطور عدد الوزارات والأجهزة طيلة الفترات السابقة بشكل مضطرب بسبب إنشاء وزارات ودمج أخرى في بعضها وقد يعد ذلك مؤشراً على التطور واتساع العمل للوهلة الأولى إلا أن في ذات الوقت يدل على التضخم الذي لا مبرر له، مما يستدعي إعادة النظر في مكونات وعناصر الجهاز الإداري للدولة ، و هو ما يستدعي ضرورة ملحة لإعادة النظر في الشكل التنظيمي للحكومة، من حيث الأهداف و العلاقات بين الوزارات، لأن كثراً منها تؤدي من الناحية الاقتصادية إلى نفقات طائلة لا مبرر لها ومن الناحية الإدارية يؤدي ذلك إلى تداخل الاختصاصات الوظيفية والتهرب من المسؤولية وعدم القدرة على إنجاز الأعمال بكفاءة وفاعلية كما يؤدي إلى :

- 1/ صعوبة إحكام عملية الإشراف والتوجيه وما ينجر عنه من صعوبة إيصال البيانات والمعلومات من القاعدة إلى القمة وكذلك وصول الأوامر القمة إلى القاعدة و ما يحدثه ذلك من بطء في عملية اتخاذ القرار تنفيذ البرامج والخطط.
- 2/ كثرة الأجهزة الرقابية وما يترب عنها من تضارب بشأن مسائل و محتوى التقارير التقويمية.
- 3/ كثرة الأجهزة واللجان الفرعية: مما تزيد من حجم نفقات الدولة المرتبطة بالأجور والرواتب دون قيمة مضافة.

54

- 4/ طول مدة الاتصالات وتعقيد الإجراءات : وبنظرية فاحصة فإن الواقع الإداري في الجزائر يبين لنا من خلال بعض الأمثلة الواقعية أن محاولات تشجيع الاستثمار تعانى من العباء الذي تفرضه التعقيدات الإدارية من تباطؤ في الإجراءات وحجم المئارات فالحصول على سجل تجاري يتطلب استخراج وإيداع أكثر من وثيقة لا داعي لذكرها الأن وبالتالي تصل الأجال المتوسطة الخاصة بانطلاق أي مشروع استثماري في الجزائر إلى 5 سنوات حسب الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، ونفس الأشكال يطرحه العقار سواء لكتلة النصوص الذي يخضع لها وكذا المؤسسات المكلفة بتسييره.

يضيف إلى ذلك تأثير التغيرات المستمرة في القيادات الإدارية التي يعاني منها الجهاز الإداري نتيجة لكثرة تغيير الحكومات والقيادات السياسية، فكلما تغير وزير أو حاكم تغيرت جذرية في موقع

القيادات التابعة له لأن لكل وزير نظرة و إستراتيجية معينة وبالتالي تعاني الخطط والبرامج من عدم الاستمرارية .

رابعا: عدم الاعتماد على الوسائل الحديثة للتسيير

إن من أهم الإختلالات التي تعاني منها الادارة الجزائرية نقص استعمال التكنولوجيا الحديثة التي تساعد على النطوير المعمومي والاتصالي خاصة وأن الاتصال داخل الادارة يعد بمثابة المحرك الأساسي لسير عملها ويضمن لها فعالية أكبر .⁽¹⁾

(1) نسيم واعر ، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ، مذكرة ماستر ، جامعة أم البوادي كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2014/2015 ، ص 41.

الفصل الثاني : الإصلاح الإداري في الجزائر 2006/2020 (الآثار)

الفصل الثاني : الإصلاح الإداري في الجزائر 2006/2020 (الآثار)

المبحث الأول : تطور مسار الإصلاح الإداري في الجزائر

المطلب الأول: الإصلاحات السياسية في الجزائر

أولا: الإصلاح السياسي:

تحتفل معظم الأديبيات اختلافت في تقسيم مفهوم جامع للإصلاح السياسي بالنظر إلى اختلاف الرؤى والتصورات إذ كان مصطلحاً قيمياً، حيث كانت تغلب عليه الطرح الفلسفى الذي يشير إلى فكرة مركبة وهي التغيير، إلا أن تبلور مفهوم الإصلاح السياسي كان نهاية الحرب الباردة مع بداية من تسعينيات القرن العشرين حيث في ظل تحولات ما بعد الحرب الباردة حدث شيء من التغيير في مضامين مصطلح الإصلاح السياسي ، فالإصلاح قد يكون تدريجياً كما قد يأخذ طابعاً جذرياً، زيادة على أنه ليس مقصوراً فقط على البنية والمؤسسات بل يشمل أيضاً الأنماط والسلوكيات.

ثانياً : دلالات الإصلاح السياسي

منذ التسعينيات أصبح مفهوم الإصلاح السياسي مفهوماً شائعاً ومتداولاً ومستقلاً تناوله الكثير من الأديبيات السياسية الحديثة والتي جعلته يحمل أبعاداً سياسية وهذا ما تعكسه الكثير من المفاهيم الشائعة مثل: التنمية السياسية ، أو التحديث ، أو التغيير السياسي ، أو التحول ، أو التغيير .

ويبدو الإصلاح هنا ذو أبعاد عديدة تشمل المنظومة القيمية للمجتمع وبنية مؤسسات الحكم، زيادة على أنماط السلوك وعلاقات السلطة، وهو ما يعطي انطباعاً واضحاً على كون عملية الإصلاح المقصودة في الواقع، هي تلك التي تم من خلالها تحول حزء من دول أوروبا الشرقية إلى نظم سياسية على شاكلة النظمديمقراطية الغربية، وما رافق ذلك من تغيير متعدد الجوانب أفضى إلى قيام بتجارب ونماذج تحاكي الأنماط الغربية الليبرالية.

يمكن تعريف الإصلاح السياسي أيضاً بأنه "عملية تعديل وتطوير جذرية في شكل الحكم وال العلاقات الاجتماعية داخل دولة ما في إطار النظام القائم وبالوسائل التي يتتيحها واستناداً لمفهوم التدرج، معنى آخر هو تطوير كفاءة وفعالية النظام السياسي في بيئته المحلية داخلياً، إقليمياً ودولياً فالإصلاح حرافية تتبع من داخل النظام تتسم بالشمول والواقعية، وتسلك منحى الشفافية والتدرج وتركز على المضمنون لا الأشكال.

ثالثاً: شروط ومتطلبات الإصلاح السياسي

انطلاقاً من هذه المفاهيم نجد أن مدلول الإصلاح السياسي مرتبط بالعالم الثالث ومنه الوطن العربي وهنا يمكن اعتبار أن نجاح الإصلاح السياسي يشترط مرور النظام السياسي بعمليات تغيير واسعة النطاق تتناول بنية النظام التسلطى، وهنا يقترن بمفهوم "التحول الديمقراطي" الذي يعد أحد أوجه الإصلاح والتغيير الشامل.

من ناحية أخرى يقترن الإصلاح السياسي بمتغير التنمية السياسية التي يتمثل هدفها في تعديل وتطوير جذرية لبني النظام السياسي وشكل الحكم وطبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة في النظام ضمن إطار البيئة المحيطة، ويلتقيان في الجوهر والمضمون من حيث تطوير النظم السياسية وزيادة كفاءتها وفعاليتها وقدرتها في مواجهة المتغيرات.

وإنطلاقاً مما سبق فإن الإصلاح السياسي يتطلب توافر مجموعة من الشروط والظروف التي تساعده على نجاحه والذي يؤدي إلى بلورة نظام سياسي جديد يقوم على قواعد الديمقراطية وأسس المواطنة والحكم الرشيد ومعايير حقوق الإنسان:

أولاً: وجود سلطة مركبة تقترب بضعف مراكز السلطة المحلية والتقلدية لكن المركبة السياسية ليست مطلقة ولا تتعارض مع السماح بقدر من الاستقلال الذاتية على صعيد المحليات.

ثانياً: الانتقال السلمي للسلطة أو التغيير السلمي للقادة "مبدأ تداول السلطة السلمية" من خلال الانتخابات العامة الدورية.

ثالثاً: وجود جهاز إداري كفء قادر على تنفيذ سياسات وبرامج الحكومة في شتى الميادين والمستويات.

رابعاً: تأسيس شرعية النظام السياسي ليس على مركبات تقليدية وإنما على مركبات محدثة في المقام الأول كاحترام الدستور والقانون والأداء السياسي المميز والمرموق ،

خامساً: مشاركة سياسة واسعة بهدف المساهمة في صنع السياسات والقرارات بشكل مباشر أو غير مباشر والمشاركة باختيار الممثلين والحكام.

رابعاً: الإصلاحات السياسية 1989

جاءت الإصلاحات السياسية التي وعد بها رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد مترجمة في أول دستور ديمقراطي للجزائر بعد الاستقلال، وهو دستور 23 فبراير 1989 الذي أقره الشعب بنسبة 92%. أرسى الدستور الجديد عدداً من مبادئ الفكر الديمقراطي أبرزها ضرورة الاحتكام إلى صناديق الاقتراع

للتداول على السلطة، كما حدد مهام الجيش باعتباره إحدى مؤسسات النظام المخصصة للدفاع الخارجي وتم تحبيده سياسياً، كما أقر هذا الدستور نقل بعض سلطات الرئيس إلى رئيس الحكومة الذي بدوره مسؤول أمام المجلس الشعبي الوطني الذي يستطيع سحب الثقة منه، وفي إطار مباشرة الإصلاحات والمضي قدماً فيها، صدرت عدة قوانين تؤكد الاتجاه الجديد للنخبة السياسية الجزائرية

نحو الليبرالية السياسية والاقتصادية، وأبرز هذه القوانين قانون رقم 11/89 المؤرخ في 5 جويلية 1989 المتعلق بإنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي الذي أنهى احتكار حزب جبهة التحرير الوطني للسلطة، ويسمح بحرية إنشاء الأحزاب السياسية.(1).

خامسا : الإصلاحات السياسية في ظل دستوري (1989 - 1996)

لقد أقبل النظام السياسي الجزائري في نهاية الثمانينات على فتح المجال السياسي نتيجة ضغوطات أحداث محلية لمواجهة أزمة داخلية متفاقمة نزعت عن النظام كامل شرعنته، وجعلت الحزب الذي كان يحكم باسمه مسؤولا عما آلت إليه الأوضاع منذ أحداث 05 أكتوبر 1988، كما ساهم العامل الدولي في دفع عجلة التغيير نظرا لبروز ملامح لاهيارات العسكري الاشتراكي وأنظمة الحزب الواحد وارتفاع الأصوات في الدول الغربية المنادية بضرورة التحول الديمقراطي بوصفه الخيار الوحيد أمام البلدان المختلفة والشيوعية سابقا.

أ/ الإصلاحات السياسية في ضوء دستور 1989 : لقد دخلت الجزائر في سياق ما يسمى بالتحول الديمقراطي في بلدان العالم الثالث والمعسكر الاشتراكي سابقا، بحيث تخلت عن نظام الحزب الواحد وفتحت المجال السياسي وأقبلت ابتداء من سنة 1989 على تجربة جديدة هدفها المعلن بناء الديمقراطية ومن أجل ذلك شرعت في إصلاحات سياسية شاملة، في ظل هذا السياق المتحول جاءت الديمقراطية إلى الجزائر منحة من نظام لا يؤمن حكامه بها مجتمع قواه الفاعلة لا تعرفها ولم تناضل من أجلها، لهذا اعترضتها جملة من المصاعب وعرقلت جعلتها تتوقف بضع سنوات ثم استأنفت وهي جارية إلى يومنا هذا، جاء هذا الدستور 23 فيفري 1989 في سياق مضطرب أدى إلى إفراز تغيرات جذرية في المشهد السياسي الجزائري من خلال إلغاء نظام الأحادية الحزبية وتبني التعددية الحزبية بالسماح بتأسيس أحزاب سياسية، وبإقرار مبدأ الفصل بين السلطات وحرية الإعلام والصحافة وفتح مجال المنافسة السياسية وذلك بإقرار التداول والتنافس الديمقراطي على السلطة ، وفي هذا الصدد ترسخ منطق يقوم على صياغة دستور رجل لا دستور دولة .

(1) بلعربي علي ، الإصلاحات السياسية في الجزائر في ظل التحولات الدولية ، مذكرة ماستر ، جامعة وهران ، 2013/2014 ، ص .63،

الجزائري والتي اعتمدتها من أجل التكيف مع معطيات البيئة الداخلية والخارجية وتمثل أبرز هذه التحولات السياسية في حسم جملة من المسائل بموجب دستور 1989 واعتبارها كمبادئ أساسية.

1- إلغاء الاشتراكية في الفصل الثاني من الدستور .

2- انسحاب الجيش من السياسة .

3- الفصل بين السلطات.

4- التعددية الحزبية.

5- قانون الجمعيات السياسية .

6- إصلاح قانون الانتخابات.

7- قانون الإعلام.

ب/ الاصلاحات السياسية في ضوء دستور 1996.

نتيجة إيقاف المسار الانتخابي أواخر سنة 1991 دخلت الجزائر في مرحلة انتقالية عرفت خلالها أوضاعا سياسية وأمنية غير مستقرة ومضطربة، حيث دخلت في فراغ مؤسسي ودستوري وفي ظل هذه الأوضاع المضطربة تم في سنة 1995 إجراء أول انتخابات رئاسية تعددية وفي ظل شغور البرلمان بادر الرئيس زروال سنة 1996 بتعديل دستور 1989 خارج إطار الباب الرابع بما يعني ذلك تركيز السلطة في يد رئيس الجمهورية من خلال التشريع بأوامر وبمبادرةه باستفتاء الشعب بتعديل دستور 1989.

فيما أتبعت الاجراءات الدستورية بخصوص التعديل، وقد لقي هذا الاستفتاء موافقة أغلبية الشعب بـ 85% من الأصوات المعتبر عنها وشملت التعديلات الواردة في هذا الدستور عدة مبادئ وترتيبات وهي :

1/ ترقية الأمazigية لتصبح أحد مكونات الهوية الوطنية.

2/ الأحزاب السياسية .

3/ إصلاح النظام الانتخابي.

ج/ الإصلاحات السياسية في ضوء دستوري 2008 و 2016.

في أكتوبر عام 2008 بادر رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بتعديل دستور 1996 نطلاقاً من المادة 174 من الدستور التي تنص أنه لرئيس الجمهورية حق المبادرة بتعديل الدستور، وبموجب هذا التعديل تم الذي تعلق بمجموعة من المسائل :

* مسألة الهوية الوطنية فيما يتعلق اللغة الأمازيغية باعتبارها لغة وطنية تعمل الدولة على ترقيتها إلى جانب العلم والنشيد الوطنيين الذين يعتبرهما غير قابلين للتغيير.

* مسألة ترقية الحقوق السياسية للمرأة. بموجب المادة 31 مكرر من خلال توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة وتم تكريس ذلك من خلال إصدار قانون عضوي يحدد كيفية ذلك، بجانب هذه المسائل اعتمدت تعديلات جوهرية متعلقة بمسألة فتح العهادات حيث بموجب نص المادة 74 والتي تسمح لرئيس الجمهورية بتجدد انتخابه كل مرة .

وبموجب المادة 77 الفقرة 5 تمس تغيير منصب رئيس الحكومة إلى منصب الوزير الأول الذي يمارس وظيفة التنسيق بين أعضاء الحكومة وتبعيته لرئيس الجمهورية، ويعمل على تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية بإعداد مخطط عمل لتنفيذ برنامج الرئيس الذي يقدمه إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه ومسؤوليته السياسية أمامه التي تبقى مجرد مسؤولية اسمية.

والملاحظ في هذا التعديل الجزئي أنه مس بعض التوازنات داخل السلطة التنفيذية والتي عززت من مكانة رئيس الجمهورية أكثر من أي وقت مضى، من خلال تكريس تبعية الوزير الأول لمؤسسة الرئاسة عبر إلزامية إعداد مخطط لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، ما يعني ذلك أن وجود أغلبية برلمانية معارضة فهي ملزمة بمناقشة مخطط العمل لتنفيذ برنامج الرئيس وليس برنامج الحزب الفائز في الانتخابات التشريعية.

ويبرز التعديل الدستوري لسنة 2008 ظاهرة التبعية للمسار من خلال مبدأ تركيز السلطة وهيمنة رئيس الجمهورية ضعف السلطة التشريعية وعدم تأثيرها على سياسات الإصلاح، وبالتالي يمكن اعتبار هذا التعديل الدستوري مكرساً للواقع الذي فرضه دستور 1976 إذا صارت التوازنات المؤسساتية وعلاقات السلطة القائمة مجسدة في هذه الوثيقة الدستورية التي تحسد المسار الذري رسمه دستور 1976.

وبناءً على ذلك فإن تعديل 15 نوفمبر 2008 تعلق بمسألتين وهما تعديل المواد الخاصة بتنظيم السلطة التنفيذية والعلاقة بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة، أين بروزت هناك سلطة تنفيذية برأس

واحد وهو رئيس الجمهورية الذي يوجه عملها من خلال البرنامج الرئاسي وهذا ما يتطابق مع مضمون

60

دستور 1976، أين يوجد فيه الوزير الأول الذي يعمل على تنسيق أعمال الحكومة لا سلطة له على أعضائها ولا برنامج له ولا إمكانية اختيار الوزراء ماعدا تلقي الاستشارة من رئيس الجمهورية بشأن ذلك، أما المسألة الثانية التي شملتها تعديل 2008، فهي حادثة تسبب فيها دستور 1996 وليس دستور 1989، وهي تقيد الولاية الرئاسية، أين تم إستدراك ذلك فعوّلت قبل ظهور أثرها بكسر القيد الذي وضعه دستور 1996 ، أين تم العودة إلى مضمون دستور 1976 الذي يعد مرجعية لمنطق الأحادية.

1- القانون العضوي المتعلق بتوسيع الحظوظ السياسية للمرأة(12-03): لذلك عمل المؤسس الجزائري في التعديل الدستوري لسنة 2008 على تعزيز حضور المرأة في الحياة السياسية، إذ تنص المادة 31 مكرر من الدستور " تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة" وفي هذا الصدد تم تكليف لجنة وطنية لإعداد قانون عضوي بحسينا لأحكام هذه المادة الدستورية.

المطلب الثاني : الإصلاحات الإدارية

بعد المشاكل التي واجهت الإدارة العمومية الجزائرية في مختلف مراحلها منذ الاستقلال أصبح الإصلاح الإداري ضرورة حتمية للخروج من هذه الدوامة من المشاكل، و لقد قامت الجزائر بصدق إصلاح المنظومة الإدارية، والتي كانت تعاني من أوجاع متدهورة، بعدها مشاريع وكذا إنشاء هيئات متخصصة في الإصلاح الإداري، ونذكر منها وحسب الترتيب الزمني:

- 1966: إنشاء مديرية عامة للتنظيم والإصلاح الإداري وهذا في إطار تعليم المركزية لوزارة الداخلية - 1968: تحولت المديرية السابقة إلى مديرية حمامنة للتعليم والإصلاح الإداري والعلاقات العامة

- 1976: إعادة تنظيم إدارة وزارة الداخلية، ثم إنشاء مديرية عامة للتكتوين والتعاون والإصلاح الإداري تضم ثلات نيابات مدربوية: مديرية خاصة بالتنظيم، الهياكل الإدارية، والبحث الإداري.

- 1982: أنشئت كتابة الدولة المكلفة بالوظيف العمومي والإصلاح الإداري لدى الوزير الأول، ومن مهامها دراسة وتحضير الشروط العامة للتسهيل وكذلك طرق عقلنة الإجراءات وتبسيط المهام الإدارية

- 1983: إنشاء لجنة وطنية للإصلاح الإداري لدى كتابة الدولة للوظيف العمومي، يرأسها كاتب الدولة وت تكون من الأمانة العامة لوزارات الداخلية المالية ، العدل ، ومثل الأمانة العامة للحكومة .

61

- 1984: تأسى محافظة الإصلاح والتحديد الإداري، و التي حلت محل كتابة الدولة للوظيف العمومي،

- 1988: صدور مرسوم رقم 131-88 ، و الذي يتضمن تنظيم العلاقة بين الإدارة والمواطن.

- 1994: تعيين وزير مقتدى لدى وزير الداخلية مكلف بالجماعات المحلية والإصلاح الإداري.

- 1996: عُرض بوزير مقتدى لدى رئيس الحكومة مكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي. وفي نفس السنة جرت تجربة لتحديث الإدارة اهتمت بثلاثة إدارات أخذت كعينات: البلدية، مركز البريد ومصالح الضرائب.

- 1999 : طرح مشروع القانون الأساسي للوظيفة العمومية .

- 2000: إنشاء لجنة إصلاح هيأكل الدولة و التي تتولى مهمة إعادة النظر في أنماط إصلاح هيأكل الدولة واقتراح حلول ناجحة للمنظومة الإدارية والقانونية.

- 2003 : إنشاء المديرية العامة للإصلاح الإداري.

- 2006: إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته.(1) .

المبحث الثاني: الخطوات العملية للإستراتيجية المثلثي للإصلاح الإداري في

الجزائر

المطلب الأول : استراتيجيات الإصلاح الإداري

أولاً: إستراتيجية الإصلاح الجزائري: تتمثل هذه الإستراتيجية جهود التطوير الإداري التي تنصب على قلة من العناصر ويختار لتطوير فيها عدد محدود من منظمات، فقد يتم تبسيط الإجراءات العمل أو تطوير الهياكل التنظيمية والوظيفية، أو تدريب القيادات الإدارية، أو تطوير نظم المعلومات... الخ، وتعتبر هذه الإستراتيجية من الاستراتيجيات القاصرة وهي أقدم استراتيجيات من حيث النطاق، وتتبع هذه الإستراتيجية من رؤية محدودة العوامل والعناصر التي تؤثر على الأداء الإداري والفعالية التنظيمية، حيث أن هذه الإستراتيجية تتميز بالبساطة وسهولة الفهم والاستيعاب من الممارسين، إضافة إلى وضوح

وسهولة ترجمة إلى برامج وخطط الإصلاح إلا أنه يعاني من الفعل وعدم الترابط بين الأجزاء العملية الإدارية ويعامل مع الجهاز الإداري وكأنه نظام مطلق.

(1) د. فرطاس فتحية، عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين ، مداخلة ، جامعة حسيس مليانة، مجلة الاقتصاد الجديد الإلكترونية ، العدد 15 ، 2016 ، ص 310 .

62

ثانياً: إستراتيجية الإصلاح الأفقي:

تمثل إستراتيجية الإصلاح الأفقي جهود الإصلاح الإداري التي تنصب على قلة من العناصر المكونة للنظام الإداري الكلي، لكن مع التطبيق على كل أو اغلب منظمات أو قطاعات الجهاز الحكومي، وتعتبر هذه الإستراتيجية من استراتيجيات القاصرة أيضا لأنها تركز على عنصر واحد أو قلة فقط من العناصر المكونة للنظام إداري الكلي والمحددة لفاعلية، تعتبر الإستراتيجية الأفقية شائعة في تجرب الإصلاح الإدارية العربية مثل شروع الإستراتيجية الجزئية ويدفع إلى استخدام هذه الإستراتيجية لدى قيادات السياسية بان جانب معينا من النظام الإداري يعاني من قصور شديد أو إن أوضاعه قد تدهورت تدهورا شديدا يتطلب علاجاً أفقياً .

ثالثاً: إستراتيجية الإصلاح القطاعي:

تمثل هذه الإستراتيجية جهود الإصلاح تنتهي عددا محدودا من منظمات الحكومة وتركز على متطلبات التقدم لوضع فعالية أدائها فيتم بناء على هذا تطوير مختلف العناصر الحرجة وممارسات هذه المنظمات ونقطة بداية في صياغة هذه الإستراتيجية في الناتج النهائي للمنظمات المستهدفة بالتطوير، وبهذا فإن هذه الإستراتيجية تعتبر نموذجاً التطوير المتكملا في النظام الإداري للجهاز الحكومي ككل يمكن تطبيق هذه الإستراتيجية للتغيير وتطوير شامل في أنظمة الإدارة الحكومية أو تطبيق هذا التغيير الشامل على مراحل كل مرحلة منها على قطاع معين أو مجموعة محدودة من المنظمات وفرصة نجاح هذه الإستراتيجية تعتبر أكبر مقارنة بالاستراتيجيات الأخرى.

رابعاً: إستراتيجية الإصلاح الشامل :

يتمثل في تبني اتجاهات أوسع للإصلاح الإداري، حيث يحدد مجالات الإصلاح بقدر ما يحاول تحديد عمليات التغيير الكلية في النظام الإداري من النواحي المادية أو الوظيفية أو السلوكية ضمن البناء الشامل للمجتمع، ويظهر الجهاز وحدة متكاملة لا يمكن النظر إليه أو معالجته جزئيا، بل يجب أن يحدث الإصلاح في جميع جزئياته ووحداته وهو ما يسمى بالاتجاه الكلي والشمولي .

وبالتالي فإن الإصلاح الإداري الشامل للجهاز الحكومي لا يتصور أن يسفر عن نجاح حقيقي دون أن يكون جزءاً من إستراتيجية شاملة لإصلاح المجتمع ككل ، وتضافر في داخلها جهود الإصلاح السياسي والاجتماعي والاقتصادي.(1) .

(1) مريم مجيلي ، دور الإصلاح الإداري في التطوير الإداري - نموذج مصر ، مذكرة ماستر ، جامعة بسكترا ، 2018/2019، ص

.19

63

المطلب الثاني : تفعيل قيم الشفافية والمشاركة

أولاً: الشفافية Transparency هي العنصر الثالث من عناصر مفهوم الحكم الرشيد ، يقصد بها الانفتاح، وحرية تداول المعلومات خاصة التي تتعلق بإدارة الموارد العامة، ويرتبط هذا العنصر تحديداً بمفهوم مهام المساءلة ويقصد بذلك أن الأشخاص الذي يعملون في مجال إدارة الموارد العامة - سواء كانوا سياسيين مثل الوزراء أو موظفين مثل الكوادر الإدارية باختلاف مستوياتها في الجهاز الإداري - يتبعن عليها أن تقدم «حساباً» عن طبيعة أداء الأعمال الموكولة إليها، وهناك نوعان من المساءلة: هناك مسألة رأسية يمارسها المواطن في مواجهة الحكومة عبر صندوق الانتخاب، وهناك مسألة أفقية تمارسها هيئات عديدة في مواجهة بعضها بعضاً مثل مراقبة جهاز المحاسبات، أو البنك المركزي أو أجهزة محاربة الفساد .

ثانياً : المشاركة Participation هي خامس عناصر الحكم الرشيد ، ويعني بذلك أن يصبح من حق المواطنين الإسهام في صنع وتنفيذ السياسات العامة، يعزز ذلك الاندماج الاجتماعي ويحول دون اتساع نطاق التهميش على أساس سياسية واقتصادية واجتماعية، وتتضمن المشاركة الجماهيرية استمرار السياسات لفترة طويلة، فإذا غابت المشاركة تهدى بقاء هذه السياسات، وأصبح رهناً بموقف الحكومة أكثر منه تعبيراً عن احتياج جماهيري على مستوى الشارع، ويلاحظ بصفة عامة أن المشاركة تساعد على ترشيد المصالح المتناقضة، والتوصل إلى صيغة للصالح العام تحقق رغبات قطاعات عريضة من المجتمع الشعبي، في حالة انتفاء المشاركة، فإن الجماعات الأعلى صوتاً قد تكون الأقل عدداً - تدفع في اتجاه تحقيق مصالحها الذاتية الضيقة على حساب الصالح الشعبي العام، وإذا نظرنا إلى مفهوم المشاركة بحد ذاته بالأبعاد السابقة للحكم الرشيد، وبخاصة المساءلة والشفافية، فمن ناحية أولى تحتاج المساءلة إلى مشاركة، فمثلاً مسألة المواطن للسلطة - يطلق عليها المسألة الرأسية .(1).

المطلب الثالث: الاستخدام الأمثل للتقنيات الجديدة للإعلام و الاتصال الحكومية الإلكترونية

الحكومة الإلكترونية من الدعائم الأساسية الضرورية لتحديث آلية القطاع العام في تقديم خدمات ترقى إلى مستوى تطلعات المستفيدين من خدمات هذه المؤسسات العامة العاملاء، وهذا لا يتأتي إلا بإعادة هندسة إجراءات وطرق العمل لدى إدارات القطاع العام لتنويع مع التطورات التكنولوجية والمعلومات ووسائل الاتصال الحديثة .

(1) سامح فوزان ، الحكم الرشيد ، نصبة مصر للطباعة و النشر و التوزيع ، 2007 ، مصر ، ص . 40.

64

إن إعادة النظر في آلية الأداء بهذه المؤسسات أضحت أمرا حتميا نظرة للتحولات السريعة في الثلاث المتغيرات ، التقنية ، المعلومات ، الاتصال ولكي تحدث المؤسسات العامة توازنا داخليا في المجال الإداري والمالي وفيما يتعلق بمنسوبيها والسياسات وطرق العمل بها لكي تتكيف مع معطيات بيئتها الخارجية من مستفيدين من الخدمة وعملاء وموردين وجهات رقابية لا بد لها من أثمنة هذه العلاقات .

من الملاحظ أن هناك جهات حكومية حققت نجاحا ملحوظا في هذا الصدد وإن كان بمستويات متفاوتة ، ما ننشده هو إحداث تغيير تحولي في أداء القطاع العام من حيث طريقة وأسلوب تقديم الخدمة بالمنهج التقليدي البيروقراطي إلى نظام اتصالي بين الأطراف المعنية إدارات و مواطنين يجعل من نظم تقنية المعلومات أسس لها، و تعود أهمية تطبيق استخدام التكنولوجيا في الأعمال الحكومية ، أو ما أصبح يسمى "الحكومة الإلكترونية" ، إلى ما يصبح ذلك من تطور في كافة النشاطات والإجراءات والمعاملات الحكومية الحالية وتيسيرها ونقلها نوعيا من الأطر اليدوية أو التقنية الإلكترونية النمطية الحالية إلى الأطر التقنية الإلكترونية المتقدمة بالاستخدام الأمثل لأحدث عناصر التكنولوجيا ونظم شبكات الاتصال والربط الإلكتروني الرقمي الحديث ، وذلك تحقيقا للتميز حيث يقدم خدمات أفضل بإذابة جلود تعقيدات الإجراءات البيروقراطية والروتينية والارتفاع بكمية العمل الإداري وارتفاع مستوى جودة الأداء الحكومي عن طريق إنماز المعاملات الكترونية وتوفير الوقت والجهد.(1) .

المبحث الثالث : آليات الإصلاح الإداري في الجزائر ومعوقاته

المطلب الأول : جهود الدولة في الإصلاح الإداري

اتجهت الدولة نحو الاهتمام بالتخفيط لعملية الإصلاح الإداري بهدف معالجة الاختلالات في الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والإدارية ومحاولة التخلص من الأوضاع السلبية التي اعتلت جهازها الإداري من أجل النهوض بالإدارة الحكومية لتكون قادرة على قيادة وتنفيذ العملية التنموية

الشاملة، وتجسد هذا الاهتمام من خلال الإصلاحات التي فتحها رئيس الجمهورية الراحل منذ استلامه زمام الحكم سنة 1991 وكذا من خلال مختلف التشريعات التي استهدفت رفع مستوى الأداء الحكومي سواء من خلال مماربة الآفات التي قد تضعف فاعليته أو من خلال إرساء التدابير التي من شأنها تحسين ظروف الأداء الحكومي وبالتالي تحسين مستوى وزيادة فعاليته، وقد انصبت جهود الدولة في مجال الإصلاح الإداري على مجموعة من الخطط والبرامج التي جاءت إما عبارة عن نتائج لأعمال اللجان

(1) د. طلق عرض الله السواط ، د. طلعت عبد الوهاب سndi ، د. طلال مسلط شريف ، الإدارة العامة ، دار حافظ ، جدة ، 1428 هـ . ص 329

65

التي أنشأت لهذا الغرض أو كمحاور للعمل تضمنتها البرامج الحكومية المختلفة وقد تحورت هذه الخطط والبرامج أساسا حول ثلات محاور رئيسية حيث كان التركيز في بادئ الأمر على هيكل الدولة ومهامها ثم انصب الاهتمام فيما بعد على مماربة الفساد كأولوية وطنية تكرست من خلال وضع الإطار التشريعي الذي حدد العقوبات المنطة بالتصفات المخلة بالأداء في الجهاز الإداري وكذا من خلال خلق آلية تتکفل بحماية الجهاز الإداري من أي انحراف أو استغلال للسلطة وسيكون للعمل أكثر شمولاً وفعالية وقد تم تعزيز نظام الوظيفة العامة بمجموعة من الإجراءات والتدابير التي من شأنها تحسين ظروف العمل وزيادة كفاءة الموظفين العموميين وانطلاقاً من هذا فقد ارتينا معالجة جهود الإصلاح التي انتهت بها الجزائر على النحو التالي:

الفرع الأول: إصلاح هيكل الدولة ومهامها

ويهدف إصلاح هيكل الدولة ومهامها إلى إقامة علاقات جديدة بين الإدارة والمواطن ولا سيما على مستوى إعادة ثقة المواطن بالإدارة ويندرج ضمن حركة تعميق المسار الديمقراطي الذي يمثل تجسيد السيادة الشعبية كما يشكل مساراً شاملًا عميقاً ومتواصلاً بين متطلبات دولة القانون وتأمين الحرفيات العمومية وضمان الدفاع الوطني والدفاع عن مصالح البلاد في الخارج.

وعموماً فقد استهدف إصلاح هيكل الدولة ومهامها جملة من الأهداف التي سطرتها اللجنة والتي لخصها رئيس الجمهورية في خطابه الذي ألقاه بمناسبة تأسيس هذه اللجنة وعند عرضه لرسالة مهامها وبناءً على هذه الأهداف فقد انصب إصلاح هيكل الدولة ومهامها على مجموعة من المحاور الأساسية التي يمكن تلخيصها فيما يلي :

أ/ تعزيز دولة الحق والأمن: الضامنة لحقوق وحريات المواطن والكافحة بتجسيد القانون كإطار مرجعي وحيد تستمد منه الدولة سلطتها في ممارستها لوظائفها بحيث ورد في البرنامج الحكومي سنة 2002 بأن إصلاح هيكل الدولة ومهامها يرمي إلى مطابقة نشاط السلطات العمومية مع متطلبات دولة القانون، التي سيتمكن طابعها الفعلي من وضع حد لكل أشكال الفساد، ولهذا الغرض فقد اعتمدت الخطط والبرامج الحكومية على تسيير مجموعة من المبادئ التي يمكن تلخيصها في:

* تبسيط وتسهيل التدبير والإجراءات والشكليات الإدارية.

* تكريس أسبقية مبدأ الشرعية في التمثيل السياسي التعددي للمجتمع في تنظيم المؤسسات للدولة.

* تكريس مكافحة الفساد بتبني الشفافية في قراراتها وفي طريقة تسييرها وبالاعتماد على تقوية وظيفة الرقابة.

66

* تعزيز العدالة الاجتماعية وحماية المواطن من التمييز والتعسف، في استخدام السلطة.

ب/ استرجاع الثقة بين المواطن والإدارة : وهو ما يتطلب ترقية علاقة جديدة بين الدولة والمواطن قائمة على ضمان التغيير، حيث أن مثل هذا المسعى يرمي إلى ترقية ثقافة جديدة للمرفق العام وترسيخ ثقافة دولة حقيقة بترسيخ مبادئ هامة ضمن إستراتيجيتها التي تؤسس العلاقات بين الإدارة والمواطن من خلال مختلف البرامج الحكومية ولا سيما برنامج الحكومة لسنة 2002 الذي أكدت الحكومة فيه التزامها بتكرис ما يلي:

* حق المواطنين في الأمن والسكنية والحيط السليم وحقهم في الإعلام وشفافية أعمال الإدارة والحماية من أي تجاوز في استعمال السلطة.

* تحسين وتبسيط الشكليات والإجراءات الإدارية.

* الانتفاع والمساواة أمام المرفق العام.

* إضفاء إنسانية أكثر على العلاقات بين المواطن والإدارة وتوفير الحماية القانونية للمواطنين من تجاوزات الإدارة وتحسين حقوق المواطن في مجال التنظيم الإداري السلمي ضد أعمال وسمو الإدارة.

ج/ ترشيد مهام الإدارة المركزية للدولة : بحكم طبيعته الرامية إلى التكفل بالوظائف الدائمة للدولة وكذا بالوظائف الإستراتيجية في الإشراف على النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتأطيرها فان الإدارات العمومية توجد في صميم إشكالية تطور مهام الدولة ويندرج هذا المهد ضمن إطار يرمي

إلى تحسين دولة قوية فعالة وعصيرية، وضمن هذا الإطار سطرت الدولة من خلال برامجها الحكومية منذ سنة 1999 مجموعة من التدابير والترتيبات التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

*تعزيز قدرتها على تقويم السياسات العامة والتخطيط مما يتطلب إعادة صياغة الوظائف الإستراتيجية للدولة ومهام الإدارات المركزية اعتمادا على أسلوب حديد للتسخير الإستراتيجي للنشاط العام وتنظيم العمل الحكومي.

*إعادة تحديد مهامها وتنظيمها وأنمط تدخلها فيما يخص وظائف التصميم والتقدير والتنشيط والضبط والتقييم والمراقبة.

*استقرار هياكلها حول أقطاب اختصاص متکاملة تدرج في إطار التنظيم الحكومي وعصيرته أدوات التسخير على مستوى الدراسات والإشراف.

67

د/ **تجديد الإدارة الإقليمية** : وتطویرها من خلال التوسع في إسناد المسؤوليات التي تعد من ضمن مهام السلطات المركزية إلى مثلي الجمومعات المحلية ،الولاية ،البلدية،بهدف ادخال حركة متطرفة للعمل بها .

ان التجربة الجزائرية التي طالما اعتبرت الجماعات المحلية الخلية القاعدية للأمة حيث شكلت البلدية منذ سنة 1967 حجز الزاوية في بناء الدولة والنظام السياسي الجزائري تطبيقا لمبادئ بناء الدولة من القاعدة إلى القمة.

الفرع الثاني : إصلاح نظام الوظيفة العمومية

يعد المورد البشري بمثابة العنصر الحي والديناميكي في أي تنظيم إداري و تتوقف جل عناصر الفاعلية والرشادة والكفاءة في الأداء الإداري على العنصر البشري بالدرجة الأولى وبنسبة تفوق 80 بالمائة من مقومات التنظيم الإداري، ووصف الدولة للإدارة وتسخير شؤونها وإنجاز وظائفها الأساسية السياسية والاجتماعية والأمنية والدبلوماسية مئات الآلاف من مستخدميها في نطاق ما يعرف بالوظيفة العمومية، وقد ارتكز إصلاح نظام الوظيفة العمومية في الجزائر منذ سنوات التسعينات وبصفة أولية على تكيف القانون الأساسي للوظيفة العمومية على اعتبار الإطار الذي يحدد عملية ضبط وتسخير الموارد البشرية في الإدارة بصورة منظمة وفعالة ، ففي برنامج حكومة السيد بن فليس 2002، تم التأكيد على أن إصلاح نظام الوظيفة العمومية الذي تلتزم الحكومة بإنجازه يترجم بصفة أولوية بالمصادقة على الإطار القانوني الأساسي والذي سيركز بدوره على ثلات أدوات عملية

منظومة مندمجة للتكوين الإداري، وفي تسيير متعدد للموارد البشرية، وفي تأطير عامل مؤهل ، و في نفس السياق أكد برنامج حكومة السيد أحمد أوبيجي على تحسين القانون الأساسي لأعوان الدولة تثمين تأهيل الموظفين وظروفهم الاجتماعية، وذلك بالتركيز على مسألة تكوين الموظفين من خلال:

— رد الاعتبار للمدارس الوطنية لتكوين اطارات أسلاك الدولة تماشيا مع حاجات الإدارة العمومية، والحرص على ضمان تأهيل علي المستوى بما في ذلك اللجوء إلى التعاون الخارجي.

— تحسين مستوى الإطارات المتوسطة للإدارات المركزية والجماعات المحلية وتحديد معارفهم وتحسينها لهذا الاهتمام فقد ثمنت المصادقة على أمر رقم 06_03 في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية لكي يكيف هذه الآلية القانونية مع المعطيات الجديدة المتعلقة بدور الدولة وحقوق وواجبات وضمانات الموظف العام.(1).

(1) أمر رقم 06/03 مؤرخ في 15 جويلية 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ، جريدة رسمية رقم 2006/46.

68

- المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري:

يقترح المدير العام للوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري في إطار السياسة العامة للحكومة وبرنامج عملها، الإجراءات التي من شأنها ضمان تسيير متناسق للموارد البشرية في الإدارة العمومية، وذلك لاسيما عبر تحديد للقواعد القانونية الأساسية الخاصة ونظام دفع الرواتب والتسيير التوقيعي لمناصب الشغل والتعدادات والكافئات وكذا عمليات التكوين والأنظمة المعلوماتية، وفي إطار الإصلاح الإداري يتولى المدير العام للوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري المهام الآتية:

*اقتراح عناصر السياسة الوطنية في مجال الإصلاح الإداري وضمان تنسيقها ومتابعة تنفيذها بالتشاور مع الإدارات المعنية.

* دراسة القواعد العامة التي تتعلق بتنظيم إدارات الدولة والجماعات الإقليمية والهيئات والمؤسسات العمومية وعملها وإعداد ذلك واقتراحه بالاتصال مع الوزارات المعنية قصد التكيف مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية ومع حاجات المواطنين.

*ترقية الماهج والتقييمات العصرية لتنظيم الإدارة العمومية و عمله.

*ترقية كل تدبير يرمي إلى تحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن.

الفرع الثالث: عصرنة قطاع العدالة

يعتبر إصلاح العدالة أحد المحاور الكبرى للإصلاح الوطني الذي التزمت به الدولة الجزائرية نظرا لأن العدالة هي الشرط اللازم والضروري لأي تقدم أو تطور حضاري من أجل إقامة مجتمع قوي قادر على مواجهة تحدي العصر ، و لتحقيق هذا الإصلاح قام رئيس الجمهورية بتاريخ 20 أكتوبر 1999 بتنصيب اللجنة الوطنية لإصلاح قطاع العدالة هدفها الأساسي هو الوقوف على واقع العدالة و تشخيص النقائص التي حالت دون الأداء الأمثل لهذا القطاع، و بعد ثمانية أشهر من العمل قدمت هذه اللجنة بتاريخ 11 جوان 2000 تقريرا إلى السيد رئيس الجمهورية إقتربت فيه ضرورة القيام بإصلاح فعلى للعدالة الجزائرية ، قصد مسائرها الديناميكية التغيرات السياسية و الإقتصادية التي عرفها العالم عامة والجزائر خاصة و تكيفها مع متطلبات العصر، ويمكن تلخيص هذه الإقتراحات في :

* مراجعة المنظومة التشريعية.

* تسمية الموارد البشرية.

69

* إصلاح السجون.

* عصرنة العدالة.

من بين النقاط التي خلصت إليها اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة وعصرتها ضرورة إحداث مديرية عامة جديدة مكلفة بعصرنة قطاع العدالة في إطار إعادة تنظيم الإدارة المركبة ، نظرا لما توفر عليه العصرية في شتى الميادين من سرعة و دقة و فعالية و مردودية ، فضلا على أنها عامل من العوامل المباشرة في تطوير مناهج العمل التقليدية.(1) .

كذلك تم صدور قانون جديد في سنة 2015 يتعلق بعصرنة العدالة رقم 15-03 مؤرخ في أول فبراير سنة 2015 ، ومن أهم ما جاء فيه :

- وضع منظومة معلوماتية مركبة لوزارة العدل.

- إرسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة إلكترونية.

- استخدام تقنية المحدثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية.(2) .

الفرع الرابع: مكافحة الفساد

إن الجزائر كغيرها من الدول تعاني من تغلغل هذه الآفة في شرائح إدارتها العمومية حيث أصبحت تمثل السمة الغالبة التي تطبع على مختلف التعاملات والإجراءات الإدارية في الأجهزة الحكومية، ولهذا السبب وعلى اعتبار الوظيفة الإدارية ركيزة من ركائز تطوير المجتمع وتنميته، بالرغم من أن مسألة

الفساد كانت ولزمن بعيد من المحظورات التي لا يجب أبداً الخوض فيها، إلا أنه وفي سبتمبر 1999 وفي حملته من أجل الاستفتاء حول الوفاق المدنى طرح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قضية الفساد الشائكة، وأصر على ضرورة أخلاقة الإدارة والاقتصاد الجزائري وفي شهر أكتوبر 1999 لدى افتتاحه معرض الجزائر الدولي صرخ الرئيس أن: الفساد قد أضر بالبلاد أكثر مما أضر بها الإرهاب إلا أن الأمر حينها انحصر في مجرد الإشارة والتنويه بضرورة التصدي لهذه الآفة دون اتخاذ إجراءات الرادعة والكافية لمكافحتها، ثم توالت بعد ذلك المحاولات المأذلة لمحاربة الظاهرة، ففي سنة 2002 تم تعديل قانون الصفقات العمومية لغرض مكافحة الفساد والقضاء على الرشوة التي أصبحت تتحكم في معاملاتنا الإدارية لدرجة جعلت من

(1) صباح شارف ،مروى كشروع ،دور الرقمة في عصرنة الإدارة الجزائرية ، مذكرة ماستر، 2019/2020.ص 41.

(2) قانون رقم 15-03 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير سنة 2015، يتعلق بعصرنة العدالة، جريدة رسمية رقم 2015/06

70

منظمة الشفافية تصنف الجزائر ضمن القائمة السوداء للدول المرتيبة، وكان الغرض من هذا التعديل إضفاء شفافية أكبر على عملية إسناد المشاريع العمومية، وهذه العملية تمت بالتنسيق مع هيئات دولية وقد تطلبت عملية تحضير النص الجديد أكثر من أربعة أشهر حيث أكدت في نهايتها على إرساء

الشفافية لتحديد المعامل أو المقاول الذي يجب أن يفي بالشروط المنصوص عليها في دفتر الشروط على أن تكون كل هذه الشروط وكل العمليات مكتوبة وملن عنها، ويتم إعلام كل المقاولين الذين قاموا بتقديم العروض على الاختيار النهائي الذي يتم على مرحلتين الأولى تتمثل في جدية العروض التقنية لبيان مدى قدرته على الوفاء بالتزاماته، والثانية ترتبط بالعروض المالية ومدى احترامها لدفتر الشروط مع منح المتعاملين المرشحين مهلة 15 يوماً للطعن في القرار.

* كما أكدت على ضرورة اعتماد النجاعة والفعالية الكاملة من خلال تخفيف وتسهيل إجراءات اتخاذ قرارات الصفقات، حيث تمنح للجنة الصفقات أو الأسواق صلاحية الموافقة دون الحاجة إلى تأشيرات إضافية للمحاسب والمراقب المالي الذين يعتبران عضوين في ذات اللجنة.

ومن خلال البرنامج الحكومي لسنة 2004 أكدت الحكومة عزمها على التصدي لظاهرة الفساد من خلال الاعتماد على تكريس مبادئ الشفافية في الإدارة، والإقرار بحق كل مواطن في الحصول على المعلومات، ومعرفة آليات اتخاذ القرار، كما أكدت التزامها بتفعيل الأدوات التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد والتي كانت الجزائر من أوائل البلدان الموقعة عليها.

وهو ما تجسّد فعلاً من خلال تحديد الإطار القانوني لتطويق ظاهرة الفساد وخلق الآلية الكفيلة بمراقبة مدى تطبيق القانون ونجاعته على ارض الواقع، ويتمثل هذا الإطار في النص القانوني 06-01 الصادر بتاريخ 20-02-2006 والذي تضمن مجموعة من التدابير الرامية للوقاية من الفساد ومنها ما تعلق بالقطاع العام واخرى بالقطاع الخاص، إلى جانب إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته والتي ورد لها دور وقائي كما سبق، وما تحدّر الإشارة إليه إلا أن هذا القانون مستمد في جوهره من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة المؤرخة في 31 أكتوبر 2003 والتي صادقت عليها الجزائر بتاريخ 01 أفريل 2004 ويهدّف القانون إلى تعزيز التراهنة والمسؤولية والشفافية في تسخير القطاعين العام والخاص وكذا تسهيل دعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته.(1).

(1) قانون 06/01 مؤرخ في 20 فيفري 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته ,جريدة رسمية رقم 14/2006.

71

أولاً: مكافحة الفساد الإداري

تردد كلمة الفساد كثيراً في معاجم اللغة العربية، وفي مؤلفات الفقهاء مختلف تخصصاتهم، وفي نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية والفساد نقىض الصلاح ويقال هذا الأمر مفسدة أي فيه فساد، كما أنه لا يوجد إجماع حول تعريف الفساد ربما لتوسيعه استخدامه.

فهو إذن معالجة ظاهرة باللغة التعقيدي والتشابك تحتاج إلى معرفة السبيل لمكافحتها ومعالجتها بالآليات القانونية التي تسمح بيث الإدارة بصفة عامة والإدارة القانونية بصفة التي تسمح بيث الطمأنينة في الإدارة بصفة عامة والإدارة الجزائرية بصفة خاصة والقضاء على أنواعه المختلفة، على جميع المستويات كونه يتجسد في سلوكيات شخصية كالاختلاس، والمحسوبيّة الرشوة، النهب، وغير ذلك، كما أنه ظهرت العديد من الآليات على الصعيد الدولي والأوربي والأفريقي.

ثانياً: الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الإداري:

لقد كانت الجزائر كدولة دائماً تسير في طريق مناهضة الفساد ويتجسد ذلك من خلال مصادقتها على اتفاقية الاتحاد الأفريقي للوقاية من الفساد ومحاربته في 25 أفريل 2004، ولقد تم استحداث الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بموجب القانون 01-06، باعتبارها جملة من الاصلاحات التي تساهم في محو ظاهرة الفساد.

وعليه لابد من تناول طبيعة هاته الهيئة وكيفية تنظيمها كما يلي:

أ/ الطبيعة القانونية للهيئة:

إن العدد الكبير من المشاريع التنموية التي عرفتها الجزائر في الآونة الأخيرة من أجل تدعيم البنية التحتية التي تتطلب تحويلات هائلة، أدى بالبعض إلى محاولة التكسب غير المشروع، وتحويل وجهة هذه التمويلات وسد الباب في وجه الطامعين تناول قانون رقم 06-01 وهو قانون الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. "إنشاء هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته، قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد". هذا ما حددته المادة 17 من نفس القانون.

كما حددت المادة 18 من نفس القانون الطبيعة القانونية لهذه الهيئة على اعتبار أنها سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي .

لذلك نجد أن المشرع قد حذر المشرع الفرنسي في فكرة السلطة الإدارية المستقلة التي يهدف إنشاؤها إلى ضمان الحياد في مواجهة المعاملين الاقتصاديين وكذا في معاملة الأعوان العموميين

72

والمتحبين عندما يتعلق الأمر بضمان الشفافية في الحياة السياسية.

وتعتبر استقلالية الهيئة أمر ضروري حتى تتمكن من أداء مهامها وصلاحياتها على النحو المطلوب، مما يحد من جرائم الفساد بوجه عام، ولأجل ذلك وضع المشرع الجزائري من خلال المادة 19 من قانون مكافحة الفساد مجموعة من الأحكام المختلفة التي تضمن استقلالية هذه الهيئة والتي حددت في الآتي:

تضمن استقلالية الهيئة بوجه خاص عن طريق اتخاذ التدابير الآتية:

1/ قيام الأعضاء والموظفين التابعين للهيئة، المؤهلين للإطلاع على معلومات شخصية وعموما على أية معلومات ذات طابع سري، بتادية اليمين الخاصة بهم قبل استلام مهامهم.

2/ تزويد الهيئة بالوسائل البشرية والمادية الالزمة لتأدية مهامها.

3/ التكوين المناسب وال العالي المستوى لمستخدميها.

4/ ضمان أمن وحماية أعضاء وموظفي الهيئة من كل أشكال الضغط أو الترهيب أو التهديد أو الإهانة والشتم أو الاعتداء مهما يكن نوعه، التي قد يتعرضون لها أثناء أو بمناسبة ممارستهم لمهامهم.

ويتم قياس هذه الاستقلالية التي حددها المشرع بموجب نص المادة 19 سالف الذكر حسب أربعة تدابير هي:

1 / الطابع الجماعي للجهاز،

2/ تعدد الم هيئات المكلفة بتعيين واقتناء الأعضاء،

3/ تحديد عهدة لفائد ةأعضاء الم هيئه،

4/ عدم خضوع أو تبعية الم هيئه للسلطة التنفيذية.

1/ مديرية الوقاية والتحسيس

تتمتع هذه المديرية على مستوى الم هيئه بدور فعال في المساهمة في التخفيف والوقاية من أعمال الفساد وذلك بالنظر إلى المهام المنوطة بها والتي تمثل فيما يلي: اقتراح برنامج عمل للوقاية من الفساد.

2/ مديرية التحاليل والتحقيقات

تختص مديرية التحاليل والتحقيقات على وجه الخصوص بما يأتي

* تلقي التصريحات بالمتلكات الخاصة بأعوان الدولة بصفة دورية.

73

* دراسة واستغلال المعلومات الواردة في التصريحات بالمتلكات والسهير على حفظها

* جمع الأدلة والتحرى في الواقع الخاص بالفساد في الاستعانة بالم هيئات المختصة

ضمان تنسيق ومتابعة النشاطات والأعمال المباشرة ميدانيا على أساس التقارير الدورية والمنتظمة والمدعمة بإحصائيات وتحاليل تتعلق بمحال الوقاية من الفساد التي ترد إليها من القطاعات المختلفة.

ب/ مهام الم هيئه الوطنية لمكافحة الفساد

نصت المادة 20 من قانون مكافحة الفساد على أن الم هيئه تقوم بـالمهام الآتية:

1/ اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون وتعكس التزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الشؤون والأموال العمومية.

2/ تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد، لكل شخص أو هيئة عمومية أو خاصة، واقتراح تدابير خاصة منها ذات الطابع التشريعي والتنظيمي للوقاية من الفساد وكذا التعاون مع القطاعات المعنية العمومية والخاصة في إعداد قواعد أخلاقيات المهنة.

3/ إعداد برامج تسمح بتوبيخ وتحسيس المواطنين بالآثار الضارة الناجمة عن الفساد.

4/ جمع وإستغلال كل المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد والوقاية منه لاسيما البحث عن التشريع وتنظيم الإجراءات والممارسات الإدارية، عن عوامل الفساد لأجل تقديم توصيات لإزالتها.

5/ التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته والنظر في مدى فعاليتها.

6/ تلقي التصريحات بالمتلكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية ودراسة واستغلال المعلومات الواردة فيها والسهر على حفظها.

7/ الاستعانة بالنيابة العامة لجمع الأدلة والتحري في وقائع ذات علاقة بالفساد.

8/ السهر على تعزيز التنسيق ما بين القطاعات، وعلى التعاون مع هيئات مكافحة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي.

ج/ فعالية الهيئة لمكافحة الفساد

إن الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته تمارس مجموعة من المهام والصلاحيات تتميز في عمومها

74

بأنها تدابير وقائية وتنوع هذه الأخيرة بدورها بين التدابير الاستشارية والتدابير الإدارية.

١/ التدابير الاستشارية

من التدابير الاستشارية التي تقوم بها الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في مواجهة جرائم الفساد ما يلي :

أ/ اقتراح سياسة شاملة للوقاية من ظاهرة الفساد بشكل يعكس الشفافية والمسؤولية في تسيير الأموال العمومية.

ب/ جمع واستغلال كل المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد لاسيما البحث في الأطر التشريعية والتنظيمية والإجرائية عن التغيرات القانونية التي تسهل عملية إفلات المتورطين في هذه الجرائم ومن ثم تقديم توصيات بإزالتها.

ج/ السهر على تميز التنسيق ما بين القطاعات مع الجهات الأخرى المعنية بمكافحة أعمال الفساد.

٢/ التدابير الإدارية

لعل أهم التدابير الإدارية التي تقوم بها الهيئة في مواجهة أعمال الفساد تكمن في عملية تلقي التصريحات الخاصة بالمتلكات التي تعود إلى الموظفين.

وإن كان هذا الإجراء يعد من أهم المهام التي تقوم بها الهيئة في سعيها في الكشف عن أعمال الفساد كون هذه التصريحات تبين تطور عناصر الذمة المالية للموظف المعين في ظروف مختلفة وهو ما يسمح بمقارنة البيانات الواردة في هذه التصريحات مع تطور الذمة المالية في الظروف العادية، إلا أن الملاحظ على موقف المشرع بخصوص هذه النقطة هو حصره لفئة محددة من الموظفين الذين يتبعون عليهم التصريح بممتلكاتهم أمام الهيئة حيث تمثل هذه الفئة في كل من رؤساء وأعضاء المجالس الشعبية المحلية المنتخبة، وبهذا قام المشرع الجزائري بإقصاء الهيئة من تلقي التصريحات الخاصة بممتلكات كل من رئيس الجمهورية وأعضاء البرلمان ورئيس المجلس الدستوري وأعضائه ورئيس الحكومة وأعضائها، ورئيس مجلس المحاسبة ومحافظ بنك الجزائر والسفراء والقناصلية والولاة، والقضاة وحالتهم إلى الرئيس الأول للمحكمة العليا.

وما يميز الهيئة هو أهليتها لدراسة واستغلال المعلومات الواردة في التصريحات بالمتلكات على خلاف الرئيس الأول للمحكمة العليا حيث لا يتمتع بهذه الصالحيات وإنما يقتصر دوره في تلقي التصريحات فقط دون دراسة واستغلال لهذه الأخير.

75

الفرع الثاني : مظاهر الفساد الإداري في الجزائر

إن مظاهر الفساد الإداري التي تعاني منها الإدارات الجزائرية كثيرة ومتعددة ومن بينها نجد: تبييض الأموال واستغلال النفوذ والتهرب الضريبي والرشوة والمحسوبية وغيرها من الجرائم ، تعد من مظاهر الفساد الإداري في الجزائر ، والتي لا تختلف عن غيرها من الدول، وتكتفي الإشارة إلى رقم هام لإدراك حقيقة الظاهرة ، إذ أنه حسب التقديرات حوالي 40% من الناتج الداخلي الإجمالي في الجزائر هو عبارة عن اقتصاد غير رسمي أي انه غير خاضع للجمالية والضرائب ، مما يوضح حجم الظاهرة وتفشيها بشكل خطير.

و من هذه المظاهر الفساد الإداري حسب قانون الفساد و مكافحته 01-06 و قانون العقوبات نذكر:

أولا - الاعفاء و التخفيف غير القانوني في الضريبة والرسم: المادة 31 من قانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته "كل موظف عمومي ينمح أو يأمر بالاستفادة ، تحت أي شكل من

الأشكال ، أو لأي سبب كان بدون ترخيص من القانون من الإعفاءات أو التخفيفات في الضريبة أو الرسوم العمومية أو يسلم مجانا محاصل مؤسسات الدولة". يعاقب بالحبس من (10) إلى (50) سنوات و بغرامة مالية من 500.000 إلى 1.000.000 دج.

ثانيا - استغلال أجهزة المكتب لأغراض شخصية : توفر بعض المكاتب على أجهزة مثل الفاكس وأجهزة الإعلام الآلي ، فاستغلال الموظفين لهذه الأجهزة و الخدمات خارج إطار العمل ولصلحتهم الشخصية بدون وجه حق ، يعرض الإدارة الجزائرية إلى خسائر كبيرة .

ثالثا - استغلال النفوذ : حسب القانون 01-06 تعرف كما يلي: المادة 32" والتي نصت على "يعاقب بالحبس من سنتين إلى 10 سنوات و بغرامة مالية قدرها 200.000 إلى 1.000.000 دج كل من وعمل موظفا عموميا أو أي شخص على ميزة غير مستحقة لصالحه أو لصالح شخص آخر لكي يستغل ذلك الموظف أو الشخص نفوذه الفعلي أو المفترض هدف الحصول من الإدارة على منافع غير مستحقة ، كما أنها صورة من صور الجريمة المتاجرة بالوظيفة المنصوص عليها في المادة (128) من قانون العقوبات، في نص الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو على عقوبة استغلال النفوذ كما يلي: " يعد مستغلا للنفوذ ويعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات و بغرامة من 500 إلى 5.000 دج ، كل شخص يطلب وعدا أو يتلقى هبة أو هدية ، وذلك ليس تحصل على ميزات أو مكافآت

76

أو وظائف أو أية مزايا تمنحها السلطة العمومية ، أو على صفقات أو مقاولات أو غيرها من الأرباح الناتجة من اتفاقيات مبرمة مع السلطة العمومية أو مع مشروعات استغلالية.

رابعا - تلقي الهدايا : حسب المادة 38 من القانون 01-06 المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته يعاقب بالسجن من (06) أشهر إلى سنتين و بغرامة من 50.000 إلى 200.000 دج كل موظف عمومي يقبل من شخص هدية أو أية مزية غير مستحقة من شأنها أن تؤثر في سير إجراء ما أو معاملة لها صلة بمهامه".

خامسا - الاختلاس : تعرف على أنها " فعل يباشر فيه المتهم سلطات على شيء لا يدخل إلا في نطاق المالك، فهو سلوك إزاء شيء ملك المالك و من ثم يكشف عن نية تغيير الحيازة ".

عقوبة جريمة الاختلاس في قانون الوقاية من الفساد و مكافحته 01-06 حسب المادة يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى عشر (10) سنوات و بغرامة 200.000 إلى 1.000.000 دج كل موظف عمومي يختلس أو يتلف أو يبدد أو يتحجز عمدا بدون وجه حق أو يستعمل على نحو غير

شريعي لصالحه أو لصالح شخص أو كيان آخر ، أية ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خاصة أو أي أشياء أخرى ذات قيمة عهد لها إليه بحكم وظيفته أو بسببها".

وتنص المادة (119) مكرر معدلة من القانون 06-01 و المتعلقة بالوقاية من الفساد و مكافحته المؤرخ في 20 فبراير 2006 "بمذا الخصوص يعاقب بالحبس من 6 أشهر إلى 3 سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 200.000 دج ، كل موظف عمومي تسبب بإهماله الواضح في سرقة أو اختلاس أو تلف أو ضياع أموال عمومية أو خاصة أو أشياء تقوم مقامها أو وثائق أو سندات أو عقود أو أموال منقوله وضعت تحت يده سواء بحكم وظيفته أو بسببها .

سادسا - الرشوة ، أشار المشرع الجزائري إليها في المادة (25) من ق القانون 06-01 التي نصت على " يعاقب من ستين إلى 10 سنوات و بغرامة مالية تقدر ب 200.000 دج إلى 1.000.000 دج ، كل من وعد موظفا عموميا بميزة غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحها إياه ، بشكل مباشر أو غير مباشر سواء كان ذلك لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر لكي يقوم بأداء عمل أو الامتناع عن أداء عمل من واجباته *"

وفي ظل الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات " يعد مرتشيا ويعاقب بالحبس من ستين إلى عشر سنوات و بغرامة من 500 إلى 5.000 دينار كل من يطلب أو يقبل عطية أو وعدا أو يطلب أو يتلقى هبة أو هدية أو أية منافع أخرى ".

77

سابعا - التسيب الإداري : إن التسيب الإداري يرتبط بمسألة الغياب والتأخر عن العمل والهروب من أداء الرقابي و انعدام روح المسؤولية و الوساطة في انجاز الأعمال ، و استغلال المركز الوظيفي .

ثامنا - الوساطة والمحسوبيّة : من أكثر أنواع الانحرافات الإدارية في الجزائر التعين بالقرابة و الوساطة ، أي التدخل لصالح فرد ما أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل و الكفاءة الالزمة ، مثل: تعين شخص بمنصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء الحزبي رغم عدم كفاءاته، وحسب القانون 06-01 المتعلقة بمكافحة الفساد نص على بعض الجرائم الفساد الإداري و التي كانت واردة في القانون العقوبات ، و لكن بصيغة جديدة حاولت مراعاة الطبيعة الخاصة لهذه الآفة، و من بين هذه الجرائم :

تاسعا - جريمة الغدر : يقصد بها حسب المادة 30 من القانون 06-01 المتعلقة بالوقاية من الفساد و مكافحته مايلي: يعد مرتكبا لجريمة الغدر و يعاقب بالحبس من ستين إلى 10 سنوات و امانة بغرامة مالية قدرها 200.000 دج إلى 1.000.000 دج كل موظف عمومي يطلب أو يتلقى أو يشترط أو يأمر بتحصيل مبالغ مالية يعلم أنها غير مستحقة الأداء أو يجاوز ما هو مستحق سواء

لنفسه أو لصالح الإدارة أو لصالح الأطراف اللذين يقوم بالتحصيل لحسابهم " ، فالقانون يمنح امتيازات و سلطات لبعض الموظفين تسهيلا لأداء مهامهم لصالح الدولة و لكن في مقابل ذلك ألزمهم بالتقيد بالقانون .

عاشرًا - جرائم الصفقات العمومية : و يقصد بها حسب المادة (26) من القانون 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته من "كل موظف عمومي يمنع عمدا للغير امتيازات غير مبررة عند إبرام أو تأشير عقد أو اتفاقية أو صفقة أو مخالفة لأحكام التشريع المتعلقة بحرية الترشح و المساواة بين المرشحين " ، إن المخالفات التي يرتكبها الموظف تتم محاسبيه حسب نوعية المخالفة و نوع القانون الذي تدرج ضمنه .

حادي عشرًا - التزوير : هي عملية مادية و صورة من صور الكذب يقوم بها شخص ما بغرض تغيير الحقيقة في محرر رسمي بإحدى الطرق المحددة في القانون من شأنه إلحاق الضرر بالحقوق و المراكز القانونية لأحد أو بعض الأطراف المحررة" ، حيث نصت المادة (197) معدلة من قانون العقوبات: "" يعاقب بالسجن المؤبد كل من قلد أو زور أو زيف نقوداً معدنية أو أوراقاً نقدية ذات سعر قانوني في الإقليم الوطني أو في الخارج، أو سندات أو أذونات أو أسهم تصدرها الخزينة العمومية وتحمل طابعها أو علامتها أو قسمها الأرباح العائدة من هذه السندات أو الأذونات أو الأسهم، وإذا كانت قيمة هذه النقود أو السندات أو الأذونات أو الأسهم المتداولة تقل عن 500.000 دج إلى دج ، تكون العقوبة

78

السجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة والغرامة من 2.000.000 دج و في المادة (222) من قانون العقوبات نصت على " كل من قلد أو زور أو زيف رخصاً أو شهادات أو بطاقات أو جوازات سفر أو تصاريح مرور، أو غيرها من الوثائق التي تصدرها الإدارات العمومية، بغرض إثبات حق أو شخصية أو صفة أو منح إذن يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاثة سنوات وبغرامة من 1.500 إلى 15.000 دينار .

إثنا عشر - عدم التصريح أو التصريح الكاذب للممكلات : قيام الموظف بتصریح غير كامل أو غير صحيح أو خاطئ أو الإدلاء عمدا بمخالفات خاطئة أو خرق العمدي لالتزامات التي يفرضها عليه القانون يعاقب بالحبس من 06 أشهر إلى 05 سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 500.000 دج كل موظف عمومي خاضع قانوناً لواجب التصريح بممتلكاته و لم يقم بذلك عمداً بعد مضي شهرين من تذكيره بالطرق القانونية ، أو قام بتصریح غير كامل أو غير صحيح أو خاطئ ، أو أدى عمداً بمخالفات خاطئة أو خرق عمداً لالتزامات التي يفرضها عليه القانون .(1).

المطلب الثاني: معوقات الإصلاح الإداري في الجزائر

إن الإدارة الجزائرية لاتزال تعاني من العديد من مظاهر القصور والتسيب الإداري ، رغم ما تبذله من جهد لتطوير إدارتها من خلال تلك التدابير والإجراءات التي اعتمدتها وهذا ما يلخص أن الإصلاح الإداري في الجزائر يواجه صعوبات عديدة تعرقل مسار نجاحه نوجز منها مايلي :

عوائق اقتصادية مختلفة : أين يكون هناك ضغط متزايد على الموظفين العاملين في الأجهزة الإدارية نظرا للتضخم في الأسعار ، وانخفاض قيمة النقد، وتزايد المنافسة في الأسواق الدولية نتيجة ظهور التكتلات الاقتصادية والتجارية وهذا ما أدى إلى ضرورة ترشيد الإنفاق الحكومي ، وهذا عن طريق تحسين آليات العمل وزيادة كفاءة الموظفين والحد من تضخم الأجهزة الحكومية والسعى إلى التطور في الاقتصاد الوطني.

- كما أن الإدارة الجزائرية تعرف عجزا في تحقيق أهدافها ، أين يسود شعور عام بعدم الرضى عن عمل الإدارات الحكومية والأخطاء المتكررة وهذا ما يلعب أثرا سلبيا بالأخص حين يتعلق الأمر بالحكومة وعجزها في إدارة هيكلها واقتصادها بصورة واضحة ، أين يكون هناك ضغط متزايد على الموظفين العاملين في الأجهزة الإدارية نظرا للتضخم في الأسعار ، وانخفاض قيمة النقد، وتزايد المنافسة في

الأسواق الدولية نتيجة ظهور التكتلات الاقتصادية والتجارية وهذا ما أدى إلى ضرورة ترشيد الإنفاق

(1) حسيبة بلحير ، بوريشة لامية ، دور القيادة الإدارية في مكافحة الفساد الإداري في الجزائر ، مذكرة ماستر ، جامعة تيزني وزو 2020، ص 118.

الحكومي ، وهذا عن طريق تحسين آليات العمل وزيادة كفاءة الموظفين والحد من تضخم الأجهزة الحكومية والسعى إلى التطور في الاقتصاد الوطني .

- وهناك أسباب وعوائق ديمografie أين لقيت الزيادة الهائلة في عدد السكان دورا سلبيا لأنها لم توازي في واقع الأمر التطور في معدلات النمو الاقتصادي.

- وكذلك الإدارة تعتمد في نشاطها على استخدام الوسائل العلمية والتكنولوجية ومع التطور الهائل لم تعد الدولة قادرة على تحقيق الطلب المتزايد على هذه التقنيات.

- دون إهمال أن أخطر عائق يواجه الإصلاح هو المشكل السياسي أين يعرف النظام السياسي عدم استقرار ، وعدم وجود كفاءات في نظام الاتصالات بين القيادة العليا للإدارة التنمية الشاملة مع الرأي العام .

- كما شهدت بالفعل الدول النامية مشكلة خطيرة تتعلق بالجانب النفسي أي يغيب التأكيد الفعلي له من طرف الفاعلين الحقيقيين في أداءه فمثلاً يرفض بعض المسؤولين تصحيح أسلوب تنفيذهم للعمل رغم إدراكهم عدم جدواه.

- هناك عائق اجتماعي أين تفتقر الجزائر كغيرها من الدول النامية إلى وجود خبراء في الاصلاح الإداري أين يجب على الخبير في هذا المجال أن يكون راعياً لمتطلبات المجتمع الجزائري كونه جزءاً منه وليس غريباً عنه ، وهذا ما يمكنه من تفهم المشكلات وإيجاد الحلول لها، وهذا ما نجده على سبيل المثال في قطاع التربية الذي شهد العديد من الاضربات نتيجة الإصلاحات الفردية في هذا القطاع .

- وكذلك الشروع في إصدار اللوائح والقوانين والخطط والمشاريع بسرعة يعجز فيها أي جهاز للإصلاح الإداري على أن يسايرها ، وهذا ما يؤدي إلى حدوث فجوة كبيرة ، وترافق هائل في المشكلات الإدارية.

دون نسيان ما للوسائل من أهمية في دفع عجلة الإصلاح ، وهذا ما يفتقر إليه الجزائريون أين يؤكّد المسؤولين عدم كفايتها لتنفيذ الإصلاح مع اتخاذ الإجراءات في توفير هذه الموارد بالأخص المادية.

و كما أن هناك مقاومة في العديد من القطاعات أين تجد ردود فعل معارضة للإصلاح وهذا عن طريق الجمعيات والمنظمات المدنية التي تعمل على إيقاف الإصلاح وتعطيله، ناهيك أيضاً عن وجود تلك الممارسات الغير قانونية والمتعلقة بواقع الإدارة الجزائرية من انتشار الرشوة والمحسوبيّة .⁽¹⁾.

(1) نسيم واعر ، الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ، مذكرة ماستر ، جامعة أم البوابي كلية الحقوق و العلوم السياسية 2014/2015 ، ص 64 .

الفصل الثالث : الإستشراف (استنباط التجارب العربية و العالمية)

الفصل الثالث : الإستشراف (استنباط التجارب العربية و العالمية)

المبحث الأول : جهود الهيئات و المنظمات الدولية في محاربة الفساد.

مع مطلع عام 1991م عملت الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد على تأكيد الالتزامات السياسية لمكافحته، حيث نجد أنها قد وسعت المعايير والممارسات الدولية الأساسية لمعالجة ظاهرة الفساد ومحاولته الحد من انتشاره عن طريق نشر الشفافية الالزامية للقضاء عليه، فمن المعلوم يقيناً إداريًّا أن الفساد والمالي ينشط عند غياب الشفافية بمعنى أن مصدر قوته يكمن في الغموض وعدم الوضوح خاصة إذا ارتبط بغياب المساعلة وانعدام المحاسبة، وهو الأمر الذي يتطلب وجود جهاز رقابي فاعل وقوي مدعم بالأنظمة والصلاحيات الكفيلة بالمحافظة على المال العام ومسئلة المسؤولين عن الفساد.

بدءاً بإعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1991 حول مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية والعواقب المترتبة على ذلك، إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية، ثم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الصادرة عام 2003، والتي من أغراضها ترويج ودعم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفاء وأبحاث.

وقد صدرت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد عام 2009، وهو ما يضع ظاهرة الفساد الإداري والمالي في الواجهة ويحمل الحكومات العربية مسؤولية معالجتها.

عموماً يمكن إيجاز الجهد الدولي لمكافحة الفساد المالي والإداري فيما يلي:

المطلب الأول: جهود الأمم المتحدة في مكافحة الفساد

تساهم الأمم المتحدة بجهود مكافحة الفساد، كما تقوم بإعداد مشروع قانون استرشادي للفساد وتعمل على تطبيق مجموعة من النظم والتدابير تتعلق بمكافحة الفساد وزيادة الشفافية في المعاملات، وقد عقدت العديد من المؤتمرات بهدف الوصول إلى اتفاق جماعي تمثل في التوصل إلى آلية متابعة مكافحة الفساد.

81

المطلب الثاني : جهود البنك الدولي في مكافحة الفساد

يشدد البنك الدولي الذي أعلن حملة ضد ما أسماه "سرطان الفساد" على ضرورة تكامل الجهد الوطني والدولي في هذا المجال، وقد بادر البنك الدولي إلى وضع استراتيجية نشاطه في مجال مكافحة الفساد

تتضمن أربعة محاور رئيسية هي كالتالي:

- منع أشكال الاحتيال والفساد في المشروعات المملوكة من قبل البنك.
- تقديم العون للدول النامية التي تعتمد مكافحة الفساد لاسيما ما يتعلق بتصميم برامج المكافحة وتنفيذها.

- اعتبار مكافحة الفساد شرطاً أساسياً لتقديم خدمات البنك الدولي في مجالات رسم استراتيجيات المساعدة وتحديد شروط الإقراض ومعاييره.
- تقديم العون والدعم للجهود الدولية لمكافحة الفساد.

المطلب الثالث: جهود صندوق النقد الدولي في مكافحة الفساد

تبين صندوق النقد الدولي منذ عام 1991 شرطاً أكثر تشدداً لمنح مساعداته وقروضه ووفقاً لضوابط مكافحة الفساد، حيث تعد الضوابط المتعلقة بتقديم قروض صندوق النقد الدولي ومساعداته أكثر تشدداً قبل البنك الدولي، وقد طرح الصندوق مجالين رئيسين لمساهمته في مكافحة الفساد:

- المجال الأول: تطوير إدارة الموارد العامة ويشمل ذلك إصلاح الخزينة ومديريات عداد الموارزنات العامة، والإجراءات ونظم المحاسبة الضرائب.
- المجال الثاني: خلق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة وبيئة أعمال نظامية تشمل تطوير القوانين المتعلقة بالضرائب والأعمال التجارية.

المطلب الرابع: جهود منظمة التجارة العالمية في مكافحة الفساد

أقرت منظمة التجارة العالمية إنشاء وحدة خاصة لمراقبة الشفافية في التبادلات الحكومية في الدول الأعضاء، وتحدّف الوحدة إلى القيام بدراسة عن الممارسات الحكومية في هذا الصدد بغرض صياغة المواد الأساسية لاتفاقية حول الفساد.

المطلب الخامس : جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد

منظمة الشفافية الدولية هي منظمة دولية غير حكومية، تقع أمانتها العامة في برلين بألمانيا، وهي منظمة معنية بمكافحة الفساد، وتشتهر عالمياً بـ تقريرها السنوي مؤشر الفساد، وهو قائمة مقارنة

للدول من حيث انتشار الفساد حوال العالم، متخذة شعار "الاتحاد العالمي ضد الفساد"، وأنشئت عام 1995 وتحتاج إلى مساعدة الدول في مكافحة الفساد، بعد انتشاره على المستوى الرسمي وغير الرسمي وعجز المؤسسات المعنية بمحاربته بعد أن تحول إلى غول يلتهم جهود التنمية المحلية والدولية في المنح والمعونات و القروض، وقد قاموا بتطوير مؤشر لقياس مدى تفشي الفساد في مختلف دول العالم، وقد تم إنشاء هذه المنظمة بواسطة مجموعة من المسؤولين التنفيذيين السابقين في البنك الدولي.

تمثل نشاطات المنظمة في:

-نشر التقارير المتعلقة بالفساد و فضح الجهات التي تمارسه سرا و علانية لزيادة الوعي العالمي من خلال الفروع القومية للمنظمة في الدول المختلفة.

- اعداد دراسات ميدانية عن الفساد على مستوى الصحة و التربية و التعليم و القضاء و الشرطة وعقد ندوات لمناقشة ظاهرة الفساد و سبل مواجهتها.

المبحث الثاني : تجارب عربية و عالمية في الإصلاح الإداري

المطلب الأول : التجربة العربية في الإصلاح الإداري.

يحتاج إعطاء البديل العملي لعملية الإصلاح؛ تحليل التجارب السابقة ، وذلك بالوقوف على أبرز سماتها وأسبابها، وكذا النتائج المحصل عليها، فالتجربة العربية الطويلة في الإصلاح الإداري؛ ومع أنها لم تتحقق في الغالب الأعم المأمول منها لأسباب عده ، إلا أنها تبقى رصيداً معتبراً لابد من معاينته والاستفادة منه بالقدر اللازم، تحصيلاً لإيجابياتها وتفاديها لسلبياتها .

83

الفرع الأول: سمات الإصلاح الإداري.

تمتلك التجربة العربية في الإصلاح الإداري عدة سمات ساهمت في وجودها العديد من الأسباب، هذه السمات هي التي من خلالها يمكن الوقوف على قيمة هذه التجارب ومدى مساهمتها في عملية الإصلاح الإداري، وهي التي بدورها على صورة عن المال الذي انتهت إليه بحمل التجارب أولاً: قلة العناية بتأصيل منهج مؤسسي للإصلاح الإداري.

والمقصود منه هو أن السعي إلى الإصلاح الإداري لم يكن على أساس منهجي قائماً على قاعدة الحاجة إلى هذا الإصلاح من منطلق علمي مدروس، وإنما كان يغلب عليه التلقائية والسطحية في

تجسيده وتنفيذه، أضف إليه الانفعالية التي هي من قبيل ردة الفعل على وضع واقعي وحب تغييره، والجدير بمثل هذا النهج أن لا يأتي بالنتيجة المطلوبة من الإصلاح، وترجع أسباب ذلك إلى:

1) انعدام الاستقرار السياسي؛ حيث كانت اللجان المشكلة لدراسة ملف الإصلاح الإداري تتغير بتغيير الواجهة السياسية للسلطة الحاكمة، وبالتالي تتكرر الجهود وعيد نسخ نفسها في كل مرة، وهو الشيء الذي يطيل من عمر الأزمة المشكلة.

2) التسرع في إرادة تحصيل النتائج، واستعجال رؤية الشمار، من غير أن تعطى برامج الإصلاح الوقت اللازم والكافي لنجاحها، ف تكون الحلول والإجراءات المتخذة غير مدرورة مما يضر عدم الوصول إلى النتائج المرجوة.

3) الصراع البيروقراطي بين مختلف اللوبيات (مجموعات الضغط المشكلة للنظام الإداري والتي تشكلت من رصيد التجربة السابقة، إذ من المعلوم أن السيرونة الروتينية للعمل الإداري ساهم مع مرور الزمان في تشكيل فئات تلتقي على مجموعة من المصالح المشتركة التي تصب مع مرور الوقت الموجه الحقيقي والفعلي للعملية الإدارية، الشيء الذي يجعلها لا تتفاعل مع أي تغيير، وعارض ابتداء أي إصلاح يسعى إلى تبديل قواعد العمل سارية المفعول والمعتاد عليها).

هذه الأسباب مجتمعة هي التي أدت إلى غياب التأصيل المنهجي المدروس الذي يؤمن مسلك النجاح العملية الإصلاح، هذا المسلك الذي تتكامل به خطط الإصلاح وتتوحد جهود الأجهزة والمؤسسات القائمة على العملية، انطلاقاً من سير سياسي واجتماعي واجب لفعالية عملية الإصلاحية.

ثانياً: تبني النموذج البيروقراطي.

وكان النموذج البيروقراطي في الإدارة هو السائد في أغلب الإدارات العربية باعتباره أحد مخلفات الفترة الاستعمارية و خاصة الدول التي كانت تحت نير الاستعمار الفرنسي و منها الجزائر ، ولم يكن هذه الإدارات قادرة حينها على ابتكار النموذج الإداري الخاص بها بسبب قلة التجربة في إدارة دولة بشكل معاصر، وافتتان بعض الفاعلين في الحكم بأسلوب الإدارة الغربية آنذاك وسعينهم إلى إسقاطها على أوضاع المجتمعات العربية من غير التأكد من صلحياتها وتماشيها مع الثقافة المنتشرة في أوساط المجتمعات العربية ومدى موائمتها لذلك، أضيف إلى ذلك؛ الطبيعة العسكرية الأغلب أنظمة الحكم

آنذاك؛ والمتميزة بإرادة الحكم في القرار وسلطة التوجيه المتجانسة مع نظام المركزية، والتي ساهمت إلى حد كبير في ظهور قراطي في التسيير، و الذي من أبرز النتائج المترتبة عنه تذكر:

- 1) تكريس المركزية وعن علاقات التنسيق، وكذا إضعاف المرونة الواجبة، والحد من أوجه الابتكار والإبداع، في الحد من فرص الاستفادة من نماذج تنظيمية أخرى من مثل؛ النماذج التنظيمية غير المهيكلية، الخدمات التعاقدية، التعاقد الموسي مع بعض العاملين، الجمومعات الاستشارية،... إلخ.
- 2) ندرة الاستلهام والاستفادة من الموروث الحضاري والتراكم الإداري الذي ميز الحضارة الإسلامية والعربية عندما كانت في أوج ازدهارها، ومحاولته تحبينه بما وصلت إليه النظم الإدارية الغربية من تطور، مع العلم بأن هذه الأنظمة الغربية الحديثة في الإدارة قامت على أساس الاستفادة من الرصيد الكبير الذي تركته الإدارة الإسلامية وخاصة في الأندلس .

ثالثا: تحسيد الإطار القانوني للإدارة.

ويقصد به التركيز على تعديل القوانين واللوائح التسirية كوسيلة للإصلاح، من دون النظر إلى جوانب الإنتاجية والإنجاز، ظنا منهم بأن المشكلة في القوانين المسيرة فقط، وهو تصور قاصر ساهم فيه أسباب منها:

1. الارتباط بالجذور الأولى للتنظيمات الإدارية، ذات الصبغة و الصفة القانونية.
2. الرغبة في التحكم الكامل في كل مفصل من مفاصل النظام الإداري بشكل تام، توهما بأنه يتحقق العدالة والمساواة في التعامل مع المواطنين.
3. سهولة النقل والتعديل وتعديل التعديل في القانون واللائحة بأكثر مما يستوجب إدخال ثم وأساليب إدارية جديدة، إن التركيز على تحسيد الإطار القانوني في الإدارة قد يفضي إلى العديد من السلبيات التي تعود على بحثة الإدارة و فعاليتها، ومن أبرز هذه السلبيات:

- أ- طغيان جانب الرقابة على حساب الأداء الفعلي.
- ب - شكوى من تصرفات الإداري وحركته بسبب الكم الهائل من القوانين المتلاحقة بشكل دائم و سريع، والتي لا تسمح له باستيعابها ومعرفة تحسينها واقعيا.
- ج - التسرع في إصدار القوانين من قبل القانونيين من غير استشارة الإداريين في الميدان والاستفادة من خبرتهم في صلاحية هذه القوانين للتطبيق؛ الأمر الذي يعمق الهوة في تحسين الإصلاح الحقيقي.

د- نشوء التضارب بين القوانين المختلفة (السابقة واللاحقة) مما يسبب عرقلة في السير الحسن للمرافق الإدارية.

هـ- الاستساخ الحرفي لبعض التجارب الناجحة من غير اعتبار طبيعة التطور الاقتصادي والاجتماعي لتلك الدول ومدى المواجهة مع الواقع المستهدف من الإصلاح ولتجاوز تلك الأسباب وتلکم السليمان لابد من اعتماد الخطوات التالية:

* أهمية تكامل الخبرة الإدارية مع الخبرة القانونية في مرحلة إعداد وصياغة القوانين واللوائح.

* إخضاع مسودة القانون قبل تطبيقها للمناقشة بين جميع الأطراف ذات العلاقة.

* تحديد جهة مركبة متخصصة تتمتع بالصلاحيات الالزمة لإزالة التضارب بين القوانين.

رابعاً: الاقتصار على الإصلاح الشكلي الظاهري

وذلك من خلال الميل والإفراط في اقتناء الوسائل التقنية الحديثة والمعدات الفنية (الحاسوب، الميكرو فيلم،) من غير دراسة الجدوى ولا حساب للترتيبات الالزمة التي تستوجبها هذه العملية والتي ومن أهمها، تكوين الكادر البشري اللازم للاستعمال هذه الوسائل وتوفير الشروط التقنية لذلك، ونتيجة لذلك أصبحت هذه الوسائل التقنية، واجهات المدنية لا تمت للبيئة الإدارية المكلفة بصلة ، وأكثر من ذلك فإن هذه الوسائل والأجهزة غير المستعملة أصبحت متقدمة فنيا بعد فترة وجيزة من الزمن بسبب التطور التكنولوجي السريع وبخاصة في مجال المعلوماتية، وهو الأمر الذي يكلف الكثير من الأموال والجهود التي يكون مالها في نهاية المطاف من غيرفائدة تذكر، كما يفضي إلى نشوء ذهنية ملاحقة التقدم التقني السريع الذي يعني شراء الجديد من هذه الوسائل والأجهزة، فتصبح الملاحقة هي الغاية وليس الإصلاح الإداري، وهذا كان طغيان الصورة الشكلية على التجارب الإصلاحية التي عرفتها العديد من البلدان العربية هي السمة البارزة بل الملازمة لها، مما تسبب في فقدان الثقة فيها وفي نتائجها التي غالباً ما يتبنّاها الناس بفشلها .

خامساً: العناية الجزئية بالتدريب القيادي الإداري.

إن الاهتمام الجزئي لتجارب الإصلاح الإداري في الدول العربية بالتدريب الإداري في مستوى القطاعات الوسيطة والقاعدية وعدم العناية به في القطاعات الإدارية العليا (القيادية)؛ قاد في الغالب من الأحيان إلى إسناد المهام الإدارية القيادية في المجالات التنموية المختلفة إلى من لا يملكون المهارات الإدارية الواجبة فأجهضوا تلك التجارب، كما قاد في أحيان أخرى إلى استقطاب الخبرات الإدارية الأجنبية وهو اتجاه ليس أقل ضرراً من سابقه (مادياً ومعنوياً)، ولذلك فإن تجربة الإصلاح الإداري

في الوطن العربي قد ظلت وستبقى فاقدة لواحدة من أهم مكوناتها، إن هي لم تضع الاهتمام المميز لتدريب وتنمية القيادات الإدارية، ذلك لأن نجاح سفينة الإصلاح الإداري متعلق إلى حد كبير بنجاح اختيار القائد المتميز لها وكذا بكتفاته التي تتطلب اهتماما.

سادساً: الأزدواجية.

أفرز النقل القسري لعديد الأنظمة والقوانين والأساليب والأدوات في إطار التحديث والعصرنة والعربية (من الغرب)، من دون التأكد من تلاوتها مع مقومات ومكونات البيئة العربية ، إلى بروز ازدواجية تمتلئ مظاهرها في:

- 1) بروز تسمية القطاع الحديث والقطاع التقليدي.
- 2) وضع القوانين واللوائح وتجاوزها بالاستثناءات المتعددة، و كثرة العودة إليها لتبرير القرارات.
- 3) وضع تسلل وظيفي للسلطات والمسؤوليات، مع تكريس السلطة كلها عند القيادات، وليس من حل في تجاوز هذه الأزدواجية المستترفة للجهد والوقت من غير كبير فائدة إلا من خلال نظرية تشخيصية تحليلية ثبت العلل القائمة، وتضع البداول العملية التي تقوم على تحقيق الدرجة المطلوبة من المواجهة والتجانس والتناسق بين النظم والأساليب الإدارية من جانب، والقيم والميل والاتجاهات الإيجابية في البيئة من جانب آخر، فالازدواجية بهذا المعنى تنتهي إلى فقدان الجهاز الإداري لتوازنه، وهذه المشكلة بدورها إلى العديد من الإشكالات التنظيمية من أبرزها عدم استقرار الكادر الإداري، وانتشار المبادرات الفردية غير المدروسة و بالتالي القرارات الخاطئة، وهذا كله يعكس على نوعية الخدمة والأداء المقدم من الإدارة. (1).

(1) بن تونس زكرياء، الإصلاح الإداري لنظام الأوقاف في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه ، جامعة قسنطينة، 2013/2014، ص 91.

الفرع الثاني : نموذج من التجارب العربية في الإصلاح الإداري

المنطقة العربية أيضاً شهدت واحدة من أهم تجارب الإصلاح الإداري على مستوى العالم، استطاعت الإمارات بعد أعوام من تفريغها الحصول على المركز الأول عالمياً في مجال الكفاءة الحكومية وجودة القرارات وغياب البيروقراطية، وفق التقرير الذي أعدته منظمة التنافسية العالمية لعام 2013، التجربة

الإماراتية التي تضع سياسات تمت إلى 2021 ومر عليها نحو 7 أعوام منذ بدئها في 2009، بدأت من خلال تشخيص وتحليل واقع الموارد البشرية الح

كومية، وتوفير جميع الإحصائيات حول نسبة العاملين في الدولة بصفة عامة، ونسبة العاملين في القطاع الحكومي، ومعدل النمو في القوى العاملة، ومستويات الكفاءة والمهارات المتوافرة والمهارات الغائبة، وتحليل نقاط القوة والضعف، ولجأت الإمارات في إطار تحقيق خطتها إلى تشكيل مجلس تنفيذى بكل إمارة لتولى مسئولية التنسيق بين جميع وزارات الدولة وهيئةها وشركتها ووضع الخطط الاستراتيجية وبطاقات الأعمال ومتابعتها، بعد الثقافي لم يكن غائباً عن الخطة الإماراتية، إذ ركزت الحكومة على تبني ونشر وإرساء ثقافة التطوير لدى العاملين بالقطاع الحكومي، وتبني معايير ثقافة العمل ذات الإنتاج والأداء العالي والتنافسية.⁽¹⁾

الفرع الثالث : التجربة الأردنية في مكافحة الفساد الإداري

سعى الأردن منذ الخمسينيات من القرن الماضي إلى بذل الجهد المأهولة إلى رفع كفاءة الأجهزة الإدارية من أجل تحقيق المصلحة العامة للدولة، وذلك من منطلق الإدراك لأهمية التطوير الإداري، لكون الجهاز الإداري هو أداة الدولة ووسيلتها في تحقيق الأهداف العامة بما في ذلك التنمية الشاملة المستدامة

وقد مررت عملية التطوير والإصلاح الإداري في الأردن منذ نهاية الخمسينيات بمراحل متعددة، واتجهت نحو إرساء دعائم الجهاز الإداري الوطني من خلال تأسيس أجهزة مركبة تعنى بالإصلاح والتطوير، مروراً بتشكيل لجان مدعومة سياسياً، إلى مرحلة مؤسسة وترشيد إدارة الإصلاح التي تشهدتها اليوم

وقد مر التطوير والإصلاح الإداري في الأردن في ثلاث مراحل المرحلة الأولى: (1952. 1989)

(1) إمام أحمد ، 2016 ، جريدة الوطن ، مصر ، الموقع الإلكتروني .

الأجهزة مثل: ديوان الموظفين. ومن ملامح هذه الفترة إيجاد عدد من لجان التطوير الحكومية من أهمها : لجنة تحدثت الإدراة الحكومية 1972م، وللجنة التطوير الإداري عام 1972، ولجنة ملوكية للتطوير الإداري عام 1984م.

المرحلة الثانية: الإصلاح الإداري بعد مرحلة التحول الديموقратي (1989 - 1999م) وقد تميزت هذه المرحلة بمؤسسة الإصلاح الحكومي من خلال نجاح ذاتية التطوير والإصلاح المؤسسي، وذلك من خلال توجه نظام الخدمة المدنية رقم (1) لسنة 1980م باستحداث ما سمي بوحدات التطوير الإداري للأجهزة الحكومية، التي أصبحت جزءاً أساسياً من هيكل كل دائرة حكومية أنيط بها مسؤولية دراسة الحالات الإدارية، التي تحتاج إلى تطوير وتحسين العملية الإدارية، فأصبح بذلك التطوير الإداري جزء لا يتجزأ من العمل الإداري للجهاز الحكومي، المرحلة الثالثة: (1999م وحتى يومنا هذا) بدأت هذه المرحلة بعد أقل من سنة على تولي جلالة الملك عبد الله الثاني سلطتها الدستورية ، وقد توجت هذه المرحلة بتشكيل المجلس الاقتصادي الاستشاري ، وقد تميزت هذه المرحلة بتوافر الإرادة السياسية والدعم السياسي من أعلى المستويات، والتزام الحكومة الجاد على درب الإصلاح والتطوير الإداري مدعومة بإرادة ملكية، كما تميزت ببناء استراتيجية لتطوير التنمية الإدارية والإصلاح الإداري، وتفعيل الدور الرقابي والمساءلة وتعزيز مكافحة الفساد.

وأول برامج تحدث وتطوير الإدراة الحكومية الأردنية في عهد جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين يتمثل في قيام لجنة الإصلاح الإداري التي انبثقت عن المجلس الاقتصادي الاستشاري الذي يرأسه جلالة الملك عبد الله الثاني بإعداد برنامج متكملاً للإصلاح وتطوير الإدراة الحكومية، حيث أقره جلالة الملك في شهر آب أغسطس 2000م، وكان من أبرز إنجازاته وضع نظام خدمة مدنية جديد اعتباراً من شهر

تشرين أول / أكتوبر 2000م. ثم عدل هذا النظام بنظام الخدمة المدنية رقم (55) لسنة (2002)، ثم عدل هذا أيضاً بنظام الخدمة المدنية رقم (30) لسنة (2007)، ولهذا النظام مزايا إيجابية تمثل في اعتماد الكفاءة والجدرة والاختبارات كأساس للتنافس على مشغل الوظيفة العامة، واعتماد الالامركزية في تفويض الصلاحيات والتوجه نحو المعلوماتية والحكومة الإلكترونية.⁽¹⁾.

وتميز الأجهزة الحكومية الأردنية بسمات انعكست إيجاباً على عملية الإصلاح الإداري فيها وسهلت مهامها بشكل كبير، ومن هذه السمات صغر حجم هذه الأجهزة وضيق نطاق امتدادها إضافة إلى محدودية عدد العاملين فيها وبالتالي بساطة الهيكل التنظيمي فيها حيث يتكون الجهاز الإداري العام في الأردن من 22 وزارة و 19 دائرة و 38 مؤسسة عامة ويبلغ عدد العاملين في هذا الجهاز حوالي 178 ألف موظف يخضع منهم 163 ألف لقانون الخدمة المدنية.

و انطلاقاً من إدراك القيادة العليا للدولة في الأردن بأهمية إصلاح الجهاز المسئول عن العمليات الإدارية لجعله قادراً على مواكبة التغيرات التي تتسارع في البيئة المحيطة تم وضع مجموعة من البرامج الإصلاحية تركز على نواحي محددة من الأداء الإداري مثل:

نظام الخدمة المدنية، تنظيم إجراءات العمل، إنشاء بعض الأجهزة مثل ديوان الموظفين 1955 ومعهد الإدارة العامة 1968 ووحدة التنظيم والأساليب في دائرة الموارنة عام 1967 وقد تم الاستعانة بخبرات دولية مثل مؤسسة فورد ووكالة الولايات المتحدة للإنماء الدولي وقد استمرت المحاولات في مرحلة لاحقة وتضمنت نشاطات عديدة وجهود متواصلة ما زالت حتى وقتنا الحالي، مثل إعادة تنظيم كافة قطاعات الجهاز الإداري وفروعه وتقدير أداء أفراده ومحاولة تحديث أساليب ووسائل العمل، وتم إنشاء وزارة التنمية في 1994 وتشكيل لجنة ملوكية للتحديث والتطوير 1994 إصدار نظام محدث للخدمة المدنية 1998 اللجنة الملكية للإصلاح الإداري 1999.

وقد تميزت برامج الإصلاح الإداري التي قادتها بجانب التطوير والإصلاح الملكية بتحقيقها مجموعة من النتائج الإيجابية الملحوظة.

(1) محمود محمد معابر، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 310.

- 1 - إعداد تنظيم إداري لعدد من الدوائر.
 - 2- اقتراح هيكل تنظيمي للإدارة العامة في الأردن.
 - 3 - تبسيط الإجراءات وأساليب العمل في عدد من المؤسسات والدوائر.
 - 4- إنشاء مشروع متكملاً لنظام الخدمة المدنية.
 - 5- إعداد وصف وتصنيف الوظائف للفئات الوظيفية المختلفة.
 - 6- إنجاز مشروع تقويض الصالحيات في بعض الدوائر والمؤسسات.
- وعلى الرغم من النتائج التي حققتها هذه البرامج الإصلاحية إلا أنها لم تتمكن من ردم الفجوة بين مستوى القدرة الإدارية الفعلية وبين القدرة الالزامية لتحقيق الأهداف العامة الأمر الذي قاد إلى إثارة البحث في الرؤية لمفهوم الإصلاح الإداري والانتقال به من النظرة الجزئية الضيقية إلى نظرة أكثر اتساع وشمول، وتمت ترجمة هذه النظرة الشاملة من خلال اعتماد الملك عبد الله لبرنامج تحديث وتطوير القطاع العام الذي أعدته اللجنة العليا للإصلاح الإداري عام 2000 .

برنامج تحديث وتطوير القطاع العام

يعرض هذا البرنامج الواقع الحالي للقطاع العام ومعاناته من عدة سلبيات : كالمركبة الزائدة , تعقيد الإجراءات ، ضعف الشفافية والمسائلة ، تضارب التشريعات ، الترهل الإداري وضعف الأداء الخفاض تأهيل القطاع العام، ضعف التنسيق بين المؤسسات المختلفة . ثم أنتقل لبيان عدد من الأمور المتعلق بتحديد واضح لدور الدولة والقطاع العام في المجتمع واحتياجاته وسلطاته ومسؤولياته .

وقد تضمن البرنامج التركيز على عدة محاور أساسية هي :

- 1- الهياكل التنظيمية : من حيث تبسيط الإجراءات وإعادة هيكلة القطاع العام بإزالة الازدواجية وإيجاد التكامل ووضع وصف وتصنيف للوظائف.
- 2- القوانين والتشريعات: من خلال تطوير الأجهزة المساعدة للقضاء ونقل المواطنين من نظام

التقاعد المدني إلى نظام الضمان الاجتماعي وترشيد عملية استخدام وسائل النقل الحكومية وإعداد مشروع قانون ينظم عملية شراء احتياجات الجهاز الحكومي.

3- الوسائل والأدوات: من حيث إعداد دليل الخدمات وإنشاء مكتب خدمة الجمهور أرشفة جميع أعمال ديوان الخدمات وإدخال جميع طلبات التوظيف لدى ديوان الخدمة المدنية على شبكة الإنترنيت لتمكين المؤسسات من الاستفادة منها.

4- برمجة النشاطات والآليات: التي سوف يتم تنفيذها تبعاً لأوليات وضرورات الحاجة إليها وضمن جدول زمني يحدد البداية والنهاية لكل جهد أو عمل تنفيذي فيها .

ويمقتضى ما تم التوصل إليه من دراسة التجربة الأردنية ربما نستطيع القول بأن القيادة السياسية في الأردن والسلطة التنفيذية قد أدركت أهمية الإصلاح الإداري فوفرت له الدعم والدفعة السياسية القوية وألزمت الجهاز الحكومي ببرامج الإصلاح الإداري الذي اقترب كثيراً في رؤياه وأهدافه ومتطلباته المحددة بدقة وموضوعية من الأسس العلمية المتعارف عليها بين الباحثين والمحضرين إلا أنها لدى تحديد نشاطات برنامج الإصلاح والبدء في آليات تنفيذه اعتمدت بشكل أساسي وشبه كامل على الوسيلة الإدارية (تحرير وتحفييف القيود المفروضة على النظام الإداري) وبشكل يسير على الوسيلة السياسية (إعادة تنظيم الجهاز الإداري للدولة بما يلائم الأهداف السياسية التي حددتها القيادة العليا) مع إغفال شبه تام للوسيلة التشريعية (تعديل أو إلغاء أو تغيير بعض القوانين) والوسيلة السلوكية (تطبيق العلاقات الإنسانية ، التوسع في تفويض السلطة ، الاهتمام بالتنمية والتدريب المتدرج).

المطلب الثاني : تجارب عالمية في الإصلاح الإداري

تجارب عديدة في بقاع مختلفة من الكره الأرضية أقدم عليها العديد من الحكومات لإصلاح الجهاز الإداري، من الأمريكتين إلى أوروبا إلى الشرق الأقصى وصولاً إلى المنطقة العربية، الطريق ظل واحداً والإجراءات متشابهة والتوصيات لم تختلف باختلاف المكان، بالرغم من بعض التدابير الخاصة التي ميزت تجربة عن أخرى، والمشكلات الكثيرة التي سعت كل دولة لمواجهتها.

أمريكا بدأت الطريق في 1947 بتشكيل لجنة الـ«273 توصية» ، والصين استعنت عن 40٪ من موظفي الحكومة ، واليابان اتخذت 1100 تدبير إصلاحى في 40 سنة ، الولايات المتحدة الأمريكية

من أولى الدول التي بدأت في عملية إصلاح هيكلها الإدارى، خطة شاملة بدأت بتشكيل لجنة شهرية عرفت باسم «هوفر الأولى» بين عامى 1947 و1949، وكان الهدف منها دراسة أداء الأجهزة التنفيذية الفيدرالية ومدى كفاءتها وأهم المشكلات التي تعانى منها وكيفية التغلب عليها ، اللجنة التي استعانت بفرق عمل متنوعة ومتخصصة انتهت إلى 273 توصية، أهمهما: «وجود عدم توازن بين مسئوليات الرؤساء في الأجهزة وبين الصالحيات المحدودة المعطاة لهم مما يحول دون تحقيق الأهداف المرسومة، لذلك يجب منحهم صالحيات كافية في مجالات إعادة التنظيم والتعامل مع الموظفين والنواحي المالية، وتبنى ميزانية تعتمد على الأداء والمحاسبة، وتبسيط إجراءات مناقشة الاعتمادات المالية، ووضع نظام متكملاً وفعالاً لإعداد ميزانيات الأجهزة التنفيذية، بما يسهم في تخفيض تكاليف الرقابة على التنفيذ، وتسهيل إجراءات التوظيف، وجعل سلم الرواتب يخدم الحصول على الكفاءات في الأجهزة العامة، وتعزيز مبدأ الجدارة في اختيار الموظفين، إلى جانب اتباع مبدأ اللامركزية في الإدارة والتنظيم، وجمع الخدمات والنشاطات المتماثلة في هيئة واحدة وإزالة الازدواج بين الهيئات، وتقليل عدد الأجهزة التنفيذية بما يزيد تضخم تلك الأجهزة.

لم تتوقف التجربة الأمريكية في الإصلاح الإدارى عند لجنة «هوفر»، فبعد تفكك الاتحاد السوفيتى ومضي الولايات المتحدة بمفردها كقوى عظمى، بدأت مرحلة ثانية عام 1992 شكلت فيها فريقاً موسعاً مكوناً من 250 عضواً، وتفرع عن الفريق الرئيسى مجموعات صغيرة متخصصة في مجالات عديدة: «الموازنة، الموارد البشرية، سوق العمل، التعليم، الصحة، الصناعة»، وتم التوصل إلى حزمة توصيات جديدة، أبرزها: «التخلص من الروتين، وتبني اللامركزية في سياسة التوظيف والتقييم وتحفيز العاملين والتعامل مع الأداء غير الجيد ومع الموظفين غير الجادين، وتسهيل إجراءات المشتريات، وتبني اللامركزية في أعمال الشراء، وتمكين الأجهزة العامة من تأمين المشتريات التي تلزمها، وتطوير أجهزة الرقابة وربط دورها بتحقيق الأهداف، و توفير الصالحيات الالزامه للهيئات والأجهزة التي تمكناها من أداء دورها، وتمكين الموظفين من الأداء المتميز عن طريق محاسبتهم على النتائج وإشراكهم في صنع القرارات وإكسابهم المهارات، وترشيد الإنفاق وتعزيز جوانب الإيرادات والاستثمار في الجوانب الإنتاجية»، وفي خطوة إيجابية استعانت الإدارة المركزية بمجموعات من الموظفين أنفسهم، للترويج للإجراءات الجديدة وتشجيع جميع العاملين على تنفيذها والالتزام بها.

في اليابان، كان «الحاسوب» كلمة السر في بداية إصلاح الجهاز الإداري، بعد قرار مجلس الوزراء بتعيمه في جميع الجهات ومراحل العمل والاستغناء عن الأعمال الكتابية والورقية تماماً، ما أدى إلى تحقيق قدر كبير من الترشيد والكفاءة في الإدارة وخفض النفقات واحتصار مراحل العمل، اشتملت خطة الإصلاح اليابانية - التي بدأت قبل 40 عاماً - على 1100 تدبير في مختلف الحالات، وركزت على تحقيق الامرکزية، وخفض عدد العمال في الأجهزة الحكومية، ودمج عدد من الأجهزة، منها «اللجنة المركزية لعلاقات العمل» و«لجنة علاقات العمل بالمشروعات الاقتصادية الحكومية» في جهاز واحد، وتشجيع تبادل الموظفين بين الوزارات والجهات بهدف زيادة درجة الخبرة لدى موظفى الحكومة، ووضع تدابير فورية لإنفصال عن المعلومات لتحقيق التراهنة والديمقراطية.

البداية بقمة الهرم الإداري، هي السمة المميزة لعملية الإصلاح التي شهدتها الصين، حيث تم تحديد حصص للوظائف القيادية مع توصيفها بصورة دقيقة من حيث «المهام والمهارات المطلوبة والفتنة العمرية»، كما اتخذت الحكومة الصينية إجراءات ساعدت في تحفيض العدد الإجمالي للوزارات والأجهزة الإدارية العليا والاستغناء عن حوالي 40% من إجمالي الموظفين العموميين، وتشكيل هيكل إداري رشيدة تتمتع بالمرونة والكفاءة وتبتعد عن التعقيدات البيروقراطية، تحصر دور الحكومة المركزية في وضع الرؤية والأهداف، على أن تُترك لإدارات المشروعات العامة والأجهزة المحلية مسؤولية التخطيط والتنفيذ، مع قيام الحكومة بدورها في الرقابة عن بعد والمساءلة الإدارية ومتابعة تنفيذ السياسات وتوفير الخدمات، الهيكلة الإدارية التي شهدتها الصين ساعدتها على أن تصبح في مقدمة الاقتصاد العالمي. (1)

الفرع الأول : تجربة اليابان

إن السمة الأساسية للنموذج الياباني الجديد الذي ارتكز على الإرث التاريخي القيمي الياباني من جهة والأشكال الحديثة والمعاصرة للتطور الاقتصادي من جهة أخرى، تتمثل في هذا الجمع المتميز والمتوازن بين نوعين من العوامل لا يجتمعان عادة، التوازن بين العوامل الصلبة والناعمة، التكنولوجيا والإنسان، الاقتصاد والأخلاقيات، الكم والجودة، الاعتمادية والمرنة، النظام الإنتاجي والرزوون، التقليد والابتكار (الذي أسماه بيتر دراكر التقليد الإبداعي)، ونستعرض فيما يأتي جملة من النقاط الأساسية لتوضيح

(1) إمام أحمد ، 2016 ، جريدة الوطن ، مصر ، الموقع الإلكتروني .

الأبعاد المهمة في نجاح تجربة اليابان الرائدة في الإصلاح الإداري جاعلة من المسؤولية الاجتماعية أحد ركائز هذا النجاح، آخذين بعين الاعتبار أنه في مجال الأخلاقيات والتطوير الإداري الذي أشار إليه بيتر دراكر باسم "جوودو المقاولة" معتبراً أن اليابان قد حققت مبادرة حديرة بالتقدير بالتجاذبها إستراتيجية

"جوودو المقاولة" للوصول إلى قيادة السوق بأقل مجازفة وأكثر نجاح.

فقد برزت التجربة اليابانية في دراسة "يو كوكا كاكيوكو" (1998) حول جهود الإصلاح الإداري في اليابان حول الخبرات الراهنة وما حققته من نجاح، حيث بينت هذه التجربة مما قامت به الحكومة اليابانية من ترتيبات مؤسسية للإصلاح الإداري، حيث عن المجلس المؤقت الثالث للنهوض بالإصلاح الإداري في تقريره الختامي الصادر في 1993، بالتوجهات المستقبلية للإصلاح الإداري في اليابان، واقتراح جهاز قوي لرصد ومتابعة الإصلاح الإداري يكون تابعاً لمجلس الوزراء، وتم تشكيل هذا المقترن بالإضافة إلى عدد من اللجان المنشقة، وتم تعيين ثلاثة وزراء مسؤولون عن النهوض بالإصلاح وهم: رئيس وكالة الإدارة والتسيير، ووزير المالية، ووزير الشؤون الداخلية.

وقد أوصى رئيس الوزراء "هاشيموتوكو" في جانفي 1997 أمام البرلمان الياباني في دورته 140 وقال: "إن شعار حكومته سيكون تحقيق الإصلاح والإبداع على أساس عدد من الإصلاحات"، وكتب للتجربة اليابانية النجاح في الإصلاح نتيجة لدعم القادة السياسيين لهما متحملين مسؤوليتهم الاجتماعية كاملة أمام شعبهم، وإشراك كل الأفراد وجماعات المصالح في هذه التجربة .(1).

و عكفت الحكومة اليابانية على تنفيذ الإصلاح الإداري بصورة منتظمة ومستمرة وسط ما تشهده البيئة الداخلية والخارجية من تغيرات مثل : تحقيق الاستقرار في معدلات النمو الاقتصادي وزيادة بروز دورها على الساحة الدولية بالإضافة إلى أن قضايا الإصلاح من أكثر القضايا محلًّا للخلاف على قائمة اهتمامات البرلمان.

الخطوط الإرشادية الأساسية للإصلاح الإداري في اليابان

* التواء مع ما تشهده البيئة من تغيرات، وضمان شمولية الإصلاح وتحقيق المزيد من الكفاءة والتبسيط وتأكيد ثقة الشعب في الإصلاح الإداري.

* برنامج الإصلاح الإداري: يهدف إلى وضع إدارة عامة تتسم بالبساطة والكفاءة وتكون قادرة على الاستجابة لاحتياجات العصر الجديد والوصول إلى إدارة عامة تسمح للأفراد بأن يتصرفوا بناءً على مبادراتهم الذاتية وإنشاء إدارة منفتحة تكسب ثقة الشعب وتقديم خدمات عامة ذات جودة عالية.

* إصلاح الهيكل المالي وذلك من أجل تخفيض الدين العام وتخفيض حجم الإنفاق العام.

* الخطة الأساسية لإدخال الحاسوب إلى الحكومة إذ باتت هذه الخطة تلعب دورا هاماً في تحقيق المزيد من الترشيد والكفاءة في الإدارة كما ساعدت نظم المعلومات على توفير الدعم في اختيار السياسات العامة وتحطيمها وصياغتها.

الحالات الرئيسية للإصلاح الإداري

* إصلاح الشركات العامة وتمثل أكبر نجاح في إصلاح المؤسسات العامة في خصصه كل من سكك الحديد العامة والمؤسسة العامة للهاتف والمؤسسة اليابانية العامة للتبلغ والملح.

* النهوض بعملية تخفيف القيود الحكومية وفي هذا الصدد أصدر مجلس الوزراء الياباني ثلاثة نصوص أدت إلى وجه الخصوص إلى إصدار قرارات حول أكثر من 1100 تدبير من تدابير القيود الإدارية والتنظيمية الحكومية .

* تشجيع الامر كزية.

* تنمية الموارد البشرية عن طريق:

أ- إدارة المنظمات الحكومية بعد أن جرى دمج كل من اللجنة المركزية لعلاقات العمل ولجنة علاقات العمل بالمشروعات الاقتصادية الحكومية في جهاز واحد.

ب- إدارة حجم العمالة حيث جرى العمل من جانب الحكومة على اتخاذ تدابير لخفض عدد العمال في الخدمة المدنية إعمالاً للقانون المتعلق بالأعداد الثابتة في الأجهزة الحكومية.

ت- تشجيع تبادل الموظفين بين الوزارات والوكالات المركزية بهدف زيادة درجة الخبرة لدى موظفي الحكومة.

96

ث- تأكيد التنمية في الإدارة العامة والخدمة المدنية.

* المسائلة والشفافية

أ- من خلال الوصول إلى معلومات الحكومة عبر وضع تدابير فورية لإنفصال عن المعلومات من باب الوصول إلى تسيير إداري أكثر نزاهة وديمقراطية.

ب- قانون الإجراءات الإدارية الذي أسس القواعد العامة لإجراءات المسائلة والإخطارات وقواعد التوجيه الإداري.

الفرع الثاني : تجربة تايلاند

عملت تايلاند على مدار قرون عدة على إدارة مهام الخدمة المدنية عبر آلية عمل إدارية رسمية محددة الملائم وقامت بإدخال مفهوم الجدارة أو الاستحقاق بالنسبة للراغبين بالالتحاق بالخدمة الحكومية، ومع إقرار قانون الخدمة المدنية عام 1928 تم إنشاء أول جهاز مركزي للعاملين في الدولة وقد دفعت مجموعة من الأسباب تايلاند للأخذ بالإصلاح الإداري وهي:

1- ضغوط خارجية: حيث أنها تأثرت مثل باقي الدول بواقع العولمة وما أحدثه التكنولوجيا ولقد عملت المنافسة واجتذاب الاستثمارات الأجنبية لتحقيق النمو الاقتصادي على زيادة الضغوط الخارجية عليها ونفعها للأخذ بعملية الإصلاح.

2- الضغوط الداخلية: كان للضغوط الداخلية أثراًها بالأأخذ بالإصلاح إذ تعين على الهيئات الحكومية ذاتها أن تتعامل مع قضايا مهمة مثل توسعها المستمر واستنزاف العقول وهرجتها والأحوال المتدنية غير المناسبة للعمال.

إطار العام للإصلاح الإداري في تايلاند:

لقد كان إصلاح الإدارة والعمل على تطويرها من البنود الهامة في صياغة البيانات المعبرة عن سياسة كل حكومة جديدة تولي مقاليد الأمور في البلاد وللإسراع في عملية الإصلاح الإداري جاء مجلس الخدمة المدنية للأتي:

1- إعداد المقترنات الخاصة بغريلة وتحديد الجهاز الإداري.

2-عمل الدراسات والأبحاث التي تتعلق بالإصلاح والتدابير الخاصة به.

97

3- طرح الاقتراحات بالمراجعة الجذرية لقانون الخدمة المدنية ونوعية الأداء والارتقاء بالقيم الأخلاقية لموظفي الحكومة.

وقد اتسم اتجاه الإصلاح الإداري خلال تلك الفترة بوجود هدفين له هما:

أ/ تحديث وتحسين كفاءة نظام الخدمة المدنية ونوعية الأداء والارتقاء بالقيم الأخلاقية لموظفي الحكومة.

ب/ مراجعة الأساس القانوني للإصلاح الإداري الذي يهتم في الأساس بإجراءات العمل ونطاق سلطة الموظفين في الحكومة والحق في التأكد من أسباب قبول القرارات أو رفضها واعطاء حق للموظفين للاستئناف ضد القرارات وإعادة النظر فيها وتمكين المتضررين من المطالبة بالتعويض من قبل الجهات الحكومية إن اكتشفوا تعرضهم لسوء المعاملة، إضافة لذلك فقد أعيد تشكيل وتحديد مجلس ومكتب الخدمة المدنية لقيادة الأنشطة الإصلاحية وإجراء الإصلاحات الإدارية المناسبة والرئيسية التي تمكّن من السيطرة على حجم العمل في الخدمة العامة وإصلاح هيكل الأجور ورصد الأداء وإصلاح الإدارة وإعادة هيكلة الجهات الحكومية والمستجدات الحالية في طرق إدارة الموظفين العامين والتوجهات المستقبلية ، ويمكن القول أن عملية إصلاح جهاز الخدمة المدنية في تايلاند قد حققت حتى الآن عدة نجاحات على المستوى الكلي حيث التغيراتحدثت ليس فقط في السياسة الحكومية وفي الخطة القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية فحسب بل في النواحي القانونية أيضاً، وبالنسبة للمستوى الأصغر فقد تم الأخذ بعدد من الإجراءات الإصلاح للأجور ورصد الأداء وغيرها ودمجها مع عمليات استرشادية(١) الفرع الثالث : تجربة سنغافورة في مكافحة الفساد

تبنت العديد من الدول معايير دولية في مكافحة الفساد ووضعت منظومات مؤسساتية ورسمت خططاً واستراتيجيات لمكافحة الظاهرة، فتعددت بذلك التجارب الدولية في مجال مكافحة ، في هذا الإطار تعتبر دولة سنغافورة واحدة من أنجح التجارب في هذا المجال.

نجحت سنغافورة في الحد من ظاهرة الفساد التي كانت منتشرة في البلاد ، وتحلى ذلك في العديد من المؤشرات القياسية كمؤتمر الشفافية ، بيئة العمل ، التنمية البشرية وتقرير التنافسية الدولي.

أولاً- تطور تصنيف سنغافورة:

تتمتع سنغافورة بمستوى متقدم في ترتيب مكافحة الفساد مع فنلندا نيوزيلندا والدنمارك، وبلغ مؤشر مدركات الفساد 7.8 و 5.8 سنوي 2012 و 2015 ، ليتراجع إلى 4.8 سنة 2017 .

بعد أن كانت سنغافورة من أكثر الدول التي ينتشر فيها الفساد، عمدت إلى محاربته، إذ قامت الدولة بـ :

- تخفيض عدد القوانين والقواعد والإجراءات وقامت بتبسيط وتوضيح كافة الإجراءات بحيث لا تسمح بأي خرق للقوانين.

- رفعت الدولة مرتبات وأجور الموظفين العموميين حتى لا يلجؤوا للفساد ويعد مرتب الوزير السنغافوري أعلى مرتب وزير في العالم، وأي محاولة فساد ستحرمه من وظيفته ومن دخله المرتفع، فضلا عن أنه لن يستطيع أن يحصل على وظيفة أخرى .

ثانياً- مكتب التحقيقات في مكافحة الفساد :

تم إنشاء هذا المكتب سنة 1952، و من مهامه:

• إتباع سياسات من شأنها مكافحة الفساد في الجهاز الإداري العام والخاص.

• التحقيق في استخدام السلطة من قبل المسؤولين.

• تقديم مقترنات لمكافحة الفساد للجهات المختلفة.

• عمل لقاءات مع المسؤولين خاصة الذين يتعاملون مع الجمهور لتأكيد على مبادئ الشرف والتراة وتجنب الفساد.

• التحقيق فيما يرد إلى المكتب من شكوى تفيد وقوع ممارسات الفساد.

- التحقيق في ممارسات الفساد التي قام بها مسئولون في الحكومة، كما يقوم المكتب باعتماد سياسة إعلامية تقوم على توعية الجمهور بمعظاهر الفساد المختلفة.

99

ثالثاً- الآلية القانونية و الجزائية المتبعة لمكافحة الفساد:

تطبق سنغافورة قانونا يعطي سلطات واسعة للمحققين في شبهة الفساد ، بما في ذلك سلطة الاعتقال و الاطلاع على الحسابات المصرفية للمشتبه بهم.

- الفصل بين الوزارات و السلطات.
- زيادة مرتبات الموظفين في الدولة بحيث تكون كافية ل توفير مستوى حياة كريمة .
- تبسيط الإجراءات الإدارية و تسهيل الاستفادة من الخدمة العمومية.
- تفادي المنطقة الرمادية في سلطة الموظف العام، و ذلك بالتضييق من سلطته التقديرية، بوضع معايير دقيقة يستند عليها عند أداء عمله، و ذلك لتجنب استغلال الثغرات القانونية و التفلت من الرقابة على الموظف العام.
- إيجاد أنظمة شفافة تؤدي إلى التقليل إلى حد كبير من الأسرار التي يمتلكها الموظف العام .

وضع نظام واضح المعالم ومفتوح لمشتريات الحكومة يمكن الاطلاع عليه من طرف بوابة إلكترونية عبر الأنترنت، تتيح المساواة لمقدمي العروض و المقاولين و الموردين الراغبين في التعامل مع الإدارات العمومية و الم هيئات الحكومية، كما أن هذا الإجراء يعزز الشفافية لدى المواطنين و يمكنهم من الاطلاع على الصفقات التي تقوم بها الحكومة و إدارتها العمومية بكل شفافية و حرية .

- الحد إلى أكبر قدر ممكن من تعامل الموظفين بالمال ، فالرسوم والغرامات تدفع الكترونيا ، ذلك أن التقليل من لمس الموظف مالا يوفر الجهد والوقت ويقلل من الفساد.

- إنشاء بيئة لمراجعة تاريخ الأفراد قبل توظيفهم لضمان عدم تولي أي شخص منصب قيادي ، أو عمل سياسي بسبب شبهة الفساد.

- توسيع نطاق الخدمات الإلكترونية في التعاملات الإدارية ، و إشهار العقود الإدارية ونتائجها عبر الانترنت.

100

الخاتمة

ة

الخاتمة

و في نهاية عرضنا وبعد تطرقنا لمختلف المفاهيم وعرض لمختلف التجارب و عرض واقع الإدارة العامة والإصلاحات الإدارية في الجزائر، نقول أن الإدارة تعتبر العامة المرأة العاكسة لمدى بحاعة أداء الحكومات، خصوصا فيما يتعلق بتقدیم الخدمات العامة التي تعتبر المسؤلية الأولى للدولة .

ولقد أسهمت عدة عوامل مجتمعة و متظافرة في الوصول بالإدارة الجزائرية إلى ما آلت إليه من تراجع في أداء دورها المنوط بها القيام به، فمن المفترض أن تكون الإدارة العامة هي القاطرة الأساسية لاقتصاد البلد و تنمية الشاملة، إلا أن هذه العوامل المتمثلة في انتهاج النهج الاشتراكي ، و سوء استخدام الموارد البشرية ، و ضعف نظم الاتصال و سوء استخدام تكنولوجيا المعلومات ، و سوء الواقع التنظيمي للإدارة العامة الذي يتميز بعدة سلبيات أثرت على السير الحسن للإدارة العامة في تأدية مهامها ، صفت إلى ذلك التضخم الإداري على مستوى الأجهزة و الوظيفي الذي ينم عنده عدة تحاوّزات تنظيمية ، و النقائص المرتبطة بالتسخير و تمثل في شكل التشریفات المتتسارعة التي لا يرتبط تعديلها بمبررات حقيقة و ما ينجم عن ذلك من تحايل على القوانين .

كل ما سبق ذكره أدى بالجزائر في البحث عن أفضل الطرق والوسائل لإصلاح الإدارة العامة من أجل الدفع بها إلى تقديم خدمات تتماشى و تطلعات المواطن، و إن تحليل المعطيات السابقة و محتواها العام يبين ويعطي نظرة عامة حول حجم وثقل وتعقيد التحديات التي تواجهها برامج الإصلاح الإداري لمهام و هيكل الإدارة العامة في الجزائر وفي هذا الإطار جاءت العديد من المحاولات الإصلاحية و منها الإجراءات و التدابير التي تم التحدث عنها و التي تمثلت أساسا في قانون الوقاية من الفساد حيث قامت الجزائر بإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وذلك نظرا لأن جرائم الفساد

كانت ولا تزال تعاني منها الدولة، وبالإضافة إلى تعدد أشكاله وتغلغله وانتشاره السريع في الأجهزة الإدارية واستغلاله في مختلف الحالات.

فالمبادئ الوطنية لمكافحة الفساد تلعب دورا هاما وذلك لتنوع أدوارها في حدود الاستقلالية الممنوحة لها، إذ تعمل قانونيا وتسعى إلى تحقيق أهدافها كما تهدف إلى استغلال كل المعلومات التي من شأنها أن تقضي على أعمال الفساد.

و كذلك سن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ، وزيادة الأجور و استحداث شبكة جديدة لها

101

و الإصلاحات المتعلقة بتكوين الإطارات ، و عصرنة العدالة ، و رقمنة وثائق الحالة المدنية (وثائق بيومترية) .

ونستطيع أن نقول أن الإصلاحات الإدارية التي تمت قد جسدت إلى حد ما الإصلاحات السياسية لكن العرائيل على أرض الواقع و طبيعة المجتمع و طبيعة النظام أبطأت من وتيرة التغيير و لكن هذا لم يمنع الإرادة السياسية و صناع القرار من المحاولة مرة أخرى من إقرار حزمة جديدة من الإصلاحات قد تبعث بواحد التغيير و التطور .

وطرحتنا في مقدمة الدراسة إشكالية مدى نجاعة الإصلاحات المتخذة و هل هي كافية ، وكذلك تأثير الإصلاحات السياسية على الإصلاحات الإدارية ، وكذا التأثير العكسي للعملية .

و وجدنا أن هناك علاقة وطيدة بين الإصلاحات السياسية و الإصلاحات الإدارية و هي مرتبطة جدا ونجاح أحدها مرتبط بنجاح الآخر ، خاصة فيما يتعلق بوجود إرادة سياسية حقيقة في القضاء على أكبر مشكل يعطل تطور الأمم و هو الفساد الذي يشل تماما حركة التنمية ، حيث بالقضاء عليه ولو نسبيا تنجح الآليات الأخرى للإصلاحات .

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

القوانين :

1/ قانون رقم 01/06 مؤرخ في 20 فيفري 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته , جريدة رسمية رقم 2006/14.

2/ أمر رقم 03/06 مؤرخ في 15 جويلية 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية , جريدة رسمية رقم 2006/46.

3/ قانون رقم 15-03 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق أول فبراير سنة 2015، يتعلق بعصرنة العدالة , جريدة رسمية رقم 2015/06.

الكتب :

1/ د. عبدالعزيز النجار , الإدارة الذكية , المكتب العربي الحديث , الإسكندرية , 2008 .

2/ ج.أ.كول , ترجمة حسام الدين خضور , الإدارة في النظرية و التطبيق , دار الفرقان , للطباعة و النشر و التوزيع , دمشق, 2014.

3/ تحت إشراف الدكتور محمد هيثم خياط , الإدارة الصحية , منظمة الصحة العالمية , بيروت لبنان .2007,

4/ أ.د.نعمة عباس الخفاجي , أ.د.صلاح الدين الهبيتي , تحليل أسس الإدارة العامة , منظور معاصر , دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع , عمان ,الأردن , 2014 .

5/ د. طلعت عبد الوهاب سndi , د. طلال مسلط شريف , الإدارة العامة , د. طلق عوض الله السواط ,
دار حافظ , جدة , 1428 هـ .

6/ د. فاطمة بدر , د. معاذ الصباغ , أساسيات الإدار العامة , منشورات الجامعة الإفتراضية السورية
2020,

7/ د. كامل بربور , الإدارة عملية و نظام , المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع , 1996 ,
بيروت.

8/ د. زيد بن محمد الرماني , منهج ابن تيمية في الإصلاح الإداري , دار الصميدي للنشر و التوزيع , الرياض
. 2004,

9/ محمود حسن الهواسي , حيدر شاكر البرزنجي , مبادئ علم الإدارة الحديثة , 2014 .

10/ مصطفى يوسف كافي , الإصلاح و التطوير الإداري بين النظرية و التطبيق , دار و مؤسسة
رسلان للطباعة و النشر و التوزيع , دمشق , سوريا , 2018 .

11/ سامح فوزان , الحكم الرشيد , نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزيع , 2007 , مصر .

12/ محمود محمد معابرة , الفساد الإداري و علاجه في الشريعة الإسلامية , دار الثقافة للنشر و
التوزيع , عمان , الأردن , 2011 .

الرسائل الجامعية :

1/ كاس عبدالقادر , إشكالية الإصلاح الإداري في البلدان العربية و الإسلامية بين الأصالة و المعاصرة
أطروحة لنيل دكتوراه علوم في العلوم السياسية و العلاقات الدولية , جامعة الجزائر 3 , كلية العلوم
السياسية , 2013/2013 .

2/ لبشرى رميمي حورية , مبدأ فاعلية الإدارة العامة في الجزائر , أطروحة دكتوراه علوم في القانون العام ,
جامعة الجزائر , كلية الحقوق , 2015/2014 .

3/ بن تونس زكرياء , الإصلاح الإداري لنظام الأوقاف في التشريع الجزائري , أطروحة دكتوراه ,
جامعة قسنطينة , 2014/2013.

4/ صالحى صبرينة , الإصلاح الإداري و دوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر , مذكرة ماستر
جامعة قالمة , كلية الحقوق و العلوم السياسية , 2016/2015 .

5/ زيرة آيت عمران , كهيئة عزوق , دور التكنولوجيا في الإصلاح الإداري , مذكرة ماستر
جامعة تizi وزو , 2015/2014 .

6/ مخلوف مطاوعي , علي بلهلو , إصلاح الإدارة المحلية وتأثيره على التنمية المحلية في الجزائر (2011-2019) , مذكرة ماستر , جامعة حيجل , كلية الحقوق و العلوم السياسية , . 2019/2018

7/ نسيم واعر , الإصلاح الإداري ودوره في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر , مذكرة ماستر , جامعة أم البوادي كلية الحقوق و العلوم السياسية, 2014/2015 .

8/ بلعربي علي , الإصلاحات السياسية في الجزائر في ظل التحولات الدولية , مذكرة ماستر , جامعة وهران , 2013/2014.

9/ مريم مجيلي , دور الإصلاح الإداري في التطوير الإداري - نموذج مصر , مذكرة ماستر , جامعة سكرة , 2018/2019.

10/ حسيبة بلخير , بوريشة لامية , دور القيادة الإدارية في مكافحة الفساد الإداري في الجزائر , مذكرة ماستر , جامعة تizi وزو , 2020.

11/ صباح شارف , مروى كشروع , دور الرقمنة في عصرنة الإدارة الجزائرية , مذكرة ماستر .2019/2020,

الموقع الإلكتروني :

1/ حديدان صبرينة , خالد أسماء , الإصلاح الإداري في الإدارة العمومية الجزائرية , 2021 , المجلة الإلكترونية " آفاق فكرية " .

2/ إمام أحمد , 2016 , جريدة الوطن , مصر , الموقع الإلكتروني .

مداخلات :

1/ مداخلة د. فرطاس فتيحة , عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية و دورها في تحسين خدمة المواطنين , جامعة خميس مليانة , مجلة الاقتصاد الجديد الإلكترونية , العدد 15 , 2016 .

2/ مداخلة رابح خوني , فاتن باشا , دور المسؤولية الاجتماعية للمنظمات في تعزيز إستراتيجيات الإصلاح الإداري , جامعة سكرة , 2016 .

الفهرس

الفهرس

الصفحة	الموضوع
05-01	المقدمة
06	الفصل الأول: الإدارة العامة و الإصلاح الإداري (مفاهيم وواقع)
06	المبحث الأول : تعريف الإدارة العامة
06	المطلب الأول : مفهوم الإدارة العامة
11	المطلب الثاني : معنى الإدارة العامة
12	الفرع الأول : التعريف التشريعي
13	الفرع الثاني : التعريف الفقهي
14	المطلب الثالث: تبييز الإدارة العامة عن الإدارة الخاصة "إدارة الأعمال "
14	الفرع الأول: تعريف إدارة الأعمال (علاقة الإدارة العامة بإدارة الأعمال)
14	الفرع الثاني: أوجه الاختلاف بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال
16	الفرع الثالث: أوجه التشابه بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال
17	المطلب الرابع : خصائص الإدارة
18	المطلب الخامس : علاقة الإدارة العامة بالعلوم الأخرى
23	المطلب السادس : تكييف طبيعة الإدارة العامة
24	الفرع الأول: الإدارة العامة فن
24	الفرع الثاني : الإدارة العامة علم

24	الفرع الثالث : الإدارة العامة مزيج من العلم والفن
26	المبحث الثاني : عمليات و مستويات وأهداف الإدارة العامة
26	المطلب الأول : عمليات الإدارة العامة
26	الفرع الأول : التخطيط
26	الفرع الثاني : التنظيم
26	الفرع الثالث : التنسيق
27	الفرع الرابع : التوجيه و القيادة و الإدارة و الإشراف
27	الفرع الخامس : الرقابة
27	المطلب الثاني : مستويات الإدارة العامة
28	المطلب الثالث : أهمية الإدارة العامة
29	المبحث الثالث : الإصلاح الإداري
30	المطلب الأول : الإطار العام للإصلاح الإداري (معايير التعريف و التحديات المختلفة)
30	الفرع الأول : المعايير المستخدمة للتعرف بالإصلاح الإداري
31	الفرع الثاني : الإصلاح الإداري و بعض المفاهيم الأخرى المرادفة و الحديثة في الإدارة العامة
34	المطلب الثاني : نماذج الإصلاح الإداري و الأبعاد وتقنيات مواكبة للإصلاح الإداري.
34	الفرع الأول : نماذج الإصلاح الإداري
36	الفرع الثاني : أبعاد الإصلاح الإداري
36	الفرع الثالث: تقنيات مواكبة للإصلاح الإداري.
37	المطلب الثالث : مظاهر الإصلاح الإداري.
39	المطلب الرابع : تحديد عملية الإصلاح الإداري، والأهداف المختلفة للإصلاح الإداري
39	الفرع الأول : دوافع الإصلاح الإداري
41	الفرع الثاني: دواعي الإصلاح الإداري
41	الفرع الثالث :الأهداف المختلفة للإصلاح الإداري
44	المطلب الخامس : منهجة عملية الإصلاح الإداري
45	المبحث الرابع : واقع الإدارة العامة في الجزائر (تطور الإدارة العامة والإصلاح الإداري

	في الجزائر)
45	المطلب الأول: مراحل تطور الإدارة العامة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا
45	الفرع الأول: الإدارة العامة قبل الاستقلال
46	الفرع الثاني: واقع الإدارة العامة الجزائرية غداة الاستقلال
47	الفرع الثالث: الإدارة العامة بعد الاستقلال
48	الفرع الرابع : فلسفة تطور الإدارة العامة خلال فترة الحزب الواحد
49	الفرع الخامس : فلسفة تطور الإدارة العامة في الجزائر خلال فترة التعددية
50	المطلب الثاني : تشخيص الواقع الحالي للإدارة العامة في الجزائر إلى غاية 2006
50	الفرع الأول: مشكلات الجهاز الإداري و فشل محاولات الإصلاح
52	الفرع الثاني : مظاهر أخرى لواقع الإدارة الجزائرية
56	الفصل الثاني : الإصلاح الإداري في الجزائر 2006/2020 (الآثار)
56	المبحث الأول : تطور مسار الإصلاح الإداري في الجزائر
56	المطلب الأول: الإصلاحات السياسية في الجزائر
61	المطلب الثاني: الإصلاحات الإدارية
62	المبحث الثاني: الخطوات العملية للإستراتيجية المشتركة للإصلاح الإداري في الجزائر
62	المطلب الأول : استراتيجيات الإصلاح الإداري
64	المطلب الثاني : تفعيل قيم الشفافية والمشاركة
64	المطلب الثالث: الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا الجديدة للإعلام و الاتصال الحكومية الإلكترونية
65	المبحث الثالث : آليات الإصلاح الإداري في الجزائر ومعوقاته
65	المطلب الأول: جهود الدولة في الإصلاح الإداري
66	الفرع الأول: إصلاح هيأكل الدولة ومهامها
68	الفرع الثاني : إصلاح نظام الوظيفة العمومية

69	الفرع الثالث: عصرنة قطاع العدالة
70	الفرع الرابع: مكافحة الفساد
79	المطلب الثاني: معوقات الإصلاح الإداري في الجزائر الصعوبات التي تواجهه الإصلاح الإداري في الخدمة العمومية في الجزائر
81	الفصل الثالث : الإستشراف (إستنباط التجارب العربية و العالمية)
81	المبحث الأول : جهود الهيئات و المنظمات الدولية في محاربة الفساد
81	المطلب الأول:جهود الأمم المتحدة في مكافحة الفساد
82	المطلب الثاني : جهود البنك الدولي في مكافحة الفساد
82	المطلب الثالث : جهود صندوق النقد الدولي في مكافحة الفساد
83	المطلب الرابع : جهود منظمة التجارة العالمية في مكافحة الفساد
83	المطلب الخامس : جهود منظمة الشفافية في مكافحة الفساد
83	المبحث الثاني : تجربة عربية و عالمية في الإصلاح الإداري
83	المطلب الأول : التجربة العربية في الإصلاح الإداري
84	الفرع الأول: سمات الإصلاح الإداري
88	الفرع الثاني : نموذج من التجارب العربية في الإصلاح الإداري
88	الفرع الثالث : التجربة الأردنية في مكافحة الفساد الإداري
92	المطلب الثاني : تجارب عالمية في الإصلاح الإداري
94	الفرع الأول: تجربة اليابان
97	الفرع الثاني: تجربة تايلاند
98	الفرع الثالث : تجربة سنغافورة في مكافحة الفساد
101	الخاتمة

الملخص :

هدف هذه الدراسة إلى تبيين وقع الإدارة العامة في الجزائر وواقع الإصلاح الإداري في الجزائر ، حيث ذكرنا في البداية أهم مفاهيم الإدارة العامة والإصلاح الإداري ، وواقع الإدارة الجزائرية وواقع الإصلاح الإداري في الجزائر وآثاره ، وذكرنا أهم معوقات الإصلاح وذكرنا جهود الدولة في الإصلاح الإداري ، و تطرقنا إلى بعض التجارب العربية والعالمية في الإصلاح الإداري .

وطرحنا في مقدمة الدراسة إشكالية مدى نجاعة الإصلاحات المتخذة و هل هي كافية ، وكذلك تأثير الإصلاحات السياسية على الإصلاحات الإدارية ، وكذا التأثير العكسي للعملية .

ووجدنا أن هناك علاقة وطيدة بين الإصلاحات السياسية والإصلاحات الإدارية و هي مرتبطة جدا وبنجاح أحدها مرتبط بنجاح الآخر ، خاصة فيما يتعلق بوجود إرادة سياسية حقيقة في القضاء على أكبر مشكل يعطل تطور الأمم و هو الفساد الذي يشل تماما حركة التنمية . حيث بالقضاء عليه ولو نسبيا تنجح الآليات الأخرى للإصلاحات .

Summary

This study aims to show the impact of the public administration in Algeria and the reality of administrative reform in Algeria, where we mentioned at the beginning the most important concepts of public administration and administrative reform, and the reality of the Algerian administration and the reality of administrative reform in Algeria and its effects, and we mentioned the most important obstacles to reform and the efforts of the state in administrative reform, and We discussed some Arab and international experiences in administrative reform.

In the introduction to the study, we raised the problem of the efficacy of the adopted reforms and whether they are sufficient, as well as the impact of political reforms on administrative reforms, as well as the adverse effect of the process.

And we found that there is a strong relationship between political reforms and administrative reforms, which are very related, and the success of one is linked to the success of the other, especially with regard to the existence of a real political will to eliminate the biggest problem that disrupts the development of nations, which is corruption that completely paralyzes the development movement. Other mechanisms of reforms succeed.